



GULF CENTER
FOR HUMAN RIGHTS



حرية الرأي والتعبير في الوطن العربي 2016



f AnhriHr

f gc4hr

f Maharatnews

f MaharatFoundation

t @anhri

t @GulfCentre4HR

t @MaharatNews

t @Maharat_Lebanon

حرية الرأي والتعبير في العالم العربي للعام 2016

مقدمة

منذ أمد بعيد تروج الأمم المتحدة لفكرة أن التعبير هو حق أساسي للمشاركة الديمقراطية، والمساءلة، والتنمية المستدامة، والتنمية البشرية، وممارسة جميع الحقوق الأخرى. وفي واقع الأمر أن التعبير ينبغي أن يثير الجدل وردود الفعل والنقاش، وأن يحفز تنمية الرأي والتفكير النقدي، وليس العقاب والخوف والصمت كما أنه لا يجوز أن يقيد التعبير قانوناً إلا إذا أثبتت حكومة ما قانونية هذا الإجراء وضرورته وتناسبه لغرض حماية هدف مشروع محدد.

ومن مجريات الأحداث في المنطقة والوقائع الموثقة، يتبين أن سياسات وقوانين مكافحة الإرهاب والأنشطة الإجرامية الأخرى تخاطر بلا داع بتقويض وسائل الإعلام والأصوات الناقدة والناشطين¹. ويبدو جلياً كيف تخلط الحكومات في المفاهيم بين الدعوات إلى المناقشة العامة والمخاطر التي تتهدد النظام العام، مما يؤدي إلى قمع المعارضة المشروعة وتقويض المساءلة. وهي تبين كيف تجرّم المذاهب الرسمية أو الدينية في كثير من الأحيان أي مناقشة ناقدة للأفكار الدينية أو للمسؤولين. وهي تظهر المخاطر الهائلة والمتزايدة التي تتهدد وجود شبكة إنترنت مفتوحة وآمنة.

تذكر السيدة فيث بانيس تلاكولا، المقرر الخاص المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، أنه لا بد من التزام قوي "يجعل من حرية التعبير والوصول إلى المعلومات حقيقة واقعة وليس مجرد كلمات على الورق"

والصحافيون هم ليسوا فقط الطرف الرئيس المستخدم لحق حرية التعبير وإنما هم أيضاً الرمز أو المقياس لمدى تسامح المجتمع مع حرية التعبير و/أو تعزيزه لها. ولكن، هل يعمل الصحافيون في بيئة قانونية تسمح لهم باستقصاء المعلومات وكتابة التقارير بصورة مستقلة وتغطية موضوعات حساسة؟ وهل يستهدف الصحافيون بسبب ممارستهم لمهنتهم؟ وماهي آليات الحماية المتوفرة للصحافيين؟ وما مدى فعالية التحريات والتحقيقات بشأن الهجمات والانتهاكات التي يتعرض لها الصحافيون؟

يعرض هذا التقرير لواقع حرية الرأي والتعبير في 14 دولة عربية، ويوثق للانتهاكات التي تطال الصحافيين والناشطين على خلفية تادية مهمتهم أو ادلائهم بأرائهم. إذ تتزايد المضايقات والاعتقالات واستخدام العنف والتعذيب والمحاكمات غير العادلة واسقاط الجنسية ومنع السفر الخ... لخنق الأصوات المعارضة للنشطاء والصحافيين مما يقلل من هامش الحرية المعطاة للتنوع داخل البلدان العربية، ويعطي هامشاً أكبر لزيادة البروبغندا السياسية. ولا تزال الحروب الدائرة في المنطقة العربية تعرض حياة الصحافيين والنشطاء للقتل والاختطاف. وكذلك ترخي الازمة الاقتصادية بظلالها على نمو الصحافة وازدهارها وضمان الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي للعاملين فيها.

يأتي هذا التقرير في إطار العمل المشترك التي تقوم به كل من "الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان"، "مركز الخليج لحقوق الإنسان" و"مؤسسة مهارات" لزيادة الوعي على تحديات حقوق الإنسان في المنطقة العربية ولاسيما اوضاع حرية الراي والتعبير التي تعتبر الأشد تأثراً في ازمنة التغيير السياسي والحروب.

1- الإعلان المشترك بشأن حرية التعبير ومكافحة التطرف العنيف الصادر عن الأمم المتحدة وخبراء إقليميين، 4 أيار/مايو 2016.

تونس

مقدمة

مازالت تونس تتراوح في مكانها من حيث احترام حرية التعبير، رغم تصديق البرلمان على قانون لتداول المعلومات الذي رحبت به الشبكة العربية سابقًا ويتيح القانون حريات للجمهور في تداول المعلومات. وبالرغم من أنّ تونس لا تزال بعيدة عن النموذج الذي يحتذى إلا أنها تعد أفضل عند المقارنة بباقي الدول العربية، ولكن في مستهل سنة 2016، تم التحقيق مع عدد من الصحفيين التونسيين أمام الفرق الأمنية المختصة في مكافحة الإرهاب، إثر نشرهم موادًا إعلامية. كما تم اقتحام منزل نقيب الصحفيين من قبل مسلحين في واقعة يبدو أنها لم تكن بغرض السرقة. ويبدو أن هناك خلطًا ملحوظًا بين محاربة الإرهاب وحرية التظاهر حيث أن القوات قد تعاملت بعنف مع مظاهرات للباحثين عن عمل، ما يعد انتهاكًا صارخًا لحق التعبير الجماعي عن الرأي.

البيئة القانونية

موافقة البرلمان على مشروع قانون لتداول المعلومات

في 11 مارس 2016، صدقت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بمجلس النواب التونسي، على نسخة معدلة لمشروع قانون تداول المعلومات بعدما تم التوافق على بعض الاستثناءات المحدودة في القانون. وقد صادق البرلمان على مشروع القانون بموافقة الأغلبية، ودون أي اعتراض، بعد جدل أثير حول المعلومات التي يجب استثناء حق الوصول إليها، لا سيما وأن صياغة النسخة الأولى للقانون، كانت شديدة العمومية بما يفتح المجال أمام التضييق على حرية الوصول للمعلومات. وذلك كان لاستخدامها مصطلحات مطاطية مثل "الأمن القومي" و"المعاهدات الدولية" و"المصالح الاقتصادية للدولة"، كذريعة لحجب المعلومات، ولكن تم تغيير الصياغة ليصبح رفض طلب الوصول إلى المعلومة استثناء، مع النص على ضرورة توضيح سبب الرفض، على أن ينتهي الرفض بزوال أسبابه. وكانت الشبكة العربية قد رحبت² بالموافقة على القانون الذي يتيح ويمنح الحق لكل المواطنين حق الحصول على المعلومات من المؤسسات العامة.

مبادرة تشريعية تتعلق بحالة الطوارئ

أعلن³ النائب بمجلس نواب الشعب ورئيس حركة نداء التونسيين بالخارج رياض جعيدان عن مبادرة تشريعية تتعلق بتنظيم حالة الطوارئ في تونس ووضع ضوابط لها. وتم إيداعها في 26 أكتوبر 2016، بمكتب الضبط بالمجلس ووقع عليها أغلب النواب.

وتهدف إلى إنهاء العمل بالأمر المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ والذي كان قد صدر سنة 1978 وإيجاد قانون أساسي بديل له ينظم هذه المسألة. وذلك يرجع الي ان ضوابط حالة الطوارئ المعتمدة في تونس غير دستورية، لم تشكل من تضييق علي الحقوق والحريات الدستورية.

²<http://net.anhri.org/160471?p=>

تاريخ النشر: 13 مارس 2016

³<http://www.alchourouk.com/208601/567-1/>

[9B%8D%A8%9D%1B%8D%4B%8D%AA%8D% 9A%8D%1B%8D%AF%8D%7A%8D%8A%8D%85%9D% 8B%8D%86%9D%AA%8D%8A%8D% 82%9D%84%9D%9B%8D%AA%8D%AA%8D% 9A%8D%A8%9D% 7A%8D%88%9D%7B%8D%84%9D%7A%8D% 9A%8D%84%9D%7A%8D%AD%8D% 85%9D%A8%9D% html.-3B%8D%86%9D%88%9D%AA%8D% A8%9D%81%9D% 6A%8D%1B%8D%](http://www.alchourouk.com/208601/567-1/)

تاريخ النشر: 27 أكتوبر 2016

تاريخ الزيارة: 30 أكتوبر 2016

الإنتهاكات ضد الصحفيين

تهديدات بتصفية صحفيين بسبب تسريبات "بنما"

في يوم 10 إبريل 2016، أعلن عدد من الصحفيون الذين ساهموا في الكشف عن أسماء التونسيين المتورطين في التهرب الضريبي بوثائق بنما، عن تعرّضهم لضغوط وصلت الي حد التهديد بالقتل بعد بدأهم في نشر أسماء بعض المتورطين.

وذلك عبر رسائل وصلت بعضهم علي صفحاتهم الشخصية بمواقع التواصل الاجتماعي.

القبض على مصور وكالة الأناضول "العربي المحجوبي"

داهمت فرقة مكافحة الإرهاب في يوم 15 مايو 2016، منزل مصور وكالة الاناضول عربي المحجوبي ، بزعم العثور على بصماته في منزل اختبئ به ارهابيون في حي الصنهاجي في محافظة أريانة، وتجاهلت قوات الأمن أن العربي كان موجود برفقة الاجهزة الأمنية لتغطية الأحداث.

وأفرجت السلطات التونسية عن المصور الصحفي في نفس يوم القبض عليه بعد فترة من احتجازه، وإساءة معاملته.

اقتحام منزل نقيب الصحفيين التونسيين من قبل مسلحين

في مساء يوم السبت 18 يونيو 2016، فوجئ رئيس النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وعضو الهيئة التنفيذية للاتحاد الدولي للصحفيين ناجي البغوري، بقيام شخصين مسلحين باقتحام منزله وحاولوا طعن ابنه قبل ان يولاد بالفرار⁴

وقالت نقابة الصحفيين حينها: "أنها المرة الثالثة التي يقتحم فيها مجهولون منزل البغوري دون أن تتمكن وحدات الأمن من الكشف عن هويتهم"، واستبعدت النقابة أن يكون الحادث للسرقة. وحتى كتابة تلك السطور لم تتمكن قوات الأمن من معرفة أسباب الاقتحام ولا هوية المقتحمين.

احتجاز الصحفي "معز الجماعي"

في يوم 17 سبتمبر 2016، تم استيقاف⁵ الصحفي ومراسل وحدة "رصد" لمركز تونس لحرية الصحافة في قابس معزّ الجماعي بعد اشتباكه لفظياً مع أفراد الأمن، وتم إحجازه تعسفياً لمدة يومين قبل ان تتدخل نقابة الصحفيين ويتم اطلاق سراحه.

وقف توزيع كتاب عن ندوة الثقافة والإلتزام

في فبراير 2016، قرر المجلس العلمي للمعهد التحضيري للدراسات الأدبية والعلوم الإنسانية بتونس وقف توزيع كتاب حول ندوة دولية بعنوان: "الثقافة والإلتزام" والتي نسقها خميس العرفاوي، أستاذ التاريخ المعاصر واعد.

وذكر العرفاوي أنّ قرار المجلس العلمي بوقف توزيع الكتاب الجديد كان بسبب الدراسة التاريخية المنشورة فيه والتي اعدھا الجامعي المختص في التاريخ المعاصر والراهن عادل بن يوسف، وقدمت في الملتقى بعنوان: "المثقفون والسلطة زمن حكم بن علي: الجامعيون نموذجا (1987-2011)"

4

<http://net.anhri/167710?p=>

تاريخ النشر: 20 يونيو 2016

<http://www.kapitalis.com/anbaa->

[AA%8D%7A%8D%7B%8D%88%9D%BA%8D%91%9D%6B%8D%84%9D%7A%8D%/22/09/2016/tounes-84%9D%85%9D%9B%8D%84%9D%7A%8D%-89%9D%84%9D%9B%8D%-91%9D%A8%9D%81%9D%AD%8D%5B%8D%84%9D%7A%8D%/AA%8D%-A8%9D%91%9D%86%9D%81%9D%84%9D%7A%8D%88%9D%](http://tounes.net/22/09/2016/BA%8D%91%9D%6B%8D%84%9D%7A%8D%/22/09/2016/tounes-84%9D%85%9D%9B%8D%84%9D%7A%8D%-89%9D%84%9D%9B%8D%-91%9D%A8%9D%81%9D%AD%8D%5B%8D%84%9D%7A%8D%/AA%8D%-A8%9D%91%9D%86%9D%81%9D%84%9D%7A%8D%88%9D%)

تاريخ النشر: 22 سبتمبر 2016

استدعاء رئيس تحرير موقع "حقائق أون لاين" بسبب مقالاته عن الإرهاب
في يوم 15 يناير 2016 تلقى محمد اليوسفي، رئيس تحرير موقع "حقائق أون لاين استدعاء⁶ للحضور
للوحدة الوطنية للأبحاث في جرائم الإرهاب بالعوينة، على خلفية نشره مقالات حول الإرهاب في تونس.
وذلك في محاولة للضغط علي الصحفيين ومنعهم من تناول القضايا المتعلقة بالإرهاب.

الإنتهاكات ضد نشطاء الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي محكمة المدونة "لينا ن مهني"

في 19 سبتمبر 2016 تم التحقيق مع المدونة والناشطة الحقوقية لينا بن مهني⁷، أمام المحكمة الابتدائية
بمدنين بتهمة "هضم جانب موظف".
وتعود وقائع القضية إلى عام 2014 على خلفية مشادة كلامية بينها وبين رجل أمن في جزيرة جربة، وعلي
اثرها تم احالة الناشطة للتحقيق أمام المحكمة الابتدائية التي قررت إخلاء سبيلها مع استمرار نظر القضية إلى
حين صدور حكم فيها.

إختراق موقع "إنكيفادا"

في يوم 5 إبريل 2016 تعرض موقع "إنكيفادا" المتخصص في نشر التحقيقات الإستقصائية للقرصنة علي يد
مجهولين، بعد نشره تحقيقاً حول وثائق بنما تناول التهرب الضريبي وغسيل الأموال في تونس، حيث تم
اختراق ونشر محتوى آخر علي بعض صفحاته، ولم يتم التحقيق في اختراق الموقع حتى كتابة هذا التقرير.

الإنتهاكات ضد المتظاهرين وحق التجمع السلمي

منع مؤتمر صحفي حول تجاوزات أحد قضاة دائرة مكافحة الإرهاب

في يوم 9 أغسطس 2016، قامت السلطات التونسية بمنع مؤتمر صحفي⁸ كان من المقرر أن يعقده رئيس
المنظمة التونسية للأمن والمواطن عصام الدرودري، قبل دقائق من بدء التحضير لانطلاق المؤتمر بقرار من
وزارة الداخلية بزعم عدم وجود ترخيص.
وكان المؤتمر حول تعامل أحد أعضاء النيابة العمومية بالدائرة القضائية لمكافحة الإرهاب مع ملفات
الإرهاب.

الأمن يستخدم العنف لفض مظاهرة القصرين

في يوم 19 يناير 2016، أعلنت وزارة الداخلية التونسية،⁹ فرض حظر التجول في مدينة "القصرين" بين
السادسة مساء والخامسة صباحاً، مع نشر قوات من الجيش أمام مقر والي المدينة، وذلك بعد مواجهات بين
قوات الأمن ومنتظاهرين على إثر استخدام قوات الأمن العنف والقنابل المسيلة للدموع في فض مظاهرة
للعاطلين عن العمل ونتج عنها إصابة 14 شخصاً نقلوا إلى المستشفى، وفقاً للبيان الرسمي الذي
أعلنه الشاذلي بو علاق والي القصرين.

[3B%8D%A8%9D%6A%8D%1B%8D%_46690art/com.jomhouria.www//:http](http://www.jomhouria.com/art/46690)⁶

تاريخ النشر: 17 يناير 2016 ، تاريخ الزيارة: 27 أكتوبر 2016

[%8D%86%9D%88%9D%AF%8D%85%9D%84%9D%7A%8D%/19/09/2016/com.watanserb.www//:http](http://www.watanserb.com/19/09/2016/com.watanserb.www//:http)⁷

[-9A%8D%A8%9D%3B%8D%86%9D%88%9D%AA%8D%84%9D%7A%8D%-9A
-A8%9D%86%9D%87%9D%85%9D%-86%9D%8A%8D%-7A%8D%86%9D%A8%9D%84%9D%
/85%9D%84%9D%7A%8D%-85%9D%7A%8D%85%9D%3A%8D%](http://www.watanserb.com/19/09/2016/com.watanserb.www//:http)

تاريخ النشر: 19 سبتمبر 2016 ، تاريخ الزيارة: 30 أكتوبر 2016

[172069=p?/net.anhri//:http](http://net.anhri/?p=172069)⁸

تاريخ النشر: 10 أغسطس 2016

[158183=p?/net.anhri//:http](http://net.anhri/?p=158183)⁹

تاريخ النشر: 20 يناير 2016

أن تصريحات وزير الاتصال الجزائري السيد حميد قرين، التي دعى فيها بشكل صريح إلى الامتناع عن التعامل مع الصحف التي بحسب رأيه "تبث الفتنة وتقدم صورة مزيفة عن الجزائر" توضح مدى العداء تجاه حرية الصحافة في عام 2016.

كما أن وسائل الإعلام تتعرض لضغط كبير وانتهاكات صريحة ومنهجية، وهذا ما يمكن التدليل عليه بتصريح مسئول آخر وهو رئيس الوزراء الجزائري عبد المالك سلال، والذي قال في كلمة له خلال ندوة نظمها "الديوان الحكومي للملكية الفكرية" بالعاصمة الجزائر، 23 مايو 2016، أنه قام بتكليف وزير الإعلام حميد قرين، بما أسماه "تنظيم وتطهير" الأوضاع في قطاع الإعلام الفضائي، وإغلاق مكاتب ما يزيد عن 50 فضائية خاصة، لإنهاء ما أطلق عليه "الفوضى" في هذا القطاع.

كما تم إبعاد إعلامي وطرده من القناة التي يعمل بها نظراً لعدم ذكره جملة "فخامة الرئيس" أثناء حديثه عن الرئيس في إحدى القنوات.

وقامت السلطات الجزائرية بفض تجمع سلمي بشكل عنيف لطلاب موريتانيا أصناء مطالبتهم بإحدى المطالب المشروعة نجد تفاصيلها في التقرير.

الانتهاكات ضد الصحفيين خلال عام 2016

تأييد حكم بسجن الصحفي والشاعر "محمد تامالت" سنتين بتهمة الإساءة لرئيس الجمهورية

قضت محكمة جزائرية في 9 أغسطس 2016، بتأييد الحكم الصادر عن محكمة سيدي محمد، ضد الصحفي تامالت محمد، بإدانته بعقوبة السجن النافذ لمدة سنتين وغرامة قدرها 200 ألف دينار (نحو 1800 دولار)، بتهمة "الإساءة لرئيس الجمهورية"، على خلفية مقالات نشرها على صفحته في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" وجريدة السياق العربي.

وقبل النطق بالحكم، استجوب القاضي عمر بلخرشي، الصحفي تامالت محمد عن سبب هجومه الحاد من خلال صحيفته الإلكترونية، على الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ورئيس الوزراء عبد المالك سلال، وزوجته وابنته، وقائد أركان الجيش وأبنائه وقائد الناحية العسكرية الرابعة عبد الرزاق شريف وابنه، فرد عليه تامالت: "لقد كتبت عن هؤلاء ونشرت صوراً عن البذخ الذي يعيشون فيه مع أبنائهم، وبهذا أنا دافعت عن الجزائر".

يذكر أن الصحفي والشاعر محمد تامالت، درس علوم الصحافة والاتصال في جامعة الجزائر ومارس مهنة الصحافة بالتوازي مع دراسته منذ صيف عام 1993.

منع صحيفتي "الوطن والخبر" من تغطية جنازة زعيم جبهة البوليساريو

منعت¹¹ السلطات الجزائرية صحفيين من "الوطن والخبر" من الذهاب لتغطية جنازة محمد عبد العزيز زعيم جبهة البوليساريو.

ومنعتهم من مغادرة مطار الهواري بو مدين بالعاصمة الجزائرية في يوم الجمعة 3 يونيو 2016. وطلبوا منهم الاتصال بالجهات المختصة للتصريح لهم بتغطية الجنازة، وهو الأمر الذي كان تعجيزياً حيث ان يوم الجمعة هو يوم اجازة نهاية الأسبوع في الجزائر.

¹⁰<http://net.anhri.org/172161=p?>

تاريخ النشر: 11 أغسطس 2016

¹¹<http://net.anhri.org/166563=p?>

تاريخ النشر: 9 يونيو 2016

الشرطة تحاصر المقر الجديد لصحيفة الوطن المستقلة

في يوم 23 يونيو قامت قوات الشرطة الجزائرية بمحاصرة¹² المقر الجديد لصحيفة "الوطن" ببلدية حسين داي، التي تقع شمال العاصمة الجزائر، ومنعت إدارة الصحيفة من نقل المعدات والأجهزة من المقر القديم إلى المقر الجديد، ومنعت الصحفيين من دخول المقر، وبحسب الصحيفة فإن مديرها عمر بلهوشات، قد استفسر من الأجهزة الأمنية عن سبب حصار المقر، فأجوبه بأنها تعليمات، دون أي توضيح آخر.

الإنتهاكات ضد نشطاء الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

سجن بلقاسم خنشة المدافع العمالي لانتقاد القضاء على مواقع التواصل

انتقد بلقاسم خنشة، منسق "الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق العمال" المحكمة الابتدائية في مدينة الأغواط، بسبب حكم أصدرته في حق احد زملائه بالسجن لمدة 18 شهرا، بسبب احتجاجه على سياسات الحكومة. وعلي اثر هذا تم تقديمه للمحاكمة، وصدر في حقه حكماً بالسجن 6 أشهر .

حكم بالسجن ضد "سليمان بوحفص" بتهمة الإساءة للإسلام

قضت محكمة استئناف جزائرية في سبتمبر¹³، بسجن الناشط "سليمان بوحفص" لمدة 3 سنوات بتهمة الإساءة للدين الإسلامي، وذلك بسبب تعليقات نشرها على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك". وسليمان بوحفص، معتقل في سجن بيلار في ولاية سطيف الجزائرية منذ يوم 1 أغسطس، وكانت المحكمة الابتدائية في 7 أغسطس، قد نظرت محاكمته وحكمت عليه بالسجن 5 سنوات وتغريمه مبلغ 100,000 دينار جزائري (نحو 900 دولار) بتهم "الإساءة إلى الرسول" و"الاستهزاء بالمعلوم من الدين بالضرورة"، قبل ان يتقدم باستئناف علي الحكم، ويصدر حكم محكمة الاستئناف بتخفيض عقوبته للسجن 3 سنوات.

انتهاكات ضد الإعلاميين في القنوات التلفزيونية

فصل إعلامي من عمله بسبب ذكر اسم "بوتفليقة" دون ان يسبقه بـ"فخامة الرئيس"!

في يوم 29 فبراير 2016، فصلت قناة "كنال ألجيري" الناطقة باللغة الفرنسية بالتلفزيون الجزائري، الصحفي أحمد لحري من العمل، ومنعته من تقديم نشرة أخبار الثامنة لأنه لم يذكر عبارة "فخامة الرئيس" واكتفى بذكر اسم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عند تقديمه خبر حول اجتماع وزاري ترأسه بوتفليقة، وتعقيباً علي ذلك قال وزير الاتصال الجزائري حميد قرين في تصريحات إن "الصحفي تمادى في عدم احترام صفة رئيس الجمهورية" مضيفاً أن "إدارة تحرير القناة وجهت لمقدم الأخبار عدة ملاحظات في هذا الشأن، ولكنه رفض التقيد بها".

الحكم بالحبس على مسنولي قناة "KBC"

في يوم 18 يوليو 2016، صدر حكم¹⁴ من محكمة جزائرية ضد مدير قناة KBC مهدي بن عيسى، و رياض حرتوف مسنول الإنتاج في برنامج "ناس السطح". قضي بسجنهم لمدة 6 أشهر مع إيقاف التنفيذ وتغريمهم مبلغ قرده 50 الف دينار (406 يورو) بتهم "الإدلاء بإقرارات كاذبة" بخصوص تراخيص التصوير التي تحصلت عليها قناة KBC لبرنامج "ناس السطح".

¹²<http://net.anhri/?p=168164>

تاريخ النشر: 26 يونيو 2016

¹³<https://www.hrw.org/africa-n/algeria>

تاريخ النشر: 7 سبتمبر 2016، تاريخ الزيارة: 15 نوفمبر 2016

¹⁴<http://net.anhri/?p=170402>

تاريخ النشر: 15 يوليو 2016

انتهاكات ضد المتظاهرين وحق التجمع السلمي السجن شهرين مع إيقاف التنفيذ ضد الناشطة منار منصري

قضت محكمة جزائرية¹⁵، في يوم 16 مارس 2016، بالسجن لمدة شهرين مع إيقاف التنفيذ على الناشطة "منار منصري" وتغريمها مالياً مبلغ وقدره 20 ألف دينار (181.7306) دولار تقريباً. يذكر أن الناشطة منار منصري قد تم اعتقالها هي وكل من والد عادل عياشي وشقيقه وخاله الناشط عبد الرحمن هاني، خلال توجههم إلى مدينة بسكرة للمشاركة في وقفة سلمية دعى لها المجتمع المدني ضد قمع الحريات وللمطالبة بالإفراج عن المعتقلين عادل عياشي والتجاني بن دراج. وبعد تحقيق استمر لساعات تقرر حبسهم احتياطياً بتهمة التحريض على التجمهر دون الحصول على ترخيص، وتم عرضهم في اليوم التالي على وكيل النيابة الذي أقر التهمة وحولهم لمحاكمة عاجلة.

منع مؤتمر صحفي لرجل الأعمال يسعد ربراب

منعت السلطات الجزائرية في يوم 22 مايو 2016، مؤتمراً صحفياً كان ينتوي رجل الأعمال يسعد ربراب، عقده بقاعة فندق الأوراسي، لعرض تفاصيل منعه من المشاركة في فعاليات منتدى الأعمال البريطاني الجزائري، وطلبوا منه مغادرة المكان على الفور بزعم عدم حصوله على ترخيص رسمي بعقد المؤتمر¹⁶.

الشرطة تفض اعتصام لطلاب موريتانيين بالقوة

قامت الشرطة الجزائرية بفض اعتصام نظمه الطلبة الموريتانيين أمام السفارة الموريتانية في الجزائر يوم 27 مارس 2016، باستخدام القوة المفرطة وقامت بالقبض على اثنين من الطلبة بينهم الأمين العام للاتحاد. وكان الاعتصام قد دخل في يومه الخامس حين تم فضه أمام مباني السفارة الموريتانية بالجزائر ونظمه الطلاب للإحتجاج على الإجراءات التي اتخذتها وزارة التعليم في موريتانيا بإلغاء منح بعض الطلبة، وتأجيل الدورة الثانية من اجتماعات لجنة المنح¹⁷.

السودان

مقدمة

لم تحترم السلطات السودانية خلال عام 2016، الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تنص على حرية التجمع، وحرية تكوين الجمعيات والعمل فيها وممارسة حرية التعبير سلمياً دون أن فرض قيوداً تعسفية. فالسلطات السودانية استمرت في استخدام منهجيتها في قمع المظاهرات السلمية خلال عام؛ وكان أبرزها مظاهرة جامعة كردفان التي أصيب فيها أكثر من 10 طلاب، وقُتل خلالها الطالب أبو بكر الصديق هاشم علي اثر استخدام القوة المفرطة من قبل الاجهزة الأمنية، كما اعتقل نحو 70 طالباً وطالبة؛ واختفى 33 طالب آخرين قسرياً.

ولم يسلم المدافعين عن حقوق الإنسان من الانتهاكات التي شهدتها حرية التعبير خلال عام 2016، فاستمر التصعيد في مواجهتهم واستمرت الانتهاكات ضد منظمات المجتمع المدني والعاملين فيها، وتتنوع تلك الانتهاكات بين إغلاق ومصادرة الممتلكات وتعطيل أنشطتها ومنع إعادة تسجيلها، بالإضافة لمنع عضويتها، والمنع من السفر.

¹⁵<http://net.anhri.org/160707=p?>

تاريخ النشر: 17 مارس 2016

¹⁶<http://net.anhri.org/164602=p?>

تاريخ النشر: 23 مايو 2016

¹⁷<http://www.alakhbar.com/news/info/2016-03-27-18-21-09.html>

تاريخ النشر: 27 مارس 2016، تاريخ الزيارة 16 نوفمبر 2016

مصادرة أعداد صحيفة الجريدة

صادرت السلطات السودانية خلال عام 2016، أعداد جريدة "الجريدة" بشكل مستمر، وآخر هذه المصادرات كانت 4 أكتوبر، فصادرت السلطات نسخ الصحيفة البالغ عددها أكثر من 10 آلاف نسخة من المطبعة دون إبداء أسباب، بينما رجح بعض الصحفيون أن يكون نشر سلسلة مقالات رئيس حركة الإصلاح الآن غازي صلاح الدين، هو سبب المصادرة.

مصادرة صحيفة الصيحة

في يوم 3 أكتوبر 2016 قامت أجهزة الأمن السودانية بمصادرة صحيفة "الجريدة" دون أسباب واضحة سوى احتوائها علي نقد للسلطات وذلك بعد يوم واحد من مصادرة صحيفة "الصيحة" السودانية بقرار أمني.

مصادرة صحيفة السوداني

في 15 مارس 2016، قامت قوة من جهاز الأمن والمخابرات بالتوجه إلى مقر جريدة السوداني بالخرطوم، بعد طباعة عدد 16 مارس من الجريدة، واخبرت إدارة المطبعة بأن هناك قرار الأمني بمصادرة الصحيفة، وصادرت كل النسخ التي تمت طباعتها وقدرت بما يزيد عن 20 ألف نسخة.

الإنتهاكات ضد نشطاء الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

"واتساب" يؤدي إلى الحبس

في مطلع شهر يناير 2016، أُلقت قوات الأمن القبض²² على رمضان محبوب، من داخل مستشفى الأمل، حيث كان برفقة شقيقه المصاب في حادث سير، واقتاده إلى مقر النيابة بالخرطوم بحري، وقدمته للتحقيق بوصفه المسؤول عن مجموعة "آخر خبر"، على تطبيق واتساب، وتم التحقيق معه حول رسائل نشرها القيادي باتحاد الصحفيين وعضو بالمجموعة علي واتس اب، علي أبا يزيد، إنتقد فيها حافظ حميدة، شقيق وزير الصحة بولاية الخرطوم.

مداهمة 130 مقهى إنترنت

في فبراير 2016، قامت قوة مشتركة²³ من جهاز الأمن والمخابرات بحملة مداهمات لنحو 130 مقهى إنترنت في العاصمة الخرطوم، وحررت مخالقات لعدد منها بمزاعم تهديد "الأمن الثقافي وقيم وأخلاق وموروثات الأمة"، وطالبت أصحاب المقاهي بتنزيل اسطوانة مدمجة على أجهزة الكمبيوتر تمنع المتصفح من إنزال أي برامج "مسيئة للأخلاق" وفقاً لتعبير الهيئة.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

مداهمة مكاتب "تراكس للتدريب والتنمية البشرية"

في يوم 29 فبراير 2016 قامت قوة من أجهزة الأمن بإقتحام مكاتب مجموعة "تراكس للتدريب والتنمية البشرية" للمرة الثانية خلال عام، وقامت بالتحقيق مع عدد من الموظفين، واستجوابهم يومياً حتى منتصف مارس 2016.

وكان جهاز الأمن والمخابرات سبق وأن داهم مركز "تراكس" للتدريب الذي يديره خلف الله العفيف، في 22 مايو من عام 2015، واعتقل جميع أعضائه وموظفيه.

²²<http://net.anhri/?p=157676>

²³<http://net.anhri/?p=159849>

اقتحام مكتب ومنزل "نبيل أديب" واعتقال موكله

في يوم 5 مايو 2016 قامت قوات الأمن السودانية باقتحام²⁴ مكتب الناشط الحقوقي والمحامي نبيل أديب، واعتقلت بعض موكله من طلاب جامعة الخرطوم، وذلك دون ابراز أي تحقيق هوية او إذن تفتيش، وقاموا بمصادرة أجهزة الموبايل وعددًا من حقائب الطالبات باستخدام القوة، وحطّموا محتويات المكتب وصادروا بعض ملفات الموكلين وجهاز كمبيوتر محمول، واعتقلوا 11 من الموكلين، واثنين من العاملات بالمكتب، وكان ذلك بالتزامن مع اقتحام منزل المحامي نبيل أديب، الذي يقع بجوار المكتب وتفتيشه.

منع المدافعين عن حقوق الإنسان من السفر

في يوم 28 مارس 2016، قامت أجهزة الأمن بمنع الدكتور معاوية حامد شداد رئيس شبكة حقوق الانسان وعضو الكونغرس الدولية، وسوسن حسن صالح الشوية رئيسة المجلس الاستشاري لجمعية عصماء للتنمية وعضو الكونغرس الدولية، من السفر لجنيف.

كما منعت السلطات صديق يوسف رئيس لجنة التضامن السودانية، من السفر إلى جنيف عن طريق القاهرة في صباح يوم 23 مارس، وأبلغتهم السلطات بأنهم ممنوعين من السفر خارج السفر، دون توضيح اسباب المنع او أي قرار قضائي بمنعهم.

الإنتهاكات ضد المتظاهرين وحق التجمع السلمي

حكم بالسجن والغرامة لثلاثة نشطاء لتنظيمهم مؤتمر

في يوم 7 يناير 2016، أصدرت محكمة النصر بسوق 6 بالخرطوم، حكمًا بالسجن لمدة شهر مع وقف التنفيذ ضد النشطاء "يوسف هارون، وفؤاد عثمان، ونسيبة مسيك" وتغريمهم 2000 جنيه، بعد إدانتهم بتهم الازعاج العام على خلفية عقد مؤتمر جماهيري بسوق 6 في حى مايو.

منع ندوة سياسية وفض مظاهرة اعترضت على المنع

في يوم 4 أبريل 2016، قامت الشرطة السودانية بتفريق المظاهرات الطلابية في جامعة الخرطوم، التي تم تنظيمها احتجاجًا على منع ندوة سياسية عن انتفاضة أبريل، وذلك باستخدام القوة المفرطة، كان من المنتظر أن يتحدث في تلك الندوة كلاً من عمر الدقير رئيس حزب "المؤتمر السوداني" ورئيس اتحاد طلاب الجامعة في انتفاضة 1985 والناشطة الحقوقية ناهد جبر الله سكرتير عام الاتحاد، قبل ان تقوم الاجهزة الامنية بمنعه من الانعقاد.

مظاهرات جامعة كردفان

في يوم 19 ابريل 2016 اقتحمت أجهزة الأمن، جامعة كردفان، وقاموا بفض مظاهرة نظمها الطلاب باستخدام القوة المفرطة والغاز المسيل للدموع والرصاص الحي، وكان الطلاب يحتجون علي منع "الوحدة الطلابية" من تقديم قائمتها بانتخابات اتحاد الطلاب، وعلي اثر تلك الاعتداءات اصيب أكثر من 10 طلاب، وقتل الطالب أبوبكر الصديق هاشم، واعتقل ما يزيد عن 70 طالبًا وطالبة؛ واختفي حوالي 33 طالب قسرًا.

اقتحام حرم جامعة البحر الأحمر لتفريق مظاهرة طلابية

في يوم 24 أبريل 2016، قامت قوات الأمن²⁵ السودانية، باقتحام مجمع الكليات بجامعة البحر الأحمر وأطلقت الغاز المسيل للدموع داخل الحرم الجامعي ببورتسودان؛ وقامت باعتقال 8 من القيادات الطلابية الذين وتم احتجازهم لساعات علي خلفية احتجاجات طلابية داخل الجامعة تضامنا مع طلاب كردفان ومقتل الطالب أبوبكر صديق.

²⁴<http://net.anhri.org/?p=163909>

²⁵<http://net.anhri.org/?p=163229>

تقديم

استمر التدهور الحاد الذي يشهده وضع حرية الفكر والتعبير خلال عام 2016، فقد فرضت السلطات قيوداً على التظاهر السلمي، وإضرابات العمال، ومنظمات المجتمع المدني والعاملين فيها، بما في ذلك منظمات تهدف إلى تطوير التعليم والصحة.

ولم تسلم حرية الصحافة من تراجع وضع حرية التعبير، ففي حالات عديدة يتم التذرع بمكافحة الإرهاب والأمن القومي لقمع النشاط والصحفيين والعاملين بمنظمات المجتمع المدني، ولدى الشبكة العربية قائمة بأسماء عشرات الصحفيين والعاملين بالمجال الاعلامي²⁶ يقعون في السجون بسبب عملهم. وفيما يتعلق بالتضييق على المدافعين عن حقوق الإنسان، ظلت القضية رقم 173 لسنة 2011، التي تم فتحها في اعقاب ثورة يناير، ولم تنتهي التحقيقات فيها حتي كتابة هذا التقرير، سيفاً مسلطاً علي رقاب العاملين بمنظمات المجتمع المدني عموماً، وبموجبها تم منع عدد كبير من النشاط البارزين من السفر، والتحفظ علي اموال وممتلكات شخصيات ومنظمات تعمل في الدفاع عن حقوق الإنسان.

البيئة القانونية

قانون الإعلام الموحد

أثارت الصيغة النهائية لمشروع قانون الصحافة والإعلام الموحد، الذي وافق عليه مجلس الوزراء، في مايو 2016، وأقره البرلمان في ديسمبر 2016 بشأن الأوضاع القانونية والإدارية والتحريرية للمواقع الإلكترونية، التي باتت مطلوبة، بعد اعتماد القانون من مجلس النواب، بتوفيق أوضاعها فور تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة، التي تلتزم وفقاً للقانون، بتحديد موقفها، من الطلبات المقدمة إليها خلال 40 يوماً من تاريخ ورود الإخطار إليها.

واشترطت المادة 42 من أجل إصدار الصحف الخاصة، تشكيل شركة مملوكة للمصريين وحدهم، برأس مال لا يقل عن 500 ألف جنيه للصحيفة الإلكترونية، وهي المادة التي تقلص الفرص المتاحة أمام الاستثمارات الأجنبية، للعمل في قطاع الإعلام والصحافة، وتصبح من مهمة العديد من المواقع الإلكترونية المنشأة حديثاً، في جمع المبلغ المطلوب، لتأسيس الشركة المالكة للموقع، بالإضافة إلى حظر إنشاء المواقع الإلكترونية، وقصرها فقط علي الشركات الإعلامية المرخص لها.

أما المادة 44 اشترطت أن يكون رئيس التحرير والمحريين المسؤولين في الصحيفة، من المقيدين بجدول المشتغلين بنقابة الصحفيين، وإلا تضطر الهيئة الوطنية للصحافة، لرفض الإخطار المقدم لتأسيس الصحيفة أو الموقع الإلكتروني، وهي المادة التي تثير إشكاليات مهنية ونقابية، حول طرق التحاق الصحفيين تحت التمرين، بالمؤسسات الصحفية الورقية والإلكترونية.

وقوبل هذا القانون باعتراضات واسعة من داخل نقابة الصحفيين وماسبيرو والمهتمين بالحريات الإعلامية.

الإنتهاكات ضد الصحفيين

استمر احتجاز عشرات الصحفيين خلف الأسوار خلال عام 2016، وبعضهم تجاوز الحد الأقصى للحبس الاحتياطي الذي نص عليه القانون مثل الصحفي "محمود أبو زيد شوكان" وبعضهم لا يزال يعاقب بالحسب الاحتياطي طويل الأمد مثل الصحفي هشام جعفر ومحمد البطاوي واسماعيل الاسكندراني، وغيرهم، من الصحفيين المحبوسين دون ان يحالوا حتي إلي محاكمة موضوعية ودون أن يصدر حكم ادانة في حقهم، وكان قد القي القبض عليهم قبل عام 2016، ولكنهم لازالوا قيد الاحتجاز.

26 الشبكة العربية: قائمة الصحفيين المحبوسين

<http://net.anhri/?p=146255>

وفضلاً عن ذلك شهد عام 2016 صحفيين آخرين القي القبض عليهم خلاله وعقبوا بالحبس الاحتياطي ومن الأمثلة علي ذلك ما يلي:

الحبس الاحتياطي للصحفيان عمرو بدر ومحمود السقا

في يوم 1 مايو 2016 اقتحمت أجهزة الأمن المصرية مقر نقابة الصحفيين واقت القبض علي الصحفيان عمرو بدر ومحمود السقا اللذان كانا قد اعلنا في ذلك الوقت اعتصامهما بمقر نقابة الصحفيين احتجاجاً علي ملاحقتهم امنياً، وقدم بدر والسقا للنيابة العامة بتهم محاولة قلب نظام الحكم وتغيير مبادئ الدستور، والانضمام إلى احدى الجمعيات التي تسعى الى تعطيل احكام الدستور، ومنع مؤسسات الدولة من ممارسة أعمالها، الإضرار بالامن العام والإخلال بالوحدة الإجتماعية، والترويج بالقول والكتابة للأغراض محل الإتهام الأول وذلك باحدى الطرق المعدة للطباعة والتوزيع، واذاعة ونشر أخبار وبيانات كاذبة من شأنها تكدير الأمن والسلم العام، وكان ذلك علي خلفية الاحتجاجات المناهضة لإتفاقية اعادة ترسيم الحدود بين مصر والسعودية.

وفي يوم 28 اغسطس صدر قرار من قاضي المعارضات بمحكمة شبرا الخيمة بإخلاء سبيل الصحفي عمرو بدر بكفالة مالية قدرها ١٥ الف جنيهاً بعد قبول استئنافه علي قرار نيابة شبرا الخيمة بتجديد حبسه لمدة 15 يوماً إضافياً، وتم اطلاق سراح الصحفي بعد نحو 4 أشهر من حبسه احتياطياً فيما صدر قرار من محكمة جنايات بنها بإخلاء سبيل كلاً من الصحفي محمود السقا وسيد جابر واحمد سالم والمتهمين في القضية رقم ٤٠١٦ لسنة ٢٠١٦ وهي القضية نفسها المتهم فيها عمرو بدر، أي بعد نحو شهر من القبض علي السقا.

الحبس الاحتياطي للصحفيين حمدي الزعيم ومحمد حسن وأسامة البشبيشي

كان كلاً من حمدي الزعيم ومحمد حسن وأسامة البشبيشي الصحفيين بجريدة النبا ووكالة بلدي يقومون بتصوير تقارير بالفيديو في محيط نقابة الصحفيين عصر يوم 19 سبتمبر 2016، أثناء مرور قوة أمنية، قامت بإلقاء القبض²⁷ عليهم دون أسباب واضحة، قبل أن يتم تقديمهم متهمين للنيابة في القضية رقم ١٥٠٦٠ لسنة ٢٠١٦ جنح قصر النيل بتهم الانضمام لجماعة إرهابية، والترويج عبر مواقع التواصل الإجتماعي لتعطيل أحكام القانون والدستور والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ومنع مؤسسات الدولة من القيام بدورها، وإذاعة أخبار وإشاعات كاذبة، وحياسة وسائل تسجيلية وعلنية لإستعمالها للترويج والإذاعة لتعطيل أحكام القانون والدستور، والدعوة لتنظيم تظاهرة دون الحصول علي ترخيص. وتقرر حبسهم احتياطياً، ولا يزالوا قيد الحبس الاحتياطي حتي كتابة هذا التقرير.

وفضلاً عن الحبس الاحتياطي تعرض الصحفيين وقيادات نقابتهم للعديد من الانتهاكات الأخرى، وكان أبرزها ما يلي:

حكم قضائي بالحبس سنتين ضد قيادات نقابة الصحفيين

في يوم 29 مايو 2016 مثل نقيب الصحفيين المصريين يحيي فلاش ووكيل مجلس النقابة ورئيس لجنة الحريات خالد البلشي وسكرتير عام النقابة جمال عبد الرحيم للتحقيق معهم أمام نيابة وسط القاهرة الكلية، علي خلفية استدعاء وصلهم من قبل النيابة، وفي الوقت الذي ظن فيه الجميع أن استدعاء قيادات النقابة جاء علي خلفية البلاغات التي تقدمت بها النقابة ضد وزارة الداخلية علي خلفية اقتحام مقر النقابة في وسط القاهرة، وإلقاء القبض علي الصحفيين عمرو بدر ومحمود السقا، فوجئ قيادات النقابة ومحاموهم بالنيابة العامة توجه لهم اتهامات بإعانة الصحفيين علي الهرب، ونشر أخبار كاذبة متعلقة بالقبض عليهم – واقعة اقتحام النقابة- وسؤالهم كمتهمين ثم قررت النيابة في النهاية إخلاء سبيل الثلاثة بكفالة مالية قدرها 10 آلاف جنيه لكلاً منهم، وهو الأمر الذي رفض الامتثال له قيادات النقابة فتم احتجازهم في قسم شرطة قصر النيل، قبل أن يتدخل احد المحامون ويدفع الكفالة في مساء اليوم التالي، ثم عقب ذلك تم اقتيادهم مرة أخرى لمقر

²⁷<http://net.anhri.net/?p=175246>

نيابة وسط القاهرة والتي قررت إحالتهم لجلسة محاكمة عاجلة في يوم السبت 4 يونيو بتهمة إعاقة عمرو بدر ومحمود السقا علي الهرب، مع الاحتفاظ بتهمة نشر الأخبار الكاذبة قيد التحقيق. وتداولت القضية بالجلسات الي أن تقرر في جلسة 29 أكتوبر 2016 حجزها للنطق بالحكم في جلسة 19 نوفمبر 2016.

وفي جلستها التي عقدت يوم 19 نوفمبر اصدرت محكمة جناح قصر النيل حكمها بمعاقبة كلاً من قلاش والبوشي وعبد الرحيم بالحبس لمدة سنتين وكفالة قدرها ١٠ الاف جنيه لايقاف تنفيذ الحكم حتي الإستئناف ضد كلاً منهم، وتقدموا باستئناف علي الحكم وتحددت جلسة يوم ٢٥ ديسمبر ٢٠١٦ للبدأ في نظر اولي جلسات الإستئناف.

ترحيل الصحفي الفرنسي “ريمي بيغالو” من مصر

في يوم 16 مايو 2016 واثناء عودته من رحلة للخارج قامت أجهزة الأمن في مطار القاهرة الدولي باستيقاف الصحفي الفرنسي الذي يعمل في القاهرة "ريمي بيغالو"²⁸ مراسل صحيفة "لاكروا" الكاثوليكية الفرنسية وإذاعة "آر تي إل" وقامت بمصادرة جواز سفره واحتجازه لنحو 30 ساعة، ثم قررت منعه من دخول البلاد وقامت بترحيله مرة اخري الي فرنسا، دون ذكر أي اسباب واضحة لذلك.

الإنتهاكات ضد نشطاء الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

احتجاز محمود عبد العظيم فرج الله

في فجر يوم 29 فبراير 2016 قامت أجهزة الأمن بالقاء القبض²⁹ على عضو حزب الدستور بأمانة الإسماعيلية محمود أحمد عبد العظيم فرج الله، من مهوى الانترنت الذي يمتلكه، وقامت بعرضه على نيابة قسم الإسماعيلية واتهامه في المحضر رقم 972/ 2016، إداري قسم ثاب الإسماعيلية بتهم "إحراز وحيازة وسيلة لإذاعة أخبار تتضمن جرائم إرهابية للتحريض ضد الشرطة والقوات المسلحة والقضاء، وإدارة صفحة على موقع فيسبوك تحمل اسم "مباشر الإسماعيلية" بغرض الترويج لأخبار مغلوطة والشائعات التي من شأنها تكدير الأمن والسلام العام وإثارة الرأي العام ضد الدولة ونظام الحاكم والمسؤولين. وتم إخلاء سبيله بعد 5 أيام من القبض عليه.

حجب موقع "العربي الجديد"

قامت السلطات المصرية بحجب موقع "العربي الجديد"، في مصر يوم 30 ديسمبر 2015، دون إعلان رسمي من أي جهة مسؤولة، ودون سابق إنذار.

و"العربي الجديد"، موقع الكتروني وصحيفة يومية شاملة تملكها شركة "فضاءات ميديا ليميتد"، ومقرها لندن، ويهتم العربي الجديد بشؤون الوطن والمواطن العربي أينما كان، وتصدر النسخة الورقية وتوزع في عدد من العواصم العربية والغربية.

وقررت محكمة القضاء الإداري - دائرة الحقوق والحريات، المنعقدة بمجلس الدولة برئاسة المستشار يحيى الدكتور علي إحالة الطعن رقم 22726 لسنة 70 ق والمقدم من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، لإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء وآخرين بحجب موقع العربي الجديد الاخباري بجمهورية مصر العربية إلى هيئة المفوضين لإعداد تقرير في الموضوع.

²⁸باريس تأسف بشدة على ترحيل صحفي فرنسي من مصر. موقع DW

<http://ar.com.dw.www/3B%8D%A8%9D%1B%8D%7A%8D%8A%8D%81%9D%3B%8D%3A%8D%AA%8D%-89%9D%84%9D%9B%8D%-9A%8D%AF%8D%4B%8D%8A%8D%-84%9D%A8%9D%AD%8D%1B%8D%AA%8D%-A8%9D%81%9D%AD%8D%5B%8D%-84%9D%A8%9D%AD%8D%1B%8D%AA%8D%-a/1B%8D%5B%8D%85%9D%-86%9D%85%9D%-A8%9D%3B%8D%86%9D%1B%8D%81%9D%19282210>

تاريخ الزيارة: 14 أكتوبر 2016

وكان محامو الشبكة العربية قد تقدموا بالطعن إلى محكمة القضاء الإداري لإلغاء القرار الصادر من جهة الإدارة بوقف وحجب الموقع، الذي عاد بالفعل للعمل مرة أخرى، دون الاعلان عن المسؤول عن حجب.

انتهاكات ضد الإعلاميين في القنوات التلفزيونية الإعلامية عزة الحناوي

عبرت الإعلامية عزة الحناوي، عن آراء ناقدة للسلطة التنفيذية المصرية، أثناء حوارها مع أحد الضيوف في حلقة من برنامجها "أخبار القاهرة" على قناة القاهرة التابعة لقطاع القنوات المحلية بإتحاد الإذاعة والتلفزيون في 3 مارس 2015، وعلى أثر ذلك قام رئيس مجلس الأمناء باتحاد الإذاعة والتلفزيون بإصدار قرار في يوم 10 مارس حمل رقم 310 لسنة 2016، بإيقافها عن العمل لحين انتهاء التحقيق معها، وفي اليوم نفسه اجتمعت لجنة شكلها رئيس اتحاد الإذاعة والتلفزيون وأصدرت تقرير مبدئي، يدين الإعلامية وأدائها المهني مستخدمًا ألفاظا مطاطية تثير الشكوك حول الانحياز المسبق ضد الإعلامية من قبل معدي التقرير، وأوصي التقرير بوقفها عن العمل وإحالتها للتحقيق، وفي يوم 13 مارس مثلت الحناوي للتحقيق أمام الشئون القانونية باتحاد الإذاعة والتلفزيون والتي لم تصدر أي قرار في حقها حتى الآن.

وفي سياق متصل أحال النائب العام في يوم 9 مارس 2016 بلاغ مقدم من أحد المحتسبين ضد الإعلامية إلي نيابة أمن الدولة العليا لفتح تحقيق فيه، وهو البلاغ الذي اتهم الإعلامية بـ"إهانة رئيس الجمهورية، والتحرير على قلب نظام الحكم"، وحمل رقم 1612 لسنة 2016 عرائض النائب العام. وأحالت النيابة الإدارية³⁰ كلاً من الإعلامية عزة الحناوي مقدمة برنامج أخبار القاهرة الذي يذاع على قناة القاهرة، ومخرج البرنامج وجيه حسين مرسي ومعد البرنامج خالد مصطفى شكري الي المحكمة التأديبية بمجلس الدولة.

يذكر أن هذه ليست المرة الأولى التي تتعرض فيها الإعلامية لمضايقات من قبل رؤسائها باتحاد الإذاعة والتلفزيون علي خلفية أرائها حيث سبق وأن تم إيقافها عن العمل في 8 نوفمبر 2015، وفي ديسمبر 2012 في عهد محمد مرسي ونقلها لبرنامج مسجل، قبل أن يتم إعادتها لتقديم برامج الهواء مرة أخرى، وهو ما يوضح استهداف الإعلامية بشكل مستمر من قبل إدارة ماسبيرو في محاولة منهم لتغليب الصوت الواحد، ومصادرة الأصوات الناقدة أو المعارضة لتوجهاتهم.

إسلام البحيري

في 2 فبراير 2016، أصدرت محكمة جناح الجمالية برفض استشكال الباحث إسلام البحيري، على حكم حبسه سنة، بتهمة ازدراء الدين الإسلامي واستمرار تنفيذ العقوبة، على خلفية مناقشته بعض التفسيرات السلفية للدين الإسلامي من خلال برنامج "مع إسلام"، الذي يعده ويقدمه علي قناة القاهرة والناس، كما أن محكمة جناح مصر القديمة برئاسة المستشار محمد السحيمي، قد قضت في 11 يونيو 2015 بمعاينة البحيري، بالسجن 5 سنوات مع الشغل والنفاد والمصاريف على خلفية اتهامه بازدراء الدين الإسلامي. وفي 28 ديسمبر 2015، قبلت محكمة جناح مستأنف مصر القديمة استئناف البحيري على الحكم وقررت تخفيض الحبس إلى سنة واحدة.

ترحيل الإعلامية ليليان داود

رحلت السلطات المصرية، في 27 يونيو 2016، الإعلامية اللبنانية ليليان داود، بعد نصف ساعة فقط من إنهاء تعاقدها مع قناة أون تي في، والذي استمر 5 سنوات. وكان 8 أشخاص من رجال الأمن قد اصطحبوا "داود" من منزلها في حي الزمالك بالقاهرة وتوجهوا بها

³⁰<http://net.anhri/?p=174783>

إلى المطار، وتم بترحيلها خارج البلاد على متن الطائرة المصرية المتوجهة إلى بيروت. وتوقف برنامج الصورة الكاملة الذي تقدمه ليليان داوود على شاشة قناة "أون تي في" بعد أن وقع رجل الأعمال أحمد أبو هشيمة عقد استحواذ على أسهم قناة " أون تي في" المملوكة سابقاً لرجل الأعمال نجيب ساويرس في 15 مايو 2016.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

محاكمة جنائية لعلاء عبدالفتاح وامير سالم بتهمة إهانة القضاء

تنظر محكمة جنايات القاهرة المنعقدة بأكاديمية الشرطة برئاسة المستشار حمادة محمد شكري محاكمة الناشط علاء عبد الفتاح الذي يقضي حكم بالسجن بسبب مشاركته في تظاهرة امام مبني البرلمان لرفض المحاكمات العسكرية للمدنيين والمحامي أمير سالم و23 متهم آخرين من بينهما رئيس الجمهورية الأسبق محمد مرسي في القضية المعروفة بـ "إهانة القضاء" ويواجه عبد الفتاح وسالم وباقي المتهمين في القضية اتهامات بإهانة السلطة القضائية، والإساءة إلى رجالها والتطاول عليهم بقصد بث الكراهية.

وكان ذلك علي خلفية تويته من 140 حرف كتبها الناشط علاء عبد الفتاح علي حسابه بموقع تويتر للتدوين القصير انتقد فيها ما يجري اثناء محاكمة الرئيس المخلوع بثورة شعبية محمد حسني مبارك، بينما يحاكم سالم علي خلفية تصريحات اعلامية حول اجراءات المحاكمة، ولازالت القضية متداولة أمام القضاء.

التحقيق مع محامي حقوقي وقاضيين بسبب قانون لمكافحة التعذيب

في يوم ١ يونيو مثل المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان نجاد البرعي لجلسة جديدة من التحقيقات التي تجري معه هو والقاضيين هشام رؤوف وعاصم عبد الجبار، من قبل قاضي تحقيق منتدب علي خلفية اعدادهم لمشروع قانون لمكافحة التعذيب وذلك بعد اتهام القاضيين بالتعامل مع منظمة غير شرعية – المجموعة المتحدة – التي يديرها البرعي، وذلك لمشاركتهم في اعداد مسودة القانون، ولازالت القضية قيد التحقيقات أمام قاضي تحقيق منتدب من وزارة العدل.

وقد مثل البرعي للتحقيقات اكثر من مرة في تلك القضية وسبق وان مثل للتحقيقات في يوم3 مارس 2016 وتقرر اخلاء سبيله بضمان محل اقامته في القضية نفسها.

وكانت المجموعة المتحدة قد عقدت ورشة عمل للخبراء في ١١ مارس ٢٠١٥ لعرض ومناقشة مشروع قانون لمكافحة التعذيب، تم إعداده بمشاركة خبراء، وشارك في الإشراف على الصياغة القانونية للمشروع القاضيين هشام رؤوف وعاصم عبد الجبار

وعقب الانتهاء من اعداد مشروع القانون أرسلت المجموعة المتحدة مسودته الي الجهات المختصة، وهو ما أدي الي نذب قاضي تحقيق لفتح تحقيقات مع القاضيين والحقوقي نجاد البرعي، وبينما لازالت التحقيقات مع البرعي مستمر، تقرر احالة عبد الجبار ورؤوف الي التأديب والصلاحية.

حكم بحبس رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات السابق علي خلفية تصريحاته حول حجم الفساد

في شهر يوليو 2016 أصدرت محكمة جناح القاهرة الجديدة حكماً بحبس المستشار هشام جنيبة رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات السابق لمدة سنة، وذلك في القضية رقم 17921 لسنة 2016 بتهمة نشر اخبار كاذبة بشأن حجم الفساد في الجهاز الإداري للدولة، وكان ذلك دون الإستماع لدفاعه.

وعلي اثر ذلك تقدم دفاع هشام جنيبة بإستئناف علي هذا الحكم وتنتظره محكمة الجناح المستأنفة بالقاهرة الجديدة، وفي جلستها التي عقدت في يوم 3 نوفمبر رفضت محكمة جناح مستأنف القاهرة الجديدة الإستجابة لطلبات الدفاع شأنها شأن محكمة أول درجة، فقام دفاع جنيبة برد هيئة المحكمة معتبرين ذلك اعتداء علي حق الدفاع مثلما حدث من محكمة أول درجة، وفي النهاية تنازل دفاع جنيبة عن رد المحكمة وقدم مرافعته في القضية في جلسة يوم 10 نوفمبر 2016 ثم قررت المحكمة حجز القضية للحكم بجلسة 22 ديسمبر 2016، وهي الجلسة التي قررت فيها المحكمة حبس جنيبة لمدة سنة، مع ايقاف التنفيذ لمدة 3 سنوات.

ويذكر ان الجهاز المركزي من الاجهزة الرقابية في الدولة، والمعنية بمراقبة الفساد والكشف عنه، إلا ان تصريحات جنية قد قوبلت بالتنكيل، حيث عزل من منصبه بالمخالفة للدستور، وقدم للمحاكمة بسبب تقارير الجهاز المتعلقة بالفساد اثناء رئاسته للجهاز.

حبس الباحث مينا ثابت شهر احتياطاً

في يوم 18 مايو 2016 قامت قوة أمنية باقتحام منزل الباحث مينا ثابت مدير برنامج الأقليات في المفوضية المصرية للحقوق والحريات، وقاموا بإلقاء القبض عليه ثم تم تقديمه للتحقيق أمام النيابة العامة بتهم التحريض على النظاهر بدون تصريح، والدعوى لقلب نظام الحكم، والتحريض على مهاجمة أقسام الشرطة، والانضمام إلى جماعة إرهابية، وتعريض سلامة المجتمع للخطر وعقب انتهاء التحقيقات معه قررت النيابة حبسه 4 أيام علي ذمة التحقيقات، ثم تقرر تمديد حبسه إلي ان صدر قراراً في يوم 18 يونيو بإخلاء سبيله.

حبس الناشط مالك عدلي احتياطياً لنحو 4 اشهر

في يوم 5 مايو وأثناء تواجده رفقة موكله زيزو عبده بمنطقة المعادي قامت قوة أمنية بإلقاء القبض علي مالك عدلي والناشط السياسي زيزو عبده من حي المعادي، وتعرضوا للتنكيل وإساءة المعاملة. وفي اليوم نفسه عرض مالك علي النيابة العامة بتهم محاولة قلب نظام الحكم و تغيير دستور الدولة ونظامها الجمهوري، الانضمام إلي احدي الجمعيات والهيئات و المنظمات التي تبغي تعطيل أحكام الدستور والقانون ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من ممارسة عملها والاضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي، الترويج بالقول و الكتابة للأغراض محل الاتهام الأول وذلك بأحدي الطرق المعدة للتوزيع و الطباعة، وإذاعة أخبار و بيانات وإشاعات كاذبة من شأنها تكدير الامن العام في القضية التي حملت رقم ٤٠١٦ لسنة ٢٠١٦ إداري شبرا الخيم.

وتقرر حبس مالك عدلي احتياطاً ثم تم تمديد الحبس الإحتياطي في حقه عدة مرات، قبل أن تقرر محكمة جنايات شبرا الخيمة اخلاء سبيل الناشط في جلستها التي عقدت في يوم 25 اغسطس الا ان النيابة العامة قد إستأنفت القرار، ولكن تم رفض الاستئناف في جلسة 27 اغسطس وتأييد قرار اخلاء سبيل المحامي الحقوقي. فيما صدر قرار باخلاء سبيل زيزو عبده في وقت لاحق.

حكم قضائي بالتحفظ علي اموال 5 مدافعون عن حقوق الإنسان و 3 منظمات

في يو ١٧ سبتمبر عقدت محكمة جنايات القاهرة جلسة جديدة لإصدار قرارها في الطلب المقدم من قاضي التحقيق في قضية منظمات المجتمع المدني رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١ للتحفظ علي اموال عدد من المدافعون عن حقوق الإنسان وأسرهم.

وقررت المحكمة تأييد قرار التحفظ علي الأموال السائلة والمنقولة لكلاً من مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان جمال عيد ومؤسس المبادرة المصرية للحقوق الشخصية حسام بهجت ومؤسس مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان بهي الدين حسن، ومدير مركز هشام مبارك للقانون مصطفى الحسن، ومدير مركز الحق في التعليم عبد الحفيظ طایل، كما تم تأييد التحفظ علي اموال ٣ مراكز حقوقية وهي مركز الحق في التعليم، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ومركز هشام مبارك للقانون.

فيما تم رفض طلب التحفظ علي اموال أسر المدافعون عن حقوق الانسان سالف الذكر، وبعض العاملين في المنظمات، وكان ذلك علي خلفية التحقيقات التي تجري في القضية رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١ والمعروفة بقضية اغلاق منظمات المجتمع المدني.

التحفظ علي اموال مركز اندلس لدراسات التسامح ومديره احمد سميح

قضت محكمة جنايات القاهرة في جلستها التي عقدت يوم ١٥ يونيو بقبول طلب التحفظ على اموال أحمد سميح مدير مركز الاندلس لدراسات التسامح ومنعه من التصرف في امواله، او اموال وممتلكات المركز، وذلك علي ذمة التحقيقات التي تجري في القضية رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١ والمعروفة اعلامياً بقضية "التمويل الأجنبي" لمنظمات المجتمع المدني.

التحفظ علي اموال المدافعة عن حقوق الإنسان عزة سليمان وشركة المحاماة التي ترأسها
في يوم الخميس ٢٤ نوفمبر أعلنت مؤسسة قضايا المرأة المصرية إن البنك الموجود فيه الحساب الشخصي للمدافعة عن حقوق الانسان عزة سليمان قد ابلغها بأن هناك قرار قضائي صدر بالتحفظ علي اموالها الشخصية وأموال شركة المحاماة التي تديرها، دون ابلاغها بأي معلومات عن القرار، وحين توجه محامو مؤسسة قضايا المرأة للنائب العام للتظلم علي القرار تم ابلاغهم بأن النائب العام ليس لديه اي علم بالقرار، وبعد بحثهم عن جهة القرار علموا بأن القرار صدر في يوم ١٧ نوفمبر ٢٠١٦ من قبل الدائرة السادسة جنائيات شمال القاهرة بعد طلب من قاضي التحقيق في قضية منظمات المجتمع المدني رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١.

حكم قضائي بحبس سناء سيف

في يوم ٤ مايو 2016 قضت محكمة جناح السيدة زينب والمنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة بزینهم، بمعاقبة الناشطة السياسية سناء سيف، في واقعة اتهامها بإهانة القضاء؛ بالحبس ٦ أشهر مع النفاذ. وكانت الناشطة سناء سيف قد مثلت ا للتحقيق معها أمام نيابة حوادث جنوب القاهرة الكلية في يوم 27 إبريل ، وذلك بتهم التحريض علي التظاهر، واثناء نظر التحقيق معها عبرت الناشطة عن عدم ثقتها في جهاز العدالة الذي سبق وان سجنها ظلما لنحو سنة ونصف، فقرر المحقق اخلاء سبيلها في التحقيق الذي جري معها بتهمة التحريض علي التظاهر وتوزيع منشورات، ثم قرر فتح تحقيق جديد معها بتهمة اهانة موظف عام علي خلفية اقوالها في التحقيقات، وفيه قرر اخلاء سبيلها بكفالة مالية من قسم شرطة السيدة زينب، واحالتها لمحاكمة عاجلة، وتم احتجاز الناشطة بقسم الشرطة لساعات حتي انتهاء اجراءات دفع الكفالة وقدرها 300 جنيبها، وتحددت جلسة 4 مايو لنظر محاكمتها، وحكم عليها بالحبس 6 اشهر وامتنعت الناشطة عن الطعن علي الحكم وقضته كامل قبل ان يطلق سراحها بعد نهاية مدة العقوبة في شهر نوفمبر 2016.

محاولة إغلاق مركز النديم

في يوم ٥ أبريل قام موظفين من وزارة الصحة وموظفي حي الازبكية بالتوجه الي مقر مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب في منطقة وسط القاهرة، ومعهم صورة من قراراً إدارياً بإغلاقه، بزعم وجود مخالفات ادارية إلا أن العاملين بالمركز رفضوا الإنصياع للقرار لعدم قانونيته، ولعدم وجود نسخة رسمية منه، فانصرف الموظفون بعد أن سجلوا عدم تمكنهم من تنفيذ القرار. وتعد هذه هي المرة الثانية التي تحاول السلطات اغلاق مركز النديم ففي يوم الخميس 18 فبراير توجه عدد من رجال الأمن بصحبه موظف من حي الأزبكية لمقر المركز بشارع رمسيس، لتنفيذ قرار بغلق عيادة النديم، بناءً على قرار من إدارة العلاج الحر بوزارة الصحة، فيما طالب محامي المركز بتأجيل قرار الغلق حتى اليوم الاثنين الموافق 22 فبراير 2016 لحين استيضاح الأسباب، وهو ما استجابت له القوة التي كانت مكلفة بإغلاق المركز.

منع المدافعون عن حقوق الانسان من السفر

شهد عام 2016 منع العديد من المدافعون عن حقوق الإنسان من السفر خارج البلاد، لحضور مؤتمرات عمل او تسلم جوائز او حتي للقيام بأي زيارات اخري خارج مصر، وكام من ابرز الأمثلة علي المدافعون عن حقوق الانسان الذين تعرضوا للمنع من السفر :

- عبدالحفيظ طایل مدير مركز الحق في التعليم
- عايدة سيف الدولة المدافعة عن حقوق الانسان بمركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب
- الناشطة الحقوقية عزة سليمان
- قال المحامي احمد راغب
- المحامي الحقوقي مالك عدلي
- عضو المجلس القومي لحقوق الإنسان ناصر أمين
- مزن حسن مديرة مركز نظرة للدراسات النسوية

- بمنع المدافع عن حقوق الإنسان محمد زارع
- رئيس مجلس ادارة المعهد الديمقراطي حسام الدين علي
- الناشط الحقوقي حسام بهجت
- جمال عيد مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان
- المحارب ضد الفساد وسجين الرأي السابق عمر حاذق

الإنتهاكات ضد المتظاهرين وحق التجمع السلمي

الغاء مؤتمر صحفي لإعلان مؤشر النزاهة والشفافية :

في يوم 27 يناير أعلنت مؤسسة دراسات وبرامج النزاهة والشفافية لحقوق الإنسان (الشفافية مصر) قيام اجهزة الأمن المصرية بالغاء المؤتمر الصحفي الذي دعت له المؤسسة لإعلان مؤشر مدركات الفساد والذي احتلت فيه مصر المرتبة 88 من بين 175 دولة، والذي كان من المزمع إقامته في اليوم ذاته. حيث افادت المؤسسة أن إدارة فندق سفير الذي كان سيستضيف المؤتمر قد أبلغت ادارة المؤسسة ان الأمن قام بالغاء المؤتمر، دون إبداء أي اسباب لذلك.

منع مؤتمر طلاب الثانوية في نقابة الصحفيين

في يوم 12 يونيه 2016 قامت قوات الأمن في الإسكندرية³¹، بفض وقفة احتجاجية نظمها طلاب الثانوية العامة بمنطقة الشاطبي للمطالبة بإقالة وزير التربية والتعليم، وإلغاء التنسيق، ومنع تسريب الامتحانات باستخدام القوة المفرطة، وقامت بالقاء القبض علي 6 طلاب، احتجزوا لفترة قبل ان يتم إطلاق سراحهم.

منع مؤتمر عيد العمال بنقابة الصحفيين

قامت "دار الخدمات" بالدعوة لمؤتمر بنقابة الصحفيين في 1 مايو 2016، لرفع بعض المطالب العمالية وإحياء عيد العمال، إلا ان قوات الأمن المتواجدة بمحيط نقابة الصحفيين، قامت بمنع العمال وكافة المشاركين من الدخول لمقر النقابة وحضور المؤتمر، مما اضطر ادارة دار الخدمات النقابية والعمالية الي نقل المؤتمر لمقر المنظمة.

محاكمة عسكرية لعمال الترسانة بسبب اضراب

قامت إدارة شركة الترسانة البحرية بالإسكندرية،³² بإحالة 26 من عمال الترسانة البحرية 14 منهم محبوسون، و 11 مطلوب القبض عيهم، من العمال بالشركة للنيابة العسكرية، في القضية رقم 2759 لسنة 2016 جنح عسكرية الإسكندرية، وذلك بعد توجيه النيابة العسكرية لهم هذه التهم في المحضر رقم 204 سنة 2016 نيابات عسكرية منذ 25 مايو الماضي، باعتبارهم متنهين عن العمل بعد إضراب وتظاهر نظمه عمال الشركة بمنطقة "القبارى" في 23 مايو 2016، للمطالبة بتحسين أوضاعهم المعيشية وإقالة رئيس الشركة، وصرف الأرباح المتأخرة، وتطبيق الحد الأدنى للأجور، وتحسين الخدمات الصحية التي يتلقونها، وزيادة إجراءات الأمان في الشركة، وتشغيل الورش التي توقفت عن العمل بسبب عدم توفير خامات إنتاج لها، وبدل مواصلات. ومن المنتظر النطق بالحكم في القضية 18 أكتوبر 2016، ولم يتم الحكم حتى كتابة هذا التقرير.

³¹<http://net.anhri.org/?p=167054>

³²<http://net.anhri.org/?p=165076>

محاكمات بالجملة وقوة مفرطة لمواجهة مظاهرات "الأرض"

في يوم الجمعة 15 إبريل أو ما عرف بـ "جمعة الأرض" نظم نشطاء تظاهرات للإحتجاج علي اتفاقية اعادة ترسيم الحدود التي وقعها الرئيس السيسي مع السعودية، والتي تعيد ترسيم الحدود البحرية ويتنازل بموجبها الرئيس عن جزيرتي تيران وصنافير للسعودية، وعلي اثر ذلك دعي نشطاء وقوي مختلفة لإحتجاجات واسعة في يوم الجمعة 15 إبريل وفي يوم 25 إبريل، فقامت السلطات بمواجهة تلك الإحتجاجات بالقوة المفرطة، واغلق الشوارع المحيطة بأماكن الإحتجاجات، وقامت بالقاء القبض علي المئات من المشاركين في التظاهرات، والقبض العشوائي علي كل من تواجد في الأماكن التي كانت التي تمت الدعوة للتظاهرات فيها، وتم تقديمهم للمحاكمة في عدد من القضايا التي عرفت بقضايا الأرض.

انتهاكات ضد الكتاب والمؤلفين

حكم قضائي بحبس الصحفي والاديب المدافع عن حرية التعبير احمد ناجي

قضت محكمة جناح مستأنف بولاق أبو العلا في 27 أغسطس، برفض الاستشكال الثاني المقدم من الكاتب أحمد ناجي لوقف تنفيذ حكم حبسه سنتين بتهمة خدش الحياء العام. وكانت المحكمة أصدرت حكما في 20 فبراير 2016، بقبول استئناف النيابة العامة على حكم براءة الروائي أحمد ناجي، على خلفية روايته استخدام الحياة التي نشر منها فصل بجريدة أخبار الأدب، وطارق الطاهر رئيس تحرير الجريدة، الصادر من محكمة أول درجة، من تهمة نشر مواد أدبية تخدش الحياء العام وتنتال من قيم المجتمع. وقررت المحكمة حبس ناجي سنتين وتخريم طاهر 10 آلاف جنيه.

حكم بحبس الكاتبة فاطمة ناعوت

صدر حكم قضائي في يناير 2016 بحبس الكاتبة فاطمة ناعوت لمدة 3 سنوات بتهمة إزدراء الأديان علي خلفية تدوينه نشرتها علي صفحاتها بموقعي التواصل الإجتماعي "فيس بوك" و "تويتر"، بعد فترة وجيزة من وضع الباحث إسلام البحيري في السجن لتنفيذ حكم قضائي صدر ضده بالتهمة نفسها. وتعود وقائع قضية الكاتبة فاطمة ناعوت إلى يوم 1 أكتوبر 2014 حين كتبت ناعوت علي حسابها علي شبكات التواصل الإجتماعي تدوينات قصيرة حول ظاهرة "الذبح" التي تشهدها الشوارع المصرية بالتزامن مع عيد الأضحى، وهو ما دفع أحد المحتسبين إلى التقدم ببلاغ الي النيابة العامة في يوم 2 أكتوبر 2014 للمطالبة بفتح تحقيق مع الكاتبة بتهمة إزدراء الأديان، وفي يوم 23 أكتوبر مثلت ناعوت للتحقيق أمام النيابة العامة، والتي اعتبرت كتاباتها تمثل إزدراء لإحدى شعائر الديانة الإسلامية، وهي شعيرة الذبح، وعلى أثر ذلك أحالت النيابة القضية لمحكمة الجناح بتاريخ 28 أكتوبر.

وتداولت القضية بالجلسات حتى أصدرت محكمة جناح السيدة زينب المنعقدة بمحكمة زينبهم حكما في جلسة اليوم الثلاثاء 26 يناير 2016، والقاضي بحبس الكاتبة فاطمة ناعوت لمدة 3 سنوات، وكفالة مالية قدرها 20 ألف جنيه، في القضية رقم 11557 لسنة 2014 / جناح السيدة زينب. وفي 31 مارس 2016، رفض الاستئناف المقدم من شريف أديب دفاع الكاتبة فاطمة ناعوت، على حكم حبسها 3 سنوات بتهمة إزدراء الأديان و تأييد حكم أول درجة.

وفي نوفمبر 2016 قررت محكمة جناح مستأنف السيدة زينب، تخفيف حبس الكاتبة فاطمة ناعوت من 3 سنوات إلى 6 أشهر مع إيقاف التنفيذ، في اتهامها بإزدراء الأديان.

منع المقالات

كانت الرقابة الذاتية من أشد المعوقات التي تعرضت لها حرية الصحافة في مصر، فجانبا التضيق علي ظهور العديد من الشخصيات العامة والنشطاء البارزين في وسائل الإعلام بتعليمات غير معلنة، قامت ادارات الصحف القومية بمنع مقالات ومن ابرز الأمثلة علي ذلك :

في عددها الصادر يوم 19 فبراير 2016 منعت جريدة الأخبار³³ مقالاً للشاعر والكاتب سيد حجاب بعنوان “مصر تكذب على نفسها”، لإحتوائه علي انتقادات عديدة لأوضاع البلاد.

وفي يوم 20 إبريل أعلن³⁴ السفير معصوم مرزوق مساعد وزير الخارجية الأسبق والقيادي في التيار الشعبي، عن صدور قرار من رئيس تحرير الأهرام بعدم نشر مقالاته بالجريدة بعد منع مقاله بعنوان ” تيران وصنافير .. مصرية” من النشر.

وهو الأمر الذي تكرر ايضا في بعض الصحف المستقلة، ومن ابرز الأمثلة علي ذلك :

في شهر يوليو 2016 منعت جريدة الشروق³⁵ نشر مقال للكاتب الصحفي "فهمي هويدي" لاحتوائه علي نقد لأحمد أبو الغيط، الأمين العام لجامعة الدول العربية. وحمل المقال عنوان ” أبو الغيط إذا تكلم”.

انتهاكات حرية الابداع

فرقة أطفال شوارع

في يومي 7 و 9 مايو قامت قوات الأمن بالقاء القبض علي اعضاء فرقة اطفال الشوارع وقدمتهم للنيابة بتهمة التحريض على التظاهر، ونشر فيديوهات على الإنترنت بها ألفاظ نابية مسيئة لمؤسسات الدولة، في المحضر رقم 4326، وذلك بسبب نشر الفرقة فيديو علي صفحتها حمل عنوان “السيسي رئيسي جابنا وراء”، ينتقدون فيه اتفاقية ترسيم الحدود البحرية مع المملكة العربية السعودية بالإضافة إلى سياسات رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي، وتقرر حبسهم احتياطياً، الي ان صدر قرار باخلاء سبيلهم مع اتخاذ تدابير احترازية في حقهم في يوم 7 سبتمبر 2016، ولايزالوا قيد التدابير الاحترازية حتي الآن، دون ان تحال قضيتهم لمحكمة الموضوع.

موريتانيا

مقدمة

شهدت موريتانيا في عام 2016 انتهاكات عديدة ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، لا سيما حركة "إيرا" المعنية بالنضال ضد الرق.

كما تعاملت قوات الأمن بعنف شديد في فض تظاهرات سلمية، واعتقلت العديد من النشطاء دون داعي، وشهدت موريتانيا أسرع محاكمة مدنية لصحفتين إلكترونيتين بدعوى التشهير بنجل رئيس الجمهورية.

البيئة القانونية

تعديلات جديدة على قانون مكافحة الإرهاب

صادق البرلمان الموريتاني خلال جلسة علنية عقدها في يوم 23 مارس 2016، على مشروع قانون يقضي بتعديل بعض أحكام القانون الصادر سنة 2010 المتعلق بمكافحة الإرهاب.

وأدخلت التعديلات الجديدة أحكاما تبيح تجميد ممتلكات الشخصيات والهيئات الإرهابية الواردة في قوائم مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وفي القوائم الوطنية وفقا لتوصيات المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

³³<http://net.anhri/?p=160153>

³⁴<http://net.anhri/?p=162759>

³⁵<http://net.anhri/?p=170166>

الإنتهاكات ضد الصحفيين

والي الحوض الشرقي يمنع صحفيين من ممارسة عملهم

في فبراير 2016، قام والي الحوض الشرقي بمنع³⁶ فريق من مؤسسة السراج الإعلامية من إجراء تحقيقات صحفية حول ظروف السكان ومشاكلهم بزعم عدم الحصول علي ترخيص من وزارة الاتصالات، وذلك برغم أن مؤسسة السراج هيئة إعلامية لديها تراخيص العمل الإعلامي اللازمة.

الأمن يوقف صحفياً في الأخبار ويأمره بمسح الصور

في يوم 29 فبراير قامت الشرطة الموريتانية باستيقاف الصحفي بوكالة الأخبار المرتجي ولد الوافي،³⁷ أثناء تغطيته لمظاهرة لأنصار حركة "إيرا" الحقوقية وقامت باقتياده إلى داخل مبنى إدارة الأمن بنواكشوط. ثم قامت بالتحقيق معه حول تغطيه للمظاهرة، وقامت بحذف الصور التي التقتها للمظاهرة ثم سمحوا له بالمغادرة.

الإنتهاكات ضد نشطاء الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

محاكمة سريعة لجريدتين الكترونيتين بتهمة "الإساءة لنجل الرئيس"

في يوم 6 إبريل 2016 قام نجل الرئيس الموريتاني بدر ولد عبد العزيز برفع دعوي قضائية ضد صحفيين بجريدتي (موري ويب، واكرديم) الإلكترونيتين، واتهمهما بـ"التشهير والقذف والإساءة له". فقامت النيابة باحالتها بشكل عاجل وفي نفس اليوم، إلى الشرطة القضائية، وفي اليوم التالي استدعى مفوض الشرطة، كلا من الصحفيين "با بباكر باي انجاي من موقع "أكرديم" وجدنا ولد ديدو من "موري ويب" وحرر محضر في حقهم، ثم قام باحالتهم الي النيابة، التي اصدرت قرار بحبسهم في السجن المركزي بنواكشوط، علي ذمة القضية رقم 318 لسنة 2016، ثم تم إحالتهم للمحاكمة أمام القضاء³⁸.

انتهاكات ضد الإعلاميين في القنوات التلفزيونية

فصل 15 صحفياً من قناة الموريتانية

في أبريل 2016، أصدرت الإدارة العامة لقناة "الموريتانية" قرارًا تعسفيًا³⁹ بفصل 15 صحفي شاب من الفائزين في المسابقة المنظمة من قبل القناة قبل إتمامهم لسنة من العمل بالقناة، وذلك دون أسباب واضحة.

فصل الصحفي "خليل أديوب" بسبب خطأه في نطق إسم زوجة الرئيس

في مايو 2016، قامت إدارة إذاعة موريتانيا، بفصل الصحفي باب خليل أديوب من العمل على إثر خطأه في نطق إسم زوجة الرئيس الموريتاني مريم بنت أحمد الملقبة تكبير، أثناء قرأته لخبر عودتهما من زيارة إلى تركيا ومنها إلى نواذيبو.

³⁶<http://4982/node/net.essirage.www/>

تاريخ النشر: 16 فبراير 2016، تاريخ الزيارة: 8 نوفمبر 2011

³⁷<http://html.23-37-13-29-02-2016-14372/news/info.alakhbar/>

تاريخ الزيارة: 29 فبراير 2016، تاريخ النشر: 8 نوفمبر 2016

³⁸<http://162425=p?/tne.anhri/>

تاريخ النشر: 13 إبريل 2016

³⁹<http://html.70123543-15106/news/info.alakhbar.www/>

تاريخ النشر: 5 إبريل 2016، تاريخ الزيارة: 9 نوفمبر 2016

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

الحكم على 13 من نشطاء "مناهضة العبودية" بأحكام تصل إلى 15 عامًا

في يوم 30 يونيو 2016، اعتقلت السلطات الموريتانية 13 من نشطاء مناهضة العبودية، في أعقاب مظاهرة نظمها عدد من سكان الأحياء الفقيرة في نواكشوط، بعد تهديدهم بنقلهم إلى مناطق أخرى في ظل استعداد المدينة لاستضافة قمة جامعة الدول العربية. وتم إتهامهم بالتمرد، واستخدام العنف، والاعتداء على مسؤولين عموميين، والتجمع المسلح، والانضمام إلى منظمة غير مرخصة. وصدر في حقهم أحكام قضائية بالسجن لمدد تتراوح بين 3 أعوام و 15 عامًا⁴⁰.

الإنتهاكات ضد المتظاهرين وحق التجمع السلمي

الشرطة تعتقل ناشطين في حركة 52 فبراير

اعتقلت الشرطة الموريتانية في يوم 20 يوليو، اعضاء حركة 25 فبراير الناشطان أحمد ابية، وسيدي عبد الله البخاري من أمام مبنى وزارة العدل في العاصمة نواكشوط.

وذلك بسبب ترديدهم لهتافات تطالب بإطلاق سراح الناشط الشيخ باي ولد محمد⁴¹.

الشرطة تمنع المؤتمر السنوي للمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان

في يوم 24 مارس 2016، منعت السلطات الموريتانية، المؤتمر السنوي للمرصد الموريتاني لحقوق الإنسان، حيث المرصد قد فوجئ بعد استكمال كل الترتيبات لبدء المؤتمر بقيام الشرطة القضائية بالاتصال بإدارة الفندق الذي كان مقررا أن يستضيف المؤتمر، وتبلغها بأن هذا المؤتمر غير مصرح به وبالتالي من غير مسموح باستضافته⁴².

حركة إيرا المطالبة بالإفراج عن "ولد اء ب يدي" الشرطة تفرق مظاهرات

في يوم 29 فبراير 2016، فرقت الشرطة الموريتانية بالقوة مظاهرة نظمها عشرات من أنصار حركة "إيرا" الحقوقية أمام السجن المركزي بالعاصمة الموريتانية للمطالبة بإطلاق سراح رئيس الحركة بيرام ولد اعبيدي.

وقامت قوات الشرطة باستخدام القوة المفرطة لفض المظاهرة، حيث اطلقت القنابل المسيلة للدموع علي المتظاهرين، فضلاً عن الاعتداء على بعض المتظاهرين بالضرب والسحل.

اء تداء الشرطة على متظاهرين من "إيرا" بنواكشوط

في يوم 14 مارس 2016 قامت الشرطة الموريتانية⁴³ باستخدام القوة المفرطة ضد مظاهرة نظمها منتمين لحركة إيرا، بالقرب من السوق المركزي بالعاصمة نواكشوط.

واستخدمت الشرطة قنابل الغاز والعصي لتفريق المتظاهرين.

الشرطة تفض اء تصام عمال الحمالة بالقوة

في يوم الأربعاء 6 أبريل 2016، قامت الشرطة الموريتانية بفض اعتصام سلمي نظمته عمال الحمالة بميناء الحمالة بمينة نواكشوط باستخدام العصي والغاز المسيل للدموع، قبل ان تقوم باعتقال بعض المعتصمين.

وكان عدد من عمال الحمالة المضربين عن العمل قد تظاهروا ورددوا هتافات ضد إدارة الميناء قبل ان تتدخل قوات الامن وتفرقهم بالقوة.

<http://CX1U10idARAKCN/topNews/article/com.reuters.ara/>⁴⁰

تاريخ النشر: 19 أغسطس 2016، تاريخ الزيارة: 9 نوفمبر 2016

<http://net.anhri/?p=170279>⁴¹

تاريخ النشر: 21 يوليو 2016

<http://net.anhri/?p=161174>⁴²

تاريخ النشر: 27 مارس 2016

<http://net.anhri/?p=160606>⁴³

تاريخ النشر: 15 مارس 2016

انتهاكات ضد الكتاب والمؤلفين

مقال يتسبب بإعدام صحافي في موريتانيا

في جلستها التي عقدت يوم 21 إبريل 2016 قررت محكمة الاستئناف بموريتانيا، تأييد حكم الإعدام الصادر ضد الصحفي محمد الشيخ ولد امخيطير، بتهمة "الزندقة؛ والإساءة إلى النبي محمد" وقررت إحالة قضيته إلى النيابة العامة بالمحكمة العليا، للنظر في في مدى صدق توبته والبت النهائي في القضية. واستند الحكم الي نص المادة 306 من القانون الموريتاني التي تنص علي أن "كل مسلم ارتد عن الإسلام صراحة، أو أنكر ما عُلم من الدين ضرورة، أو استهزأ بالله أو ملائكته أو كتبه أو أنبيائه، يحبس ثلاثة أيام، يستتاب أثناءها، فإن لم يتب حكم عليه بالقتل كفرةً، وآل ماله إلى بيت مال المسلمين، وإن تاب قبل تنفيذ الحكم عليه رفعت قضيته بواسطة النيابة العامة إلى المحكمة العليا".

وكان "ولد امخيطير" قد نشر مقالاً عام 2014 حول تهميش فئة من المجتمع الموريتاني وذكر في مقاله إن عصر النبي محمد "شهد قتل عدة أشخاص لأنه لم يكن لديهم قرابة أو علاقة مع الرسول وأصحابه" وهو ما أدي الي محاكمته بتهمة تتعلق بالكفر والاساءة للنبي محمد.

لبنان

مقدمة

في العام 2016 استفحلت أزمة الصحف الورقية في لبنان وكان ضحيتها الصحافيين العاملين مقابل تدخل خجول للدولة عبر وزارة الاعلام التي تقدمت ببعض المقترحات والافكار للتخفيف من حدة الازمة وانعكاساتها على مستقبل المؤسسات الصحافية الذي يندرز بالإقفال وصرف الموظفين. ومقابل ذلك تسعى السلطة الي كم افواه الناشطين على وسائل التواصل الاجتماعي عبر الاعتقالات والتوقيف خلافا لأحكام القانون، فيما تستمر الرقابة الدينية في التدخل لمنع عرض الاعمال الفنية والسينمائية التي تتعارض مع مفاهيمها ومعتقداتها الدينية.

البيئة القانونية والتشريعية

لم يطرأ أي تغيير على البيئة التشريعية والقانونية المنظمة لحرية التعبير في لبنان، ولا يزال اقتراح قانون الاعلام الجديد المقدم منذ العام 2010 مدار بحث وتأجيل داخل اروقة البرلمان وقد اقرت لجنة الاعلام والاتصالات النيابية المسودة الاولى في نهاية العام 2016 مع تحفظ منظمات من المجتمع المدني عليها. وابرز المآخذ على المسودة التي اعلن عنها في 6 كانون الاول/ديسمبر رفضت اللجنة تحرير الصحف المطبوعة من الترخيص المسبق واقرت رسماً مالياً باهظاً قدره 300 مليون ليرة لبنانية لإصدار الصحف اليومية السياسية. كما ورد في المسودة قيوداً غير مبررة على الاعلام المرئي والمسموع مثل اخضاع خدمات البث الإذاعية والتلفزيونية بموجب الانترنت للترخيص اضافة الى دفع رسم مالي قدره خمسمائة مليون ليرة لبنانية لمختلف أنواع تراخيص بث البرامج السياسية والاخبار. كما وطال موجب الترخيص جميع المطبوعات الدورية غير السياسية بما في ذلك التي تصدر عن الجامعات ومؤسسات الابحاث العلمية والجمعيات وغيرها. كما رسخت المسودة رقابة الامن العام المسبقة على المناشير والبيانات والبلاغات السياسية والمطلبية. ومنح وزير الاعلام سلطة مطلقة في ان يقرر منع دخول اية مطبوعة اجنبية الى لبنان ومصادرة نسخها تلقائياً قبل صدور اي قرار قضائي.

اما على صعيد جرائم النشر ابقت اللجنة على عقوبة الحبس بحق الصحافيين في جرائم الذم، وفي جرائم المس بمقام رئيس الدولة او القدح والذم والتحقيق بشخص رئيس دولة اجنبية، وجرائم تعكير السلام العام وإثارة النعرات الطائفية وتحقير احدى الديانات المعترف بها في لبنان عبر نصوص قانونية وعبارات مطاطة وملتبسة من شأنها تهديد حرية الصحافة والتعبير عن الراي.

وفيما يتعلق بإجراءات الملاحقة كرسست مسودة اللجنة حق النيابة العامة في إستدعاء الصحافيين والناشطين والتحقيق معهم بواسطة مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية او الشرطة الجنائية قبل احالتهم على محكمة المطبوعات مما يثير قلقاً كبيراً لناحية التعسف في استخدام هذه الاجراءات من قبل الحكومة واجهزتها الامنية

لقمع الحريات والتضييق على الناشطين. اما على صعيد تفعيل دور الهيئات الناظمة لعمل المؤسسات الاعلامية، فقد تضمن اقتراح قانون الاعلام الجديد تعديلات من شأنها ان اقرت ان تتمح المجلس الوطني للإعلام صلاحيات تقريرية بشأن الاعلام الاذاعي والتلفزيوني. ولكن بفعل تعطل وشلل العمل الحكومي والتشريعي بسبب الازمات السياسية المتلاحقة جعلنا من السلطتين التنفيذية والتشريعية تتقاعصان عن تعيين اعضاء جدد في المجلس الوطني بديلا عن الاعضاء المنتهية ولايتهم منذ سنوات.

أزمة الصحافة اللبنانية

أقفال وصرف جماعي للموظفين:

تفاقت الازمة المالية لدى وسائل الاعلام وانعكست بشكل واضح على الصحف اللبنانية، ولم يتمكن وزير الاعلام السابق رمزي جريج في حكومة تمام سلام من حمل الحكومة على إقرار المشروع الذي أعده ورفعته إلى مجلس الوزراء في 31 آذار 2016 بغية دعم الصحافة الورقية من خلال دعم مادي مباشر وحوافز وتسهيلات واعفاءات ضريبية.

"السفير" تحتجب ورقيا والكترونيا

شهد نهاية العام 2016، اقفال جريدة "السفير" اللبنانية العريقة نسختها الورقية، لتطوي 42 سنة من مسيرتها الصحافية كما اقفلت في نفس الوقت النسخة الالكترونية من الجريدة وتم تسريح ما يقارب 130 صحافيا وموظفا في الجريدة.

الصرف الجماعي للصحافيين

ابلغت جريدة النهار التي تأسست عام 1933 حوالي 55 موظفا رغبتها بالإستغناء عن خدماتهم ومعظمهم من الصحافيين بعدما كانت امتنعت عن دفع رواتبهم منذ 14 شهرا. كما ساومت ادارة الجريدة الصحافيين من اجل تقديم استقالاتهم مقابل الحصول على رواتبهم الغير مدفوعة والتنازل عن التعويضات المستحقة.⁴⁴ أما بالنسبة إلى صحيفة "المستقبل"، أقدمت صحيفة المستقبل على صرف سبعة واربعين أجيرا وعاملا لديها بينهم صحافيون ومحررون وموظفون اداريون من دون إبلاغ وزارة العمل مسبقا بذلك فيما لم يتقاض العاملون فيها رواتبهم منذ 15 شهراً.⁴⁵

كذلك صحيفة الاخبار صرفت 14 صحافيا وموظفا في ايلول 2016، وأكدت الصحيفة ان الصرف ليس بسبب أزمة مالية ولكن يأتي من اجل هيكلة جديدة للعمل. كما صرفت صحيفة "العربي الجديد" ثلاثة صحافيين بحجة "إعادة الهيكلة" وذلك بحسب ما نشر كل من الصحافيين الثلاثة عبر صفحاتهم الخاصة فيسبوك معتبرين صرفهم بمثابة التعسفي.

في السياق عينه، امتنعت جريدة "البلد" عن دفع رواتب معظم العاملين فيها للأشهر الاربعة الاخيرة من السنة، فيما وزارة العمل رفضت طلب شركة AWI مالكة مجموعة "البلد" ومجلة "ليالينا" وجريدة "الوسيط" التخلص من نحو 20 موظفاً بسبب الازمة المالية التي تعصف بالشركة. لكن هذا القرار لم يضغط على الشركة لتدفع مستحقات موظفيها، ما دفع 30 موظفاً عاملا الى ترك العمل وتقديم استقالاتهم نتيجة للضغط النفسي الكبير الذي مارسته الإدارة عليهم.⁴⁶

اما جريدة الديار فقد قلصت السنتين الاخيرتين عدد الصحافيين العاملين لديها بنسبة 75% من الكادر الصحافي العامل.⁴⁷

⁴⁴ - موقع المدن الالكتروني <http://bit.ly/2IT9e0I>

⁴⁵ - موقع النشرة الاقتصادية <http://bit.ly/2msRDA7>

⁴⁶ - موقع جريدة المدن <http://bit.ly/2mw9E0x>

⁴⁷ - هافينغتون بوست عربي <http://huff.to/2mLWDAv>

اغلاق مكاتب صحافية عربية في لبنان

طغت ظاهرة إقفال مؤسسات إعلامية مكاتبها في بيروت على الواجهة، إذ فوجئ العاملون في مكاتب قناة "العربية" وقناة "الحدث" المتفرّعة منها ابلاغهم في الاول من نيسان بإقفال مكاتب بيروت كلياً وصرف كافة العاملين البالغ عددهم 27 من إعلاميين وتقنيين بحجة "إعادة الهيكلة والحرص على السلامة"⁴⁸ وأقفل موقع "الشارقة 24" الإلكتروني الاماراتي مكتبه في لبنان وصرف الصحفيين والتقنيين وعددهم 13 بحجة إجراءات إدارية اتخذتها الإدارة وإعادة الهيكلة.

الاعتداء على مكاتب صحيفة الشرق الاوسط

اقتحم شبان لبنانيون في 2 نيسان/ابريل، مكتب صحيفة الشرق الأوسط السعودية في بيروت وبعثوا محتوياته احتجاجاً على رسم كاريكاتوري اعتبروه "مهيناً" للبنان نشرته الصحيفة في عددها الصادر في 1 نيسان/ابريل 2016. ويتضمن الرسم علم لبنان وكتب عليه "كذبة نيسان... دولة لبنان".

منع بث قناة المنار

في 6 نيسان/ابريل قررت إدارة القمر الصناعي المصري "نايل سات" وقف بث قناة "المنار". وقالت الادارة ان قرارها بوقف البث يرجع لمخالفة القناة للاتفاق الموقع معها، وبث برامج تثير النعرات الطائفية إضافة إلى إنتهاء العقد بين الطرفين. وكانت مؤسسة "عرب سات" قد أعلنت في كانون الاول/ديسمبر فسخ العقد مع قناة "المنار" بذريعة مخالفة "نصوص العقد وروح ميثاق الشرف الإعلامي العربي".

انتهاكات بحق الصحفيين والنشطاء وحرية الانترنت

ازدادت الممارسات الضاغطة لحجب ومنع الاشخاص من التعبير عن آرائهم الخاصة بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي ابرزها على موقع الفيسبوك بحجة "شتم الدولة وتحقيرها". وفيما يالي ابرز الانتهاكات المرصودة:

باسل الأمين

أوقف مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية بناء لإشارة النيابة العامة الطالب الجامعي باسل الأمين بتاريخ 2016/12/7 على خلفية ستانوس نشره على صفحته الخاصة على الانترنت واحيل موقوفاً أمام قاضي التحقيق وجرى التحقيق معه بتهم إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية وتحقير رئيس الدولة والعلم أو الشعار الوطني علانية التي تصل عقوبتها الى ثلاث سنوات سجن. وقد تركه قاضي التحقيق بتاريخ 2016/12/12 بعد ستة ايام من التوقيف.

نبيل الحلبي

صباح 30 مايو/أيار 2016 اعتقلت القوى الامنية المحامي والناشط الحقوقي نبيل الحلبي في منزله بناء على اشارة النيابة العامة الاستئنافية بتهم القذح والذم والتشهير على خلفية منشورات على حسابه في فايسبوك تنتقد وزير الداخلية والبلديات نهاد المشنوق. افرج عن الحلبي بعد 3 ايام من توقيفه وبعد توقيع وثيقة "إقرار وتعهد وتوضيح". وكانت نقابة المحامين التي رفعت الحصانة عنه بناء لشكوى وزير الداخلية قد انتقدت في بيان لها في وقت لاحق طريقة التوقيف وانتهاك حرمة منزله ومعاملته بالشدة وسوقه مخفورا بالشكل الذي حصل معتره هذه التصرفات "أقل ما يقال فيها أنها مخالفة للأصول القانونية وانتهاك لكرامة وحرية الإنسان على يد من يفترض بهم ان يكونوا الدرع الواقي في الحفاظ على حقوق المواطنين وحياتهم وكراماتهم".

⁴⁸ - موقع قناة العربية الإلكتروني <http://bit.ly/2mMQDrp>

يوسف كليب ورفاقه

في اقل من ثلاثة ايام اوقف فرع المعلومات في قوى الامن الداخلي أربعة شبان في صيدا بتهمة الاساءة الى اهل صيدا ومفتي صيدا الشيخ سليم سوسان على على خلفية منشور تم تداوله ومشاركته عبر موقع "فايسبوك" يوجه اتهامات لمفتي صيدا سليم سوسان في قضية جمع تبرعات وصرفها. واطلق سراحهم بعد عدة ايام من التوقيف بعد ان اسقط المفتي سوسان ادعائه. والشبان الاربعة هم يوسف كليب محمود فناس، علي جمعة و محي الدين ابو ظهر.

حسين مهدي

مثل الصحافي في جريدة الاخبار حسين مهدي الاربعاء 3 شباط 2016 امام قاضي التحقيق الأول في بيروت على خلفية الدعوى المقامة ضده بخرق الخصوصية والاطلاع على مستندات سرية من قبل ادارة الجامعة الأميركية في بيروت، على خلفية نشر وثائق ومراسلات داخلية تتعلق بالجامعة. تهدف الدعوى المقدمة الى معرفة مصدر التسريبات وكيفية حصول جريدة الاخبار عليها، خصوصا ان ادارة الجامعة شكلت لجنة بعد نشر مقال مهدي لمعرفة مصدر تسريب الوثائق.

محمد علوش

مثل الصحافي في موقع النشرة الالكتروني محمد علوش امام مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية الثلاثاء 2 شباط بدعوى قدح وذم مقدمة ضده بخصوص مقال نشر في موقع "النشرة" حول تحقيق القضاء المالي في قضية فساد مرتبطة بموظف في مديرية الموارد المائية والكهربائية. وترك الصحافي علوش بعد الاستماع الى افادته من دون اقفال التحقيق، اذ ان القضاء طلب الاستماع لإفادة مدير تحرير موقع "النشرة" جوزيف سمعان من اجل تأكيد صفة علوش الصحافية لتحويل القضية الى محكمة المطبوعات. ويعتبر طلب الاستماع لشهادة مدير تحرير "النشرة" لاثبات صفة علوش كصحافي، سابقة بهذا الخصوص تطرح تساؤلات متعددة حول حقوق وحرية الصحافيين العاملين في وسائل اعلام الكترونية.

الرقابة المسبقة على الافلام بدوافع سياسية

امتنتعت السلطات اللبنانية عن إجازة عرض أفلام مدرجة ضمن برنامج مهرجان بيروت السينمائي السادس عشر، أحدها للمخرج الإيراني المعارض محسن مخملباف، والثاني للأخوين ملص السوريين المعارضين، والثالث للمخرجة الفلسطينية مها حاج. وأبلغ الأمن العام اللبناني الذي يتولى الرقابة على المصنفات الفنية إدارة المهرجان عدم إجازته عرض فيلم "أمور شخصية" للفلسطينية مها حاج المدرج في فئة "البانوراما الدولية" في المهرجان. وسبق للفيلم أن عرض في قسم "نظرة ما" ضمن مهرجان كان السينمائي في دورته الأخيرة. كما طلب الأمن العام حذف مشهد في فيلم "كأس العالم" للأخوين السوريين محمد وأحمد ملص الذي يتناول قصة شاب سوري يحاول تشكيل فريق كرة قدم من أجل المشاركة في كأس العالم، ويحلم بالنصر رغم أهوال الحرب وقصف الطائرات. كما لم يحصل فيلم "ليالي شارع زابنده" للمخرج الإيراني المعارض محسن مخملباف على إجازة بعرضه. ويعود الفيلم إلى بداية التسعينيات من القرن العشرين، وكان ممنوعا من السلطات الإيرانية، لكن مخملباف رمم قسما منه، وعرضه في افتتاح تظاهرة الأفلام الكلاسيكية في الدورة الـ73 من مهرجان البندقية السينمائي.

وبشأن حيثيات الموضوع، أشار رئيس دائرة البث المرئي والمسموع في الأمن العام اللبناني الرائد طارق الحلبي إلى أن فيلم "أمور شخصية" جاءت شكاوى بأنه صور في إسرائيل وأنتجته شركة إسرائيلية، وذكر بأن "القانون اللبناني واضح في هذا الشأن، ويحظر دخول أي منتج إسرائيلي فني أو غير فني الى لبنان". وعن فيلم "كأس العالم" قال الحلبي إنه يتضمن مشاهد بعضها "يمس حتى بأحزاب وشخصيات لبنانية

ويتضمن شتائم لها، وهذا ممنوع في كل فيلم، أكان لبنانيا أم غير لبناني"، رافضا "ذكر الأسماء بالتفاصيل في الإعلام".

أما فيلم مخملباف فقال الحلبي إنه "ممنوع خارج لبنان لأسباب سياسية، وتبين لنا عندما حضر أن ثمة أمورا تمس بالدولة الإيرانية، والقانون اللبناني يحظر المساس بالدول الصديقة والشقيقة، واجبنا أن نعرضه على اللجنة (...)، وهي التي تقرر إما منعه أو حذف مشاهد منه".

الرقابة على المثلية

المثلية باتت الهاجس الأكبر لمكتب الرقابة في الأمن العام، خصوصا بعد ان طال مقص الرقابة فيلمين في غضون اسبوع واحد للمخرجين دارين حطيط وكارل حداد. اذ منع عرض فيلم I Say Dust للمخرجة حطيط من العرض في "مهرجان الفيلم اللبناني"، ومنع فيلم name is my للمخرج حداد من العرض في مهرجان "كابريوليه" الدولي للأفلام القصيرة.

وجاء منع فيلم حطيط بسبب مشهد قبله بين فتاتين أميركيتين من أصل عربي، الفيلم يدور في الأساس حولهما، بحجة ان المشهد يتضمن "علاقة مثلية، وهي ضد القانون عقوبتها السجن"، بحسب بيان الأمن العام. وهو ما استعربته حطيط من خلال تعليق لها على "فايسبوك"، اذ اكدت ان قصة الفيلم تتحدث عن الهوية والشتات. وقالت حطيط "أنا لا أقف هنا للدفاع عن حقوق أي شخص ولست حقوقية. أنا مجرد مخرجة افلام تسرد القصص. فإذا كانت هذه القصص ضد مبادئك ذلك لا يعطيك الحق لفرض رقابة على رأيي".

في حين، يتناول فيلم my name is قصة شاب يريد ان يعلن مثليته الجنسية لكنه لا يقدر نتيجة شعوره بالخوف او الذنب، ولاحقاً يشاهد الشاب فيلم Milk، الذي يؤرخ سيرة الناشط السياسي في حقوق مثلي السبعينات هارفي ميلك، ويؤدي بطولته شون بين. يهاتف الشاب، ميلك، فيشجعه ويدفعه الى الإعلان عن نفسه بدون أي خجل.

"الترويج للواط"، هذا ما استنتجه مكتب الرقابة من قصة هذا الفيلم! بحسب المخرج كارل حداد. يؤكد حداد لـ "مهارات نيوز" ان الفيلم يعبر عن احساس جزء من المجتمع، وهو جاء لتوعية الأهل لكيفية التعامل مع ابنائهم الذين لديهم هوية جنسية مختلفة عن الاخرين. وقال حداد "نحن اليوم في العام 2016، ولا زالت هناك قضايا تعتبر "تابو"! كصانعي افلام نحتاج الى مساحة من الحرية للتعبير عن قضايا المجتمع، والرقابة باتت تخنق الافكار والحافز للعمل".

الرقابة الدينية على الافلام السينمائية والاعمال الفنية

ضربتان متتاليتان في لبنان: استخدام بقعة سوداء خلال العرض الخاص الأول لفيلم "اسمعي" لفيليب عرقتنجي في "سينما سيتي" (أسواق بيروت)، من أجل إخفاء ممثل يجسد شيخاً من طائفة الموحدين الدروز (2017/1/31)، وتحفظ دار الفتوى اللبنانية على فيلم "مولانا" لمجدي أحمد علي، بسبب "الإساءة إلى رجال الدين، وإثارة النعرات الدينية".

الامن العام اللبناني يصادر اليوم "يا بلد" للفنان بشار مارسيل خليفة بحجة تضمنه اغنية تمس بالعرزة الالهية. بتاريخ 2016/3/12 صادر جهاز الامن الاعام اللبناني المولج بالرقابة 400 اسطوانة موسيقية للفنان بشار مارسيل خليفة بموجب احالة الامن العام رقم 763/م ب م ص. وقد علل جهاز الرقابة قرار المصادرة بتضمن الاسطوانة الموسيقية في اغنية بعنوان "كيرياليسون" عبارات تسيء الى العزة الالهية وفق تعبير جهاز الرقابة مثل "ارحمنا ارحمنا وحلّ عنا" وعبارات زعم الجهاز انها تدعو الى نبذ الرب مثل "يا رب صرلي مية سنة بصوم وبصلي ارحمني حلّ عنا" وقد اشترط جهاز الرقابة في الامن العام للسماح بإدخال الألبوم الى لبنان حذف الاغنية المذكورة.

مقدمة

لا تزال حرية الرأي والتعبير في الأردن مقلقة بالرغم من تقدم الأردن ثمان نقاط الى المرتبة 134 عالمياً وفق مؤشر حرية الصحافة السنوي الصادر عن منظمة مراسلون بلا حدود. ووفق هذه المنظمة يخضع الصحفيون في الأردن لمراقبة وثيقة من قبل أجهزة الاستخبارات ويجب ان يكونوا تابعين لنقابة الصحافة الأردنية التي تسيطر عليها الدولة. وقد عززت السلطات سيطرتها، وخاصة عبر الإنترنت، منذ عام 2012، عندما تم تعديل قانون المطبوعات والنشر. وتم حظر مئات المواقع الإلكترونية منذ عام 2013 لعدم حيازتها تراخيص كمواقع اخبارية الكترونية. وغالبا ما تستخدم الاسباب الامنية لمقاضاة الصحفيين وأحيانا سجنهم بموجب قانون الارهاب ونصوصه الفضفاضة. وتحد أوامر حظر النشر الصادرة عن هيئة الإعلام الأردنية من النقاش العام كما تحد من وصول الصحفيين إلى المعلومات المتعلقة بالقضايا الحساسة.

البيئة القانونية

يحكم حرية النشر في الأردن قانون المطبوعات والنشر المعدل رقم 32 لسنة 2012، الذي يضع قيوداً على النشر وإنشاء الصحف والمواقع الاخبارية الالكترونية. وفيما كان قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لعام 1998 يجيز انشاء المطبوعات الالكترونية دون ترخيص الا ان التعديل الاخير للعام 2012 اوجب على أي مطبوعة إلكترونية (موقع علي شبكة الإنترنت)، تنشر أخباراً أو تحقيقات أو مقالات أو تعليقات، تتناول الشأن الداخلي أو الخارجي للمملكة، بالحصول علي ترخيص من إدارة المطبوعات، ويشترط أن يصدر الترخيص باسم صحفي مسجل في نقابة الصحفيين الأردنية. ويتيح القانون للسلطات حجب أي موقع إلكتروني يرتكب أي مخالفة واردة في نصوصه بموجب حكم قضائي. 49

استحدثت السلطات الأردنية قانون منع الإرهاب، وتضمنه نصوصاً قانونية تعاقب على جرائم التعبير عن الرأي والتي تحتوي على تعكير صفو العلاقات مع الدول الشقيقة والأجنبية. كما استخدمت السلطات قانون الجرائم الالكترونية رقم 27 لسنة 2015 لاعتقال العديد من المواطنين بسبب تدوينات على «فيسبوك» أو تغريدات على «تويتر»، مما اعتبر تهديداً للنشطاء على الانترنت، ويفرض القانون المذكور قيوداً صارمة وعقوبات مشددة لمن يخالفونه عبر كتابات يعبرون بها عن آرائهم من خلال شبكات التواصل الاجتماعي أو مواقع الانترنت. 50

الانتهاكات ضد النشطاء السياسيين ومواقع التواصل الاجتماعي

في 31 تموز/يوليو 2016 اعتقلت أجهزة الأمن الأردنية الناشط في الحراك الشعبي علاء ملكاوي وقرر مدعي عام الزرقاء توقيفه على خلفية موضوعات نشرها عبر صفحته على "فيسبوك" اعتبرها المدعي العام مخالفة لقانون الجرائم الالكترونية. وأعدت أجهزة الأمن الأردنية اعتقاله بعد قرار قاضي محكمة الزرقاء بالإفراج عنه بكفالة.

وفي منتصف العام 2016 قضت محكمة بداية جزاء شمال عمان بحبس الحراكي والناشط فلاح الخلايلة غيابياً لعامين بتهمة إطالة اللسان، وذلك وفق ما أفاد به وكيله المحامي طاهر نصار.

يوم 14 يونيو/حزيران ، اعتقلت السلطات الأردنية الأستاذ الجامعي الداعية الإسلامي الشهير أمجد قورشه بسبب فيديو نشر في أكتوبر/تشرين الأول 2014 على صفحته على الفيسبوك ينتقد فيه مشاركة الأردن في هجمات التحالف الذي تقوده الولايات المتحدة على الدولة الإسلامية ، أو تنظيم داعش. وأفرجت السلطات عنه

49- الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول انتهاكات حرية التعبير (IFEX) <http://bit.ly/2omLvLF>

50 - <http://www.alquds.co.uk/?p=584753>

لاحقا بكفالة في أوائل سبتمبر/أيلول ، لكنه يخضع حتى وقت كتابة المقال للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة بتهمة تعريض الأردن لخطر الأعمال العدائية ، وفقا لقانون مكافحة الإرهاب. وبررت السلطات اعتقال قورشه بصفته إجراءً لمكافحة خطاب الكراهية والفكر المتطرف.⁵¹

انتهاكات ضد الكتاب والمفكرين

في 14 أغسطس/آب ، اعتقلت السلطات الكاتب ناهض حنّز بعد أن نشر رسما كاريكاتوريا على صفحته على الفيسبوك ينتقد داعش. يصور الرسم أحد مقاتلي داعش في السرير مع امرأتين ويطلب من الله إحضار النبيذ. اتهمته السلطات بازدراء الدين بموجب المادة 278 من قانون العقوبات. وذكرت السلطات أن اعتقال حنّز كان يهدف لمنع ازدراء الأديان. قُتل حنّز لاحقا يوم 25 سبتمبر/أيلول أثناء دخوله محكمة عمان لحضور جلسة المحاكمة.⁵²

التضييق على حرية تداول المعلومات

اعتمدت السلطات الأردنية بشكل متزايد على أوامر حظر النشر على الصحافة عام 2016 لمنع الإبلاغ العام بشأن المسائل الحساسة. خلال 2016، فرضت السلطات أوامر حظر النشر حول أخبار مثل: شكوى من الأيتام ضد وزارة التنمية الاجتماعية، هجوما في الشارع على عامل مصري في الأردن ، عملية أمنية في مدينة إربد شمال الأردن في مارس/آذار قتل فيها 7 مسلحين وشرطي. هجوما على مكتب مديرية المخابرات العامة شمال عمان أدى لقتل 4 أشخاص ، إضافة لقضيتي أمجد قورشه وناهض حنّز. وفي 29 أغسطس/آب، منعت هيئة الإعلام الأردنية وسائل الصحافة المحلية من نشر أي أخبار عن الملك أو العائلة المالكة غير ما يوزعه الديوان الملكي.⁵³

حرية التجمع والتظاهر

منذ دخول قانون التجمعات العامة المعدل حيز التنفيذ في مارس/آذار 2011 لم يعد الأردنيون بحاجة لموافقة الحكومة على عقد اجتماعات عامة أو مظاهرات. ومع ذلك ، واصلت فنادق عمان وأماكن أخرى طلب الحصول على إذن لاستضافة الاجتماعات والمناسبات العامة. في أبريل/نيسان ، ألغت السلطات حفل فرقة الموسيقى الشعبية اللبنانية مشروع ليلي ، حيث قيل إن أغانيهم "تحتوي على كلمات لا تتوافق مع طبيعة المجتمع الأردني". غيرت السلطات هذا القرار قبل يوم واحد من موعد الحفل ، لكن المنظمين قالوا إنهم لم يحظوا بالوقت الكافي لنصب المعدات والتحضير.⁵⁴

سوريا

يستمر تدهور وضع حقوق الإنسان في سوريا مع استمرار الصراع. يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان الاستهداف من جميع أطراف النزاع. يظل المدافعون البارزون عن حقوق الإنسان الذين اختنقوا بالقوة في عداد المفقودين على الرغم من النداءات الدولية لإطلاق سراحهم. حرية التعبير مقيدة بشدة، والصحفيون والنشطاء على الإنترنت مستهدفون نتيجة لعملهم.

⁵¹ - تقرير هيومن رايتس ونش حول الاردن للعام للعام 2016.

⁵² - تقرير هيومن رايتس ونش حول الاردن للعام للعام 2016

⁵³ - تقرير هيومن رايتس ونش حول الاردن للعام للعام 2016

⁵⁴ - تقرير هيومن رايتس ونش حول الاردن للعام للعام 2016

لا يزال مكان المدافعة عن حقوق الإنسان والمحامية رزان زيتونة، والأعضاء الآخرين بمركز توثيق الانتهاكات في سوريا، سميرة الخليل، وائل حمادة، وناظم حمادي، المعروفين بنشطاء دوما الأربعة، غير معلوم. ان مركز توثيق الانتهاكات في سوريا هو منظمة مستقلة غير حكومة وغير هادفة للربح، تقوم بمراقبة وتوثيق إنتهاكات حقوق الإنسان في سوريا منذ أبريل/نيسان 2011.

في فبراير/شباط 2016، أعلنت حملة "#حريتهم_حقهم" للدفاع عن سجناء الرأي العرب عن اختيار رزان زيتونة لتكون سجين الحملة لشهر فبراير/شباط. تم إطلاق الحملة من قبل مؤسسة "مهارات" و"الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان" وعشرة منظمات اخرى من بينها مركز الخليج لحقوق الإنسان. في 09 ديسمبر/كانون الأول 2013، اقتحمت مجموعة من المسلحين المكتب التابع لمركز توثيق الإنتهاكات في مدينة دوما وقاموا باختطاف زيتونة، وزوجها وائل حمادة، وزملائهم سميرة الخليل وناظم حمادي.

صدر نداء آخر في 29 ابريل/نيسان، في عيد ميلاد رزان زيتونة، للمطالبة بالإفراج الفوري عن نشطاء دوما الأربعة، وتم الأعراب عن القلق على صحتهم ورفاهيتهم.

في 09 ديسمبر/كانون الأول 2016، وفي الذكرى السنوية الثالثة لاختطاف نشطاء دوما الأربعة، كان مركز الخليج لحقوق الإنسان واحداً من 56 منظمة الذين وقعوا على نداء عاجل لإطلاق سراحهم الفوري. وعلى الرغم من هذا الضغط الدولي، لا تزال أماكن تواجدهم وتفاصيل صحتهم وسلامتهم غير معروفة في نهاية عام 2016 ويعرب مركز الخليج لحقوق الإنسان عن قلقه الشديد لرفاهيتهم.

وقبل الاختطاف، ذكرت زيتونة باستمرار إنتهاكات حقوق الإنسان في سوريا. وكانت قد نشرت عشرات المقالات والتقارير في مختلف المواقع والصحف عن الحقوق وحرية الرأي والتعبير في سوريا منذ 2004. منحت زيتونة جائزة أنا بوليتكوفسكايا للمدافعين عن حقوق الإنسان، وحصلت كذلك على جائزة ساخاروف 2011 لحرية الفكر من البرلمان الأوروبي، ، جنباً إلى جنب مع رسام الكاريكاتير السوري البارز على فرزات. وقد تلقت تهديدات من جماعات مسلحة محلية في دوما قبل اختفائها.

نشر مركز الخليج لحقوق الإنسان في مارس/آذار 2016 تقرير "المدافعون السوريون عن حقوق الإنسان يفقدون الأمل بالمجتمع الدولي مع استمرار إنتهاكات حقوق الإنسان دون انقطاع". يستند التقرير إلى بعثة للحدود السورية في عام 2015 تم خلالها مقابلة عشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان، وأبحاث المتابعة بما في ذلك الشهادات الشخصية. يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على عدم وجود استجابة لتعزيز وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في ظروف تهدد الحياة. ويركز على ثلاث مجموعات من المدافعين عن حقوق الإنسان وهي: الصحفيون، المحامون، والعاملون في المجال الإنساني، وتم إطلاقه بفعالية جانبية بمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في 16 مارس/آذار 2016.

في مارس/آذار 2016، صدر نداءً مشتركاً حول حالة باسل خرطيبيل في الذكرى الرابعة لاعتقاله. خرطيبيل هو مطور برمجيات ومدافع عن حرية التعبير تم القبض عليه في 15 مارس/آذار 2012 من قبل المخابرات العسكرية. واحتجزته بمعزل عن العالم الخارجي 8 أشهر قبل نقله إلى سجن عدرا بدمشق. تم نقله في وقت لاحق إلى مكان غير معلوم وتشير التقارير الواردة أنه قد حكم عليه بالإعدام من قبل محكمة الميدان العسكرية. لا يزال وضعه الحالي غير معروف على الرغم من النداءات والحملة الدولية المتكررة من أجل إطلاق سراحه. وقد حصل على العديد من الجوائز، بما في ذلك "جائزة مؤشر الرقابة على حرية التعبير الرقمية" 2013 لاستخدامه التكنولوجيا لتعزيز الإنترنت المفتوح والحر، كما وضعته مجلة "فورين بوليسي" ضمن قائمتها لأهم 100 مفكر عالمي لعام 2012، "الإصرار رغم كل الظروف على سلمية الثورة السورية". أعلنت حملة "#حريتهم_حقهم" اختيار باسل خرطيبيل سجين شهر أغسطس/آب 2016.

في 1 ابريل/نيسان 2016، تم القبض على المدافع عن حقوق الإنسان والمدير التنفيذي للمركز السوري للديمقراطية والحقوق المدنية جديع عبد الله نوفل في مكتب الهجرة على مقربة من الحدود السورية اللبنانية عندما كان متوجهاً الى لبنان لحضور ورشة عمل حول حقوق الإنسان في بيروت. وقد أطلق سراحه في 23 أبريل/نيسان. وقد تم القبض عليه واحتجازه في عدة مناسبات لنشاطه في مجال حقوق الإنسان. وقد قضى حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات بين 1992-1997.

في 12 يونيو/حزيران 2016، جرت محاولة لاغتيال المدافع عن حقوق الإنسان السوري والصحفي أحمد عبد القادر في تركيا من قبل جماعة إرهابية تابعة لداعش. أطلق اثنين من المسلحين يقودون دراجة نارية النار على الصحفي ثلاث مرات. وهذه هي المحاولة الثانية لاغتياله بسبب نشاطه الحقوقي والصحفي. وهو مؤسس الموقع الإخباري "عين على الوطن"، وأحد مؤسسي مجموعة الرقة تدبج بصمت، الحائزة على جوائز عدة، والتي وثقت انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما من قبل داعش. أعلنت الجماعة الإرهابية مسؤوليتها عن قتل عدد من الصحفيين، بينهم شقيق عبد القادر، إبراهيم عبد القادر، في أكتوبر/تشرين الأول 2015.

في 25 يونيو/حزيران 2016، صدر نداء في أعقاب هجوم جوي على مكاتب مركز توثيق الانتهاكات في سوريا، في دوما. صاروخين متتاليين قد أطلقا على المكتب والذي أدى لحسن الحظ فقط إلى تدمير المكتب، دون وقوع أية إصابات. يعتقد مركز الخليج لحقوق الإنسان ان هذا الاعتداء هو جزء من الاستهداف المستمر لمنظمات المجتمع المدني الذي تقوم به الحكومة السورية من خلال أجهزتها الأمنية.

في 4 أكتوبر/تشرين الأول 2016، صدر نداءً مشتركاً من قبل 31 منظمة حقوقية من بينها مركز الخليج لحقوق الإنسان في الذكرى الرابعة للاختفاء القسري لمحمي حقوق الإنسان خليل معتوق ومساعدته محمد ظاظا. لقد كانا قد اعتقلا في 02 أكتوبر/تشرين الأول 2012 عند نقطة تفتيش تديرها الحكومة وهم في طريقهما من منزل معتوق في ضاحية صحنايا بدمشق إلى مكتبه في المدينة نفسها. وعلى الرغم من الطلبات المتكررة للحصول على المعلومات التي قدمت لمكتب المدعي العام في دمشق خلال عامي 2012 و 2013 من أفراد العائلة والزملاء، إلا أن السلطات السورية نفت أنها قد ألقت القبض على الرجلين. وعلى الرغم من إنكار السلطات، إلا أن بعض المحتجزين الذين أفرج عنهم في سنة 2015 أبلغوا عائلة معتوق أنهم قد رأوه أثناء فترة احتجازهم في فرع أمن الدولة 285 سيء السمعة لظروفه السيئة، الإفراط في الازدحام وعدم الحصول على الغذاء والمياه وانعدام النظافة. وعلى الرغم من دعوات النشطاء ومنظمات حقوق الإنسان لوضع حد لممارسات الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة في أماكن الاحتجاز بسوريا، إلا أن معتوق وظاظا لم يتم الإفراج عنهما حتى الآن. وكرر بيان رئاسة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة نفس النداء في 17 أغسطس/آب 2015.

العراق

كانت حالة حقوق الإنسان في العراق حرجة خلال عام 2016، حيث استمر الصراع وارتكبت انتهاكات لحقوق الإنسان من قبل جميع الأطراف. وقد تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان بما في ذلك الصحفيين وأولئك الذين يمارسون الحق في حرية التعبير، المضايقات والتهديدات والقتل في 2016. أصدر مركز الخليج لحقوق الإنسان تقريراً عن حالة المدافعات عن حقوق الإنسان في كردستان سلط الضوء على مدى تعرضهم للخطر على أساس قائم على النوع. ومن النداءات الأربعة التي أصدرها مركز الخليج لحقوق الإنسان، استندت ثلاثة منها على حالات الصحفيين الذين استهدفوا نتيجة لعملهم المشروع والسلمي.

في يناير/كانون الثاني 2016، قام مركز الخليج لحقوق الإنسان ببعثة إلى أربيل، دهوك، والسلمانية في كردستان العراق. واستناداً إلى البحوث التي أجريت، نشر تقرير بعنوان "كردستان العراق: المدافعات عن حقوق الإنسان يتحدين استمرار العنف" ووضح كيف تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان في كردستان العراق نفس أنواع المخاطر التي يتعرض لها أي مدافع عن حقوق الإنسان في أي مكان في العالم، إلا أن كونهن نساء يجعلهن عرضة لعنف وتهديدات ذات طابع جندي. كما كشفت البعثة عن تصاعد حملة القمع على المجتمع المدني في المنطقة والبيئة الصعبة التي تعمل فيها هذه المنظمات. تم إهداء التقرير إلى سميرة صالح النعيمي، المدافعة الحقوقية التي أعدمت علناً في مدينة الموصل بالعراق من قبل داعش في سبتمبر/أيلول 2014.

لقد صدر نداء عن حالة الصحفي ورئيس الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين إبراهيم السراجي. في 26 يوليو/تموز 2016، أصدر مجلس النواب العراقي بياناً هدد فيه بالجوء إلى القضاء ان لم يقدم السراجي اعتذاراً رسمياً للمجلس عن التصريحات التي أدلى بها في اليوم السابق والتي وصف فيها مجلس النواب العراقي بالمؤسسة الربحية وليس التشريعية بسبب قانون المجلس الجديد المقترح والذي يتضمن الكثير من الإمتيازات للنواب. أصدر مركز الخليج لحقوق الإنسان نداءً للتضامن معه، ودعا مجلس النواب العراقي بالكف عن استهداف الصحفي إبراهيم السراجي وغيره من الصحفيين خلافاً للدستور العراقي الذي ضمن حرية التعبير.

في أغسطس/آب 2016، عُثر على الصحفي وه دات حسين علي ميتاً مع علامات تعذيب على جسده ختطافه بمدينة دهوك في كردستان. عقب وفاته، قال منسق مركز ميترود للدفاع عن الصحفيين، شريك مركز الخليج لحقوق الإنسان، "ان المشكلة المزمنة التي نواجهها في كردستان هي الإفلات من العقاب." وأضاف " لقد قتل أربعة صحفيين آخرين سابقاً في إقليمنا ولم يقدم أحد إلى ساحة العدالة فيما يتعلق بهذه الجرائم." في نهاية العام، أصدر مركز الخليج لحقوق الإنسان نداءً عندما اختطفت الصحفية المستقلة أفرح شوقي بتاريخ 26 ديسمبر/كانون الأول 2016 من منزلها في بغداد من قبل مجموعة من المسلحين. قاموا بفصلها عن أطفالها الثلاثة وصادروا متعلقاتها الشخصية. وُزعم أن اختطافها يرتبط بمقالة نشرتها مؤخراً والتي دعت فيها الدولة إلى السيطرة على كل من الاستخدام غير القانوني للأسلحة وكذلك الجماعات المسلحة غير القانونية. وقد أطلق سراحها دون أذى بعد أسبوع.

البحرين

مقدمة

يبدو أن إسقاط الجنسية أصبح السلاح المفضل لدى الحكومة البحرينية للتخلص من المواطنين غير المرغوب فيهم، وتكثيم الأصوات التي تُخالف توجهات الحكومة السياسية أو المذهبية. وتوسعت الحكومة البحرينية بشكل مطرد في إسقاط الجنسية عن مواطنيها وإجبارهم على مغادرة البلاد. لقد مكنت التعديلات التي أدخلت على قانون الجنسية في عام 2014 الحكومة من سحب الجنسية من أي بحريني، بزعم أنه يُسبب ضرراً بمصالح المملكة، أو تصرف بما "يناقض واجب الولاء للمملكة" أو يحمل جنسية دولة أخرى خارج مجلس التعاون الخليجي دون الحصول على تصريح مُسبق. وهو ما دَعَا روبرت كولفيل، المتحدث باسم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف، يوم الجمعة 18 مارس/آذار 2016، إلى الإعراب عن قلقه إزاء موجة إسقاط الجنسية التي تقوم بها حكومة البحرين.

البيئة القانونية

أصدر وزير الإعلام علي بن محمد الرميحي، في 16 يوليو/تموز 2016، قراراً حمل رقم 68 لعام 2016، متوافقاً مع القانون (47) لسنة 2002 بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر. ووضع القرار مزيداً من القيود على وسائل الإعلام الإلكترونية فالقرار لا يسمح للصحف المرخصة باستخدام وسائل الإعلام الإلكترونية إلا بعد الحصول على ترخيص من إدارة وسائل الإعلام وذلك لمدة سنة قابلة للتجديد.

وألزمَ القرار الصحف بتقديم طلب الترخيص مرفقاً به قائمة بالوسائل الإعلامية الإلكترونية محل طلب الترخيص، و عناوينها، وأسماء المشرفين عليها، ولم يوضح القرار معايير منح الموافقة على الطلب، أو طرق الطعن على قرار الإدارة.

كما ألزم الصحف بمعايير الإشراف والرقابة على المحتوى الإعلامي المنصوص عليها في قانون الصحافة والقرار رقم (1) لسنة 2015، وأن يكون المحتوى المعروض جزءاً من المطبوع وانعكاساً له، ويتناول ذات الموضوع، مع الاحتفاظ بنسخة منه لمدة سنة من تاريخ بثه أو نشره.

ومنعت الصحف من إضافة مقاطع مرئية أو مسموعة أو كلاهما معا بما لا يتجاوز (120) ثانية عن ذات

الموضوع، ولم يُسمح في جميع الأحوال أن يكون البث مباشراً (live stream). كما استمرت السلطات في البحرين في إستخدامها لقانون العقوبات، وقانون مكافحة الإرهاب، وقانون الاتصالات رقم 48 لعام 2002، في التضييق على مساحة حُرية الرأي والتعبير وملاحقة النُشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان.

ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ومركز الخليج لحقوق الإنسان عدداً من الإنتهاكات في البحرين خلال عام 2016 منها على سبيل المثال وليس الحصر:-

الإنتهاكات ضد الصحفيين :

قامت السلطات البحرينية بفرض القرار 68 لعام 2016، من أجل وضع مزيد من القيود على الأنشطة المشروعة للصحفيين، والتضييق على حرية الصحافة والوصول إلى الإنترنت من خلال نصوص وقرارات مطاطية تنتهك الحق في حرية الرأي والتعبير والاعتقاد.

ألقت قوات الأمن البحرينية القبض على الصحفية المُستقلة آنا تيريز داي، وطاقم التصوير المُرافق لها يوم الأحد 14 فبراير/شباط 2016، في منطقة سترة، جنوب العاصمة المنامة، أثناء تغطية التحركات السلمية بمناسبة الذكرى الخامسة للاحتجاجات التي وقعت في البحرين في 14 فبراير/شباط 2011، في إطار ثورات الربيع العربي، واستمر التحقيق معهم حتى صباح يوم 16 فبراير/شباط 2016، قبل أن يتم الإفراج عنهم ويُسمح لهم بمغادرة البحرين على ذمة التحقيق بتهمة المشاركة في تجمع "غير مشروع بقصد ارتكاب الجرائم، والإخلال بالأمن".

وفي واقعة أخرى منعت سلطات مطار البحرين الدولي فجر الأربعاء 29 يونيو/حزيران 2016، سفر الصحفية نزيهة سعيد، مُراسلة قناة فرانس 24، دون إبداء أسباب، وفي 17 يوليو/تموز 2016، استدعت سعيد للاستجواب ووجهت إليها تهمة العمل بشكل غير قانوني لوسائل الإعلام الدولية بموجب المادة 88 من القانون 2002/47 والتي تمنع جميع الصحفيين في البحرين الذين يعملون مع وكالات الأنباء الأجنبية من ممارسة عملهم بحرية بدون الحصول أولاً على ترخيص من وزارة شؤون الإعلام، والتي يجب أن تجدد سنوياً. لقد اتهم النائب العام الصحفية نزيهة سعيد، بانتهاك قانون ترخيص الصحفيين في البلاد بالعمل لصالح وسائل إعلام أجنبية دون ترخيص. وكانت نزيهة سعيد قد قدمت طلباً تجديد رخصتها لكن طلبها تم رفضه دون مبرر. كما وأنها تواجه غرامة تصل إلى 100 دينار بحريني في حالة إدانتها. هذا ولا زالت سعيد تتعرض للملاحقة القانونية حيث حضر محامها حميد الملا جلسة 28 فبراير/شباط وقدم مرافعته، وبعدها قرر القاضي تأجيل القضية إلى جلسة تعقد في 25 مايو/أيار 2017 للنطق بالحكم.

كما أيدت محكمة الاستئناف في 3 فبراير 2016، الحكم بالسجن لمدة ثلاثة أشهر على المصور الصحفي الذائع الصيت أحمد الفردان، واعتقلته الشرطة بعد جلسة الاستئناف لتنفيذ العقوبة، حتى تم الإفراج عنه يوم الإثنين 18 أبريل/نيسان 2016، بعد قضائه فترة محكوميته في السجن بزعم المشاركة في مسيرة غير مُرخصة بمنطقة أبو صبيح، في 16 ديسمبر/كانون الأول 2013.

كما ويذكر أن وزارة شؤون الإعلام قد رفضت تجديد الترخيص لصحفيين آخرين يعملون في البحرين. ويشمل هذا كلاً من، محمد الشيخ، المصور الصحفي لوكالة الصحافة الفرنسية، حسن جمالي، المصور الصحفي لوكالة الأسوشيتد برس، ريم خليفة، مراسلة الأسوشيتد برس، و عامر محمد، مصور وكالة رويترز. وهناك قيود واسعة مفروضة على وسائل الإعلام الأجنبية في البحرين، وقد منع أكثر من 100 صحفياً من دخول البلاد منذ سنة 2011.

بتاريخ 28 ديسمبر/كانون الأول 2015، تعرض المدافع عن حقوق الإنسان والصحفي بجريدة الوسط محمود عبد الرضا الجزيري إلى الإخفاء القسري خلال مدهامة منزله من قبل قوات الأمن بملابس مدنية. وجاء اعتقاله بعد يومٍ واحد من كتابته مقالة صحفية حول جلسة عادية لمجلس الشورى، طلب خلالها أحد النواب من السلطات معاقبة المواطنين الذين أسقطت جنسياتهم لأسباب سياسية وذلك بحرمانهم من المساكن الحكومية. وهو متهم بدعم الإرهاب، التحريض على كراهية النظام، وجود اتصالات له مع دولة أجنبية، والسعي لقلب نظام الحكم من خلال الانضمام إلى جمعية الوفاء و حركة 14 فبراير الشبابية. وإذا تمت إدانته بهذه التهم الملفقة فإنه يواجه احتمال السجن مدى الحياة و إلغاء جنسيته. لقد تعرض لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز بما في ذلك جعله معصوب العينين وعدم السماح له للجلوس أو النوم لنحو ثلاثة أيام.

الإنتهاكات ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

إستخدم الصحفيون، المُعارضون السياسيون، ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي في التعبير عن معتقداتهم وكشفت إنتهاكات حقوق الإنسان، ونرى في البحرين العديد من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان مُتهمين بقضايا نشر من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

على سبيل المثال لا يزال المُدافع الحقوقي البارز نبيل رجب مؤسس ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، المدير المؤسس لمركز الخليج لحقوق الإنسان، نائب الأمين العام للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وعضو اللجنة الاستشارية للشرق الأوسط في منظمة هيومن رايتس ووتش محبوساً احتياطياً بزعم "بث وإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة وإهانة دولة شقيقة وإهانة وزارة الداخلية"، وذلك على خلفية تغريدات كتبها نبيل رجب في حسابه على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، ينتقد فيها مشاركة البحرين في عمليات التحالف الذي تقوده السعودية في اليمن، المعروفة باسم "عاصفة الحزم". وبالرغم من صدور قرار من المحكمة بإطلاق السراح المؤقت بحق رجب بكفالة في قضية تويتر في 30 ديسمبر/كانون الأول 2016، وتم اعتقاله على الفور على ذمة تحقيقات أخرى بخصوص مقابلات تلفزيونية تعود إلى عام 2015 ويناير/كانون الثاني 2016.

هذا ويواجه رجب في شهر مارس/آذار 2017 المحكمة مرة أخرى عن اثنين من القضايا المتعلقة بتغريداته ومقابلاته إعلامية تكلم فيها حول إنتهاكات حقوق الإنسان في البحرين حيث يواجه بسببها 18 سنة في السجن. في 22 مارس/آذار 2017، قررت المحكمة الجنائية العليا الخامسة في المنامة مرة أخرى تأجيل محاكمة المدافع عن حقوق الإنسان البحريني نبيل رجب في قضية تويتر، في إهانة واضحة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقالت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، و فرونت لاين ديفنדרز، ومركز الخليج لحقوق الإنسان، ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان: إن الاعتقال التعسفي والمضايقات القضائية التي يتعرض لها تهدف فقط لإسكات واحد من المدافعين عن حقوق الإنسان من أصحاب الصوت الأعلى في البحرين.

وفي قضية أخرى حكمت محكمة الجنايات الصُغرى الثالثة، في 9 يونيو/حزيران 2016، بالسجن لمدة سنة للنائب السابق خالد عبدالعال، وقدرت كفالة 1000 دينار لوقف تنفيذ الحكم بزعم "إهانة وزارة الداخلية". وكانت النيابة العامة قد اتهمت عبدالعال بنشر تغريدات عبر حسابه على موقع "تويتر"، في 22 يونيو/حزيران 2014، جاء خلالها أن الداخلية أصبحت "وكرّاً للتعذيب" لإجبار المُعتقلين على الاعتراف بتهم مُلفقة وهو ما اعتبرته النيابة "إهانة لوزارة الداخلية" بادعاءات كاذبة غير صحيحة، تُهدد وتزعزع أمن المواطنين.

يُذكر أن المحكمة الكبرى الجنائية الثانية قد أصدرت حكماً آخر على عبد العال في مايو/أيار 2016، بحبسه لمدة سنة واحدة مع النفاذ لقيامه أيضاً بنشر سلسلة تغريدات على حسابه في موقع تويتر.

كما اعتقلت أجهزة الأمن البحرينية المدون والصحفي البحريني فيصل هيات ووضعه في الحبس الاحتياطي عقب مثوله للاستدعاء من مكتب التحقيقات الجنائية في 9 أكتوبر/تشرين الأول 2016، على خلفية تغريدة اعتُبرت مُهينة للدين. وفي أعقاب الاستجواب، تم حبسه على ذمة التحقيق لمدة أسبوع. جاء اعتقال هيات بعد بضعة أيام من نشره رسالة إلى وزير الداخلية، عبر برنامج "شحوال" الساخر الذي يُقدمه على قنواته في يوتيوب، معلقاً فيها على تصريحات الوزير بشأن مسألة حقوق الإنسان في المملكة، ومندداً بما وصفه "ذُل المعاملة القاسية" التي تكبدها بنفسه عام 2011، أثناء احتجازه الذي دام نحو ثلاثة أشهر، على خلفية مشاركته في مسيرة تُدافع عن حقوق الصحفيين، و"تدعو لحرية الصحافة وتطالب بتغيير وزير الإعلام" في ذلك الوقت.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

شهد عام 2016، تصعيد خطير في الانتهاكات، وجرأة في إرتكاب الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان دون اعتبار للانتقادات المؤسسات الدولية والرأي العام العالمي، تعرض خلالها كل من المدافعين البارزين نبيل رجب وغادة جمشير للسجن بالرغم من سوء حالتهم الصحية، مما يُشكل خطراً عليهما نظراً لظروف السجن غير الصحية.

بينما لا يزال عبد الهادي الخواجة خلف القضبان يقضي حكماً بالسجن مدى الحياة وهو المدافع عن حقوق الإنسان الأبرز في البحرين فهو الرئيس السابق لمركز البحرين لحقوق الإنسان وأحد مؤسسيه، والمؤسس الرئيسي لمركز الخليج لحقوق الإنسان، وشارك في لجنة منظمة العفو الدولية لتقصي الحقائق بعد غزو العراق، وأصبح منذ عام 2005 عضواً وخبيراً في المجموعة العربية لمراقبة أداء الإعلام، بالإضافة إلى كونه عضواً بالمجلس الاستشاري لمركز دمشق لحقوق الإنسان، وعمل مع منظمة فرونت لاين ديفينرز الدولية بين 2008-2011، كما تم اختياره منذ عام 2007 كعضو في هيئة المستشارين بمركز "معلومات الاقتصاد وحقوق الإنسان" الذي ترأسه "ماري روبنسون" مفوضة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الإنسان. في 30 ابريل/نيسان 2012 أصدرت محكمة التمييز البحرينية قراراً بإعادة محاكمة الخواجة، وبعد محاكمة صورية استمرت لمدة أربعة أشهر، أصدرت محكمة الاستئناف العليا في 4 سبتمبر/أيلول 2012، حكماً يقضي بتأييد العقوبة الصادرة بحق عبد الهادي الخواجة من محكمة السلامة الوطنية. وفي حكم نهائي وغير القابل للطعن، أيدت محكمة التمييز البحرينية يوم الاثنين 07 يناير/كانون الثاني 2013، الأحكام الصادرة من المحاكم العسكرية بالسجن المؤبد بحق الحقوقي عبد الهادي الخواجة.

هذا وقد تم سجن كل من غادة جمشير ونبيل رجب على خلفية أنشطتهما في الدفاع عن حقوق الانسان على موقع التواصل الاجتماعي تويتر.

فقد اعتقلت الكاتبة والمدونة ورئيسة لجنة العريضة النسائية غادة جمشير، في 15 أغسطس/آب 2016، لدى وصولها من لندن لتنفيذ حكم بالسجن لمدة ثلاثة أشهر بتهمة السب والقذف ضمن أحكام متعددة على خلفية مجموعة تغريدات كتبتها حول تردي الخدمات الطبية في مستشفى الملك حمد. وقد أفرج عنها بتاريخ 12 ديسمبر/كانون الأول 2016 بعد قضائها اربعة اشهر بالسجن في البحرين، وذلك بعد التوصل إلى اتفاق بأن تعمل مقابل ما تبقى من عقوبتها.

قامت محكمة الاستئناف بتبرئة المدافع عن حقوق الإنسان **محمد المسقطي** بتاريخ 07 يناير/كانون الثاني 2016، وهو أيضاً المؤسس والرئيس السابق لجمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان ومستشار الأمن الرقمي في منظمة فرونت لاين ديفنדרز. حيث أسقطت المحكمة الحكم السابق الصادر ضده وكان قد صدر ضده حكماً بالسجن لمدة ستة أشهر وذلك من قبل المحكمة الجنائية الصغرى في البحرين بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014 بتهمة "الشغب والمشاركة في تجمع غير قانوني".

كما دأبت السلطات البحرينية على إسقاط الجنسية عن مواطنيها، و عملت أيضاً خلال عام 2016، على منع النشاط السياسي والمدافعين عن حقوق الإنسان من السفر، فقد منعت السلطات البحرينية كل من المحامي **محمد التاجر** ورئيس الجمعية البحرينية للشفافية السيد **شرف الموسوي** وعضو مرصد البحرين لحقوق الإنسان **عبد النبي العكري** من السفر عبر منفذ الجسر في 07 أكتوبر/تشرين الأول 2016.

و لقد منعت العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان للحيلولة ضد مشاركتهم في فعاليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف، وكشف المزيد من ملفات الانتهاكات التي ترتكبها السلطات البحرينية، لاسيما بعد تصاعد حملة الانتهاكات التي بدأت في يونيو 2016، فقد منعت الناشطة الحقوقية **نضال السلطان**، من السفر عبر مطار البحرين، في 29 أغسطس/آب 2016، ومنع أيضاً خلال شهر أغسطس/آب 2016، على سبيل المثال وليس الحصر كل من الحقوقيين **أحمد الصفار**، **إبتسام الصايغ**، **إيناس عون**، **حسين راضي**، إضافة إلى **إبراهيم الدمستاني**، **عيسى الغايب**، و **الشيخ ميثم السلطان**.

وفي 13 يونيو/حزيران 2016، تم منع **جيلة السلطان**، نائب رئيس جمعية المعلمين البحرينية المنحلة وعضو المرصد البحريني لحقوق الإنسان، من السفر إلى أوسلو لتسلم جائزة سفينسون آرثر للعام 2015 اعترافاً بما قدمته من خلال النشاط النقابي والالتزام بقضايا حقوق الإنسان.

وفي قضية أخرى أجبرت السلطات البحرينية، المدافعة عن حقوق الإنسان **زينب الخواجه** وطفليها جود وعبدالهادي على مغادرة البلاد عقب الإفراج عنها من السجن يوم 31 مايو/أيار 2016، وهددتها بمواجهة قضايا جديدة والسجن إلى أجل غير مسمى وفصلها عن أطفالها إذا لم تترك البلاد فوراً مع طفليها. وقد اعتقلت **زينب الخواجه** في 14 مارس/آذار 2016، من قبل قوات الأمن مع رضيعها الذي يبلغ من العمر 16 شهراً بعد إدانتها بعدد من الاتهامات من بينها "تمزيق صورة الملك"، والتي اعتبرت السلطات البحرينية جريمة، و "إهانة موظف عمومي".

الإنتهاكات ضد المتظاهرين

واجهت السلطات البحرينية المتظاهرين باستخدام العنف، والأحكام القاسية، ولا تُفرق في قمع المتظاهرين بين الطفل والكهل، أو بين الحر والسجين أو بين الرجل والمرأة، فإن التظاهر حقٌ ممنوعٌ في المملكة، وقد بدأ عام 2016، بإصدار المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 25 يناير/كانون الثاني 2016، أحكاماً بالسجن لمدة 15 سنة بحق 57 سجيناً، أدينوا زعماء إثارة أعمال شغب في سجن جو المركزي جنوب المملكة في 10 مارس/آذار 2015. وتضمن الحكم على هؤلاء، وجميعهم من السجناء في قضايا سياسية، دفع غرامة مالية قيمتها نحو 1.3 مليون دولار تعويضاً عن الخسائر التي لحقت بالممتلكات العامة في السجن خلال الاضطرابات التي اندلعت في مارس/آذار 2015.

وتؤكد رواية أهالي النزلء وقوع إضراب عام داخل السجن نتيجة سوء المعاملة التي يتلقاها السجناء هناك، مُشيرين إلى أن أبناءهم تعرضوا لهجمة شرسة من قبل قوات الأمن لإحتمهم على فك الإضراب، نتج عن ذلك وفُوع إصابات بين السجناء.

وفي واقعة أخرى قام حوالي 12 عنصراً بملابس مدنية، تابعين لمديرية التحقيقات الجنائية، في صبيحة يوم 20 فبراير/شباط 2016، باقتحام بيت أسرة الطالب **فاضل عباس علي حسن جايد** البالغ من العمر 17 عاماً، واعتقال الطالب وترحيله إلى مديرية التحقيقات الجنائية، حيث قام رجال ملثمون بتعذيبه صعفاً بالكهرباء والضرب والصفع والركل على وجهه ورأسه، ثم وجهت له بعد ذلك تهمة المشاركة في تجمعات غير قانونية

في 02 ديسمبر/كانون الأول 2015، و14 فبراير/شباط 2016، ونُقل بعد ذلك إلى سجن الحوض الجاف. أفرجت السلطات الأمنية في 01 يوليو/تموز 2015 عن الدكتور سعيد السماهيجي بعد انتهاء فترة محكوميته البالغة السجن لمدة عام حيث تم اعتقاله بتاريخ 01 يوليو/تموز 2014 من منزله بتهمة "إهانة الملك" بعد أن أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر ضده. ان الإهانة المزعومة حدثت في جنازة متظاهر شاب بتاريخ 18 سبتمبر/أيلول 2013، والذي توفي نتيجة للاستخدام المفرط للقوة من قبذ [ضس السلطات البحرينية. ان الدكتور السماهيجي وهو طبيب عيون، قضى سابقاً حُكماً بالسجن لمدة عام واحد بعد اتهامه "بالتحريض والمشاركة في تجمع غير قانوني" خلال مظاهرة سلمية في عام 2011. وكان من بين 20 عامل في مجال الطب الذين حكم عليهم بالسجن لمدة تتراوح بين خمسة و15 عاماً من قبل محكمة عسكرية خاصة في 29 سبتمبر/أيلول 2011. وبعد التقدم لمحكمة الاستئناف بتاريخ 14 حزيران 2012، تم تخفيض الحكم الصادر ضد السماهيجي من عشر سنوات إلى سنة واحدة.

انتهاكات بحق محاضرين وخطباء المساجد

شهد عام 2016 العديد من الاعتقالات والمحاكمات وإسقاط الجنسية بحق عدد من قيادات المعارضة بشكل عام والطائفة الشيعية بشكل خاص، وجاءت العديد من تلك الانتهاكات على خلفية إلقاء محاضرات أو خطب الجمعة أو بيانات صادرة عن جمعيات قانونية للمعارضة فما زال الشيخ علي سلمان، يُقضي عقوبة السجن 9 سنوات بعد أن شددت محكمة الاستئناف العليا في 30 مايو/أيار 2016، عقوبة سجنه من 4 إلى 9 سنوات بزعم "الترويج لقلب وتغيير النظام السياسي في البلاد بالقوة والتحريض علانية على بغض طائفة من الناس والإزدراء بهم بما من شأنه اضطراب السلم العام، والتحريض علانية على عدم الانقياد للقوانين، وإهانة هيئة نظامية" على خلفية خطب ألقاها الشيخ "علي سلمان" في الفترة بين عامي 2012 و 2014.

وفي إنتهاك آخر، قضت محكمة الجنايات في 24 فبراير/شباط 2016، بسجن الناشط السياسي إبراهيم شريف، الأمين العام السابق لجمعية "وعد" المعارضة، لمدة سنة في مزاعم تتضمن "التحريض على كراهية النظام"، على خلفية كلمة ألقاها خلال حفل تأبين، أكد فيها على فكرة التغيير والملكية الدستورية، ورفض التمييز الطائفي، ووصف الحكومة بالفاشلة، وأكد في نهاية كلمته انه لا يوجد حل سوي للإصلاح. وقضى شريف، مدة العقوبة كاملة في السجن وأطلق سراحه في 11 يوليو/تموز 2016.

بعد أيام من تعليق نشاط جمعية الوفاق البحرينية أصدر مجلس الوزراء في 20 يونيو/حزيران 2016، قراراً بالموافقة على إسقاط الجنسية البحرينية عن رجل الدين والمرشد الروحي للشيعية وجمعية الوفاق البحرينية، عيسى أحمد قاسم، ووجهت له الحكومة تهمة "تعهد ضرب مفهوم حكم القانون وخاصة السيطرة على الانتخابات بالفتاوى"، وكذلك "تحشيد كثير من الجماعات لتعطيل إصدار القسم الثاني من قانون أحكام الأسرة (الشق الجعفري)".

وعلى جانب آخر أصدرت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية في البحرين قراراً بحبس القيادي وممثل المعارضة في الحوار الوطني وعضو الأمانة العامة بجمعية الوفاق الوطني الإسلامية مجيد ميلاد، لمدة سنة بزعم التحريض على عدم الانقياد للقوانين؛ على خلفية بلاغ من مديرية شرطة العاصمة، اتهم القيادي في المعارضة مجيد ميلاد، بالمشاركة في ندوة عامة، حرّض خلالها وبشكل علني على خرق أحكام القانون ولاسيما بشأن تنظيم المسيرات وعدم الإلتزام بالضوابط القانونية المقررة.

الانتهاكات ضد مواقع الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

وضعت حكومة البحرين مزيداً من القيود على الحق في حرية التعبير على الإنترنت في عام 2016، وتم حظر مئات المواقع التي تنتقد سياسات الحكومة وأعمالها، بما في ذلك المواقع الإخبارية، ومواقع حقوقية ومواقع دينية شيعية كما تم حظر العناوين البديلة لمركز البحرين لحقوق الإنسان والذي تم إنشاؤها لتقادي الحجب.

كما قامت بتركيز صلاحيات حجب المواقع تحت هيئة تنظيم الاتصالات البحرينية (TRA)، حيث أصدر رئيس مجلس إدارتها في 05 أغسطس/آب 2016، قراراً برقم 12 لعام 2016، بإصدار اللائحة التنظيمية بشأن السلامة على الإنترنت. ووفقاً لهذه اللائحة يجب على جميع مزودي خدمات الإنترنت استخدام نظام تقنية مركزي للإنترنت ويجب على جميع شركات الاتصالات في البحرين شراء واستخدام نظام تقني موحد لحجب المواقع وذلك بهدف التحكم بهذا النظام بشكل مركزي وإدارته من قبل هيئة تنظيم الاتصالات. وعقدت السلطات في فبراير/شباط 2016، صفقة بقيمة 1.2 مليون دولار أمريكي مع شركة كندية متخصصة في أنظمة حجب و تنقية المواقع الالكترونية لشراء نظام حجب وطني.

ولجأت السلطات إلى قطع الإنترنت كوسيلة للسيطرة على الاحتجاجات، حيث فرضت على شركات الإنترنت (بتلكو، زين، وفيفا) قطع خدمة الإنترنت يومياً من الساعة مساءً حتى الواحدة فجراً في قرية الدراز أثناء اعتصام المتظاهرين أمام منزل الشيخ عيسى قاسم الزعيم الروحي للطائفة الشيعية بعد سحب الجنسية منه في 20 يونيو/حزيران 2016.

كما حُجبت السلطات في 14 يونيو 2016، موقع جمعية الوفاق الوطني الإسلامية (أكبر جمعية سياسية معارضة في البحرين) في إطار حملة لِحل الجمعية ومصادرة أموالها. كما منعت خدمات تطبيق "التليكرام"، الأكثر شعبية للمراسلة عبر التليفون المحمول بين النشطاء بدءاً من ظهر الخميس 11 فبراير/شباط 2016.

الإنتهاكات ضد النقابات والجمعيات

عملت الحكومة على توظيف القضاء للإجهاز على الخصوم السياسيين والمعارضة السلمية، وتأجيج نار التعصب المذهبي وشهدت الفترة من يناير/كانون الثاني حتى أغسطس/آب 2016، حل 11 جمعية أهلية. ومن بين تلك الجمعيات جمعية الوفاق الوطني الإسلامية هي أبرز وأكبر جمعيات المعارضة البحرينية من حيث عدد الأعضاء، والتي تأسست رسمياً في 07 نوفمبر/تشرين الثاني 2001، ويقودها الشيخ علي سلمان. حيث قررت المحكمة الكبرى الإدارية البحرينية في 14 يونيو/حزيران 2016، بصفة مُستعجلة غلق جميع مقر جمعية "الوفاق"، والتحفظ على جميع حساباتها وأموالها الثابتة والمنقولة وتعليق نشاطها، وتعيين مكتب الجمعيات السياسية بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف حارساً قضائياً عليها، وذلك بعد ساعتين من رفع دعوى من قبل وزير العدل البحريني خالد بن علي آل خليفة يتهم فيه جمعية الوفاق "بتوفير بيئة حاضنة للإرهاب والعنف واستدعاء التدخلات الخارجية في الشأن الداخلي.

حقوق الجمهور

شهد عام 2016، توسعاً في ظاهرة التلاعب بالمعلومات، وإستمرت مئات الحسابات المزيفة التي تتحرك بشكل آلي والمعروفة بإسم الكتائب الإلكترونية" في قمع حرية التعبير وتشويه المُحتجين وحركات الاحتجاج ببيت المعلومات الكاذبة عن حركات الاحتجاج السلمية.

فَمع بداية الاعتصام في قرية الدراز يوم 20 يونيو/حزيران 2016، في أعقاب إسقاط الجنسية عن الشيخ عيسى قاسم تُعذر إتصال المواطنين في الحي بالإنترنت مما حد من قدرة المُحتجين على التغطية الحية للاعتصام في الوقت الذي هيمنت فيه "الكتائب الإلكترونية" على وسم البحرين وبت تغريدات طائفية معادية للشريعة واصفناً الشيخ عيسى بوصف "الإرهابي".

وعلى خلفية الاعتصامات فقد اعتقل كل من الدكتور طه الدرازي و من ثم أطلق سراحه في مساء يوم 23 أغسطس/آب 2016 بعد المثول أمام المحكمة الجنائية الثالثة وحدد موعد لجلسة قادمة من محاكمته حيث يواجه تهمة "التجمع غير القانوني. وكذلك مدافع حقوق الإنسان ميثم سلمان وذلك بعد اعتقالهما في 14 أغسطس/آب 2016. وكان سلمان قد أطلق سراحه فعلاً وغادر البلاد بعد اعتقاله واستجوابه بشكل كامل "26 مرة" قبل مغادرته. تتعلق التهم الموجهة إليهما بتجمعهم السلمي في قرية الدراز والتي تمت محاصرتها من قبل الشرطة منذ يونيو /حزيران بعد أن بدأت الاحتجاجات فيها على نطاقٍ واسع.

مقدمة

بقيت حالة حقوق الانسان في المملكة العربية السعودية حرجة طوال السنين الماضية وحتى وقتنا الخاضر. وتعرض المدافعون عن حقوق الانسان بشكل متزايد للاعتقال والمحاكمات والاحكام الطويلة والمضايقات نتيجة أنشطتهم السلمية ومشاركتهم مع المنظمات غير الحكومية. و لايزال الكثيرون في الاعتقال حيث يتعرضون لسوء المعاملة بشكل مستمر. و لا تزال حقوق النساء والفتيات عرضة للإنتهاك، ويتم استهداف النشطاء على الإنترنت بسبب تعبيرهم عن حقهم في حرية الرأي والتعبير. و ومابرح المدافعون عن حقوق الإنسان يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة في التعامل مع القضايا المتعلقة بالارهاب.

البيئة القانونية

تؤثر عدد من الأنظمة (القوانين) على ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير والاعتقاد وتداول المعلومات، منها "أنظمة الإعلام والثقافة والنشر"، و"أنظمة المواصلات والاتصالات"، و"أنظمة السلطة القضائية وحقوق الإنسان"، بالإضافة إلى النظام الأساسي (الدستور). هذا وقد استمرت السلطات السعودية في استخدام قانون مكافحة الإرهاب الذي أقرته عام 2014، وهو قانون يعرف الإرهاب بشكل مُبهم وفضفاض، وغالبا ما جُرمت الأعمال التي تُندرج في إطار الحق في حرية الرأي والتعبير، كما استُخدمت المحكمة الجنائية المُتخصصة (محكمة استثنائية لا تتوافر فيها إجراءات المُحاكمة العادلة)، لقمع الأنشطة التي تُدخل في إطار المعارضة السلمية.

ومن المُنتظر أن يُناقش مجلس الشورى نظاماً (قانونياً) جديداً تقدّم به عدد من أعضائه، تحت إسم "مكافحة التمييز وبث الكراهية"، ويتضمن مشروع القانون عدد من المواد التي تحوي عبارات فضفاضة مثل (المساس بالذات الإلهية، الإساءة للأنبياء والرسل أو أرواحهم)، كما يُعطي مشروع القانون لقوات الأمن حق فض المؤتمرات أو الاجتماعات بالقوة.

ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ومركز الخليج لحقوق الإنسان عددا من الإنتهاكات في السعودية خلال عام 2016 منها على سبيل المثال وليس الحصر:-

الإنتهاكات ضدّ الكتاب الصحفيين

تعرض الصحفيون للاعتقال والسجن بسبب نشر آرائهم ومواقفهم على موقع التواصل الاجتماعي وليس بسبب عملهم في الصحافة، وذلك لسيطرة السلطات التنفيذية المُحكمة على وسائل الإعلام، والرقابة الدائمة على الصحف والمواقع الإلكترونية من قبل أجهزة الدولة والرقابة الذاتية من القائمين على الصحافة أيضاً، وعدم شعور الصحفيين بحرية التعبير عن ذاتهم وآرائهم سوى من خلال وسائل التواصل الاجتماعي. ولذا نجد صحفي مثل **علاء برنجي** يُعاقب في 24 مارس/آذار 2016، بالسجن لمدة 5 سنوات ويُغرم بمبلغ 50 ألف ريال (نحو 13300 دولار) ويُمنع من السفر لمدة 8 سنوات، ويُغلق حسابه على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، بتهمة نشر تغريدات "مُهينة للعائلة السعودية الحاكمة"، على خلفية قيامه بتوجيه إنتقادات لقانون "مكافحة الإرهاب"، الذي أصدرته المملكة في عام 2014، ومُشاركته في حملات إعلامية عبر موقع التواصل الاجتماعي ترفض وتندد بالقانون الذي يُجيز للسلطة القيام بالاعتقال دون مُبررات قانونية. يذكر أن "علاء برنجي"، صحفي وكاتب يبلغ من العمر 38 عاماً، مُتزوج وله ثلاثة اطفال، وتقدّد عدة مناصب في صحيفتي البلاد والشرق السعودية المحليتين بين عام 2011 وعام 2014.

وفي قضية مختلفة، عقدت المحكمة الجزائرية المتخصصة في الرياض جلستها 18 يناير/كانون الثاني 2017 بحضور الكاتب **نذير الماجد** حيث حكمت عليه بالسجن لمدة سبعة سنوات تعقبها سبعة سنوات من حظر السفر إضافة إلى غرامة مالية. وقد وجه ضده الادعاء العام عدة تهم منها الخروج عن طاعة ولي الامر، المشاركة في التظاهرات، كتابة المقالات وبعضها يعود تاريخه لسنة 2007، إضافة إلى الاتصال مع مراسلي وكالات الأنباء الأجنبية وهي رويترز، فرانس برس، وقناة سي ان ان.

الإنتهاكات ضدّ نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

بعد مصادرة حرية التعبير في الإعلام السعودي وجّدت كافة أطراف المجتمع في وسائل التواصل الاجتماعي الفرصة في التعبير الحر عن آرائهم ومشاكلهم، ولكن السلطات السعودية وجّدت في وسائل التواصل الاجتماعي أداة إعلامية تُهدد قدرتها على السيطرة، فقامت هيئة الاتصالات السعودية في محافظة وادي الدواسر، بتطبيق نظام البصمة الجديد للراغبين في الحصول على شرائح جديدة للتليفون المحمول، وذلك لربط شرائح المحمول ببصمة المشترك والتحقق من هوية مالك الهاتف. ولا يحصل المشترك على الشريحة إلا بعد تمرير البصمة عبر أجهزة خاصة لقراءتها وربطها بمركز المعلومات الوطنية للتأكد من شخصية صاحب شريحة المحمول. وجاء هذا القرار بعد توجيهات صادرة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لطلب وزارة الداخلية إلى شركات الاتصالات في السعودية بعدم استخدام التليفون المحمول بهويات مُزيفة. وبزيادة قدرة السلطات على التّعقب زادت قدرة نشطاء مواقع التواصل على التخفي، ابتداءً من الأسماء المستعارة واستخدام التطبيقات والمواقع المختلفة وانتهاءً بالبحث المباشر من أماكن مختلفة لزيادة صعوبة تَعَقُبهم.

وشنت أجهزة الأمن السعودية حملة اعتقالات طالت العديد من نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي خلال عام 2016، من بينهم الناشط على مواقع التواصل الاجتماعي **ممدوح الشمري** الشهير بلقب "المُنسّح" الذي أعلن الناطق الإعلامي لشرطة الرياض عن تمكن إدارة التحريات والبحث الجنائي بشرطة المنطقة من القبض عليه في 08 أكتوبر/تشرين الأول 2016، بدعوى "بث فيديو مُسيئة عبر تطبيق السناب شات". وجاء اعتقال الشمري بعد نشره فيديو ينتقد فيه قرارات ملكية جديدة، ومن المتوقع أن تُوجه له السلطات السعودية إتهامات المساس بالنظام العام، القيم الدينية، أو الآداب العامة. كما طالت حملة الاعتقالات المُرّاهق الملقب **أبي سن**، والناشط المعروف باسم "عبود باد"، بدعوى الحفاظ على النظام العام أو القيم الدينية.

وفي قضية أخرى عاقبت المحكمة الجزائرية في نجران الدكتور **ناشر السدران** بالسجن سبعة أشهر وجرده 50 جلد، وعاقبت **الصيدلي علي أبوساق** بالسجن ستة أشهر و50 جلد، على خلفية نشرهما تغريدات على موقع "تويتر" اتهم فيها صحة نجران بالتكتم على أخطاء طبية بحق المرضى داخل مستشفياتها. وامتدت الرقابة والعقاب على النشر على مواقع التواصل الاجتماعي من أجهزة الشرطة والقضاء إلى جهات العمل حيث أنهى الرئيس التنفيذي للهيئة الملكية بالجيبيل خدمات مُعلم اللغة الإنكليزية **حسن بن علي محمد المكي**، المُثبت بالمرتبة 9 بإدارة الخدمات التعليمية اعتباراً من 08 يناير/كانون الثاني 2016، على خلفية نشر تغريدة على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، وأوضح القرار أن إنهاء الخدمة جاء لإخلال الموظف بواجبات الحياد والولاء للوظيفة العامة ونشره عدداً من التغريدات على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، تتضمن اللوم والانتقاد لسياسة الدولة.

و في قضية أخرى قامت إدارة البحث الجنائي في مكة بتاريخ 08 يناير/كانون الثاني 2017، باستدعاء الناشط **عصام كوشك**. واعتقلته حال وصوله واحتجز في مركز شرطة المنصور وأمر بالمثل أمام هيئة التحقيق والادعاء العام في اليوم التالي. في 09 يناير/كانون الثاني جرى تمديد احتجازه ومنثم تم إطلاق سراحه بكفالة بعد شهر من احتجازه.

وفي وقت سابق في 05 يناير/كانون الثاني 2017، استدعت الإدارة في القطيف مدافع حقوق الإنسان والمؤسس المشارك لمركز العدالة لحقوق الإنسان في السعودية **أحمد المشيخ**. لقد تم اعتقاله واحتجازه في السجن التابع لشرطة القطيف وذلك حال وصوله. بتاريخ 08 يناير/كانون الثاني 2017 تم نقله إلى هيئة

التحقيق والادعاء العام في الدمام. انه في الوقت الحالي محتجز في سجن الدمام العام. هذا ولم توجه أية تهمة ضد أي منهما ولكن يعتقد أن أنشطتهم على الإنترنت هي السبب وراء اعتقالهما معروفيين بنشاطاتهن السلمية في مجال حقوق الإنسان وكذلك فعاليتهم على الإنترنت. في سياق آخر، اجتاحت حملة انا وصية نفسي مواقع الانترنت على أثر تعرض المدافعة عن حقوق الإنسان **مريم العتيبي** الأبرز نشاطاً في وسائل التواصل الاجتماعي للدفاع عن إسقاط الولاية إلى تعنيف من إخوانها الرجال بسبب نشاطها وقد قامت على إثره بعمل بلاغ للسلطات لحمايتها من العنف الأسري، و في المقابل قام والدها برفع دعوي عقوق ضدها مما أدى إلى احتجازها في سجن النساء حتى تنازلت عن بلاغها ضد إخوانها في مقابل إسقاط والدها لقضية العقوق ضدها وهي من الجرائم الموجبة للتوقيف بحسب القانون السعودي.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

فسرت السلطات السعودية الشريعة الإسلامية وفق مصالحها واستخدمتها في التحفظ على المعاهدات الدولية وملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان، وعلى سبيل المثال وليس الحصر، فإن المدافع عن حقوق الإنسان **عبد العزيز الشبيلي**، انضم إلى باقي أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية "حسم"، المستهدفين بسبب نشاطهم الحقوقي ودعوتهم الملك عبد الله بن عبد العزيز إلى تشكيل برلمان مُنتخب بصلاحيات لمساءلة المسؤولين.

لا يزال المدافع عن حقوق الإنسان البارز **وليد أبو الخير** يقبع خلف القضبان بسبب دفاعه عن قضايا حقوق الإنسان وهو الذي يقضي حكماً بالسجن لمدة 15 عاماً مع النفاذ، مع منعه من السفر لمدة متساوية بعد اكتماله فترة السجن، و غرامة 200 ألف ريال سعودي. ويذكر بأن وليد قد تعرض للتعذيب في السجن في وقت سابق في عام 2015 وبتاريخ 12 يونيو/حزيران 2016، أنهى إضرابه عن الطعام والذي بدأه احتجاجاً على سوء المعاملة التي يتلقاها من إدارة سجن إصلاحية ذهبان بمدينة جدة. ويأتي انتهاء الإضراب في سجنه بعد مرور ستة أيام لتلبية السلطات لبعض مطالبه.

في تواصل مستمر لملاحقتها من قبل السلطات بتاريخ 12 يناير/ كانون الثاني 2016، اعتقلت المدافعة عن حقوق الإنسان **سمر بدوي** بعد أن تم استدعائها من قبل هيئة التحقيق الجنائي في جدة لاستجوابها دون إعطاء أي سبب معين. وهي الناشطة المعروفة والحائزة على عدة جوائز منها جائزة هرانت دينك الدولية. وفي 15 فبراير/شباط 2017، وبعد استدعائها مثلت سمر بدوي لدى هيئة التحقيق والادعاء العام. واستمر التحقيق عدة ساعات وفي تغريدة لها على حسابها في تويتر أوضحت أن التحقيق كان "استكمالاً للتحقيقات السابقة عن نشاطي الحقوقي قبل توقيعني للتعهد، وأيضاً عن مشاركتي بحملة إسقاط الولاية".

لقد أصدرت محكمة استثنائية معروفة باسم "المحكمة الجزائية المتخصصة" في 29 مايو 2016، بموجب قانون قمعي لمكافحة الإرهاب، حكماً بسجن عبد العزيز الشبيلي، لمدة ثماني سنوات والمنع من السفر، والمنع من الكتابة في مواقع التواصل الاجتماعي مدة مماثلة، بزعم "الاتصال بمنظمات أجنبية"، و"الدعوة للتظاهر"، و"التحريض على مخالفة النظام العام وتوجيه اتهامات إلى قوات الأمن بممارسة القمع والتعذيب"، وذلك على خلفية دفاعه عن حقوق الإنسان وعضويته في جمعية الحقوق المدنية والسياسية "حسم". وبعد طلب من هذه المحكمة ان تدرس الملاحظات التي قامت بإرسالها محكمة الاستئناف فيما يتعلق بالقضية، حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة في 10 يناير/كانون الثاني 2017، بالحكم على مدافع حقوق الإنسان عبد العزيز الشبيلي بالسجن لمدة ثمانية سنوات.

كما قضت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض يوم 24 أبريل/نيسان 2016، على المدافع الحقوقي والرئيس السابق لجمعية الحقوق المدنية والسياسية (حسم) **عيسى الحامد**، بالسجن لمدة تسع سنوات تليها تسع سنوات أخرى من حظر السفر تبدأ بعد أن يكمل مدة محكوميته بسبب أنشطته في مجال حقوق الإنسان. بتاريخ 01 ديسمبر/كانون الأول 2016، حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض على المدافع عن حقوق الإنسان عيسى الحامد بالسجن لمدة عامين آخرين في السجن وغرامة قدرها 100,000 ريال سعودي لعمله المشروع و السلمي في مجال حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية.

كما واعتقلت السلطات المدافع عن حقوق الإنسان **عيسى النخيفي** في المملكة العربية السعودية بعد استدعائه من قبل السلطات بتاريخ 18 ديسمبر/كانون الأول 2016 واحتجزته بانتظار استجوابه في هيئة التحقيق والادعاء العام بمدينة جازان. و يذكر بأنه ناشط اجتماعي احتج على سياسة الحكومة في تهجير العائلات من الحدود السعودية اليمنية بسبب إجراءات أمنية دون تعويض مناسب. وقد اعتقل سابقاً وأُفرج عنه بتاريخ 6 نيسان/أبريل 2016 بعد أن قضى ثلاث سنوات وثمانية أشهر في السجن. وتشير التقارير إلى أنه تعرض للتعذيب و وضع في الحبس الانفرادي بعد أن بدأ إضراباً عن الطعام من أجل المطالبة بالعدالة. لقد تم إتهامه بعدة تهم من بينها، الطعن في السلطة القضائية، اتهام مؤسسات الدولة بالتقصير في أداء واجباتها، المشاركة في الفتنة بالتحريض على المظاهرات وتنظيمها، وتخزين وإرسال ما من شأنه المساس بالنظام العام.

الانتهاكات ضد مواقع الانترنت والتواصل الاجتماعي

حجبت في المملكة العديد من التطبيقات (فيس تايم، لاين، فايبر، واتس آب، فيس بوك ماسنجر، سناب شات)، وتبادلت كل من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات من ناحية، ومُزودي خدمات الاتصالات من ناحية أخرى الاتهامات حول المسؤولية عن حجبها، كما قامت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بحجب مكالمات واتس آب الصوتية، وقالت الهيئة في بيان صادر عنها في 9 فبراير/شباط 2016، أن "تفعيل خاصية الاتصال الصوتي عبر تطبيق الواتس آب في المملكة وبعض دول العالم يعود للشركة المالكة للتطبيق". وأقدمت السلطات السعودية على حجب العديد من المواقع الإعلامية المعارضة بزعم التآمر مع إيران، حيث حجبت وزارة الثقافة السعودية موقع قناة "المنار" التابعة لحزب الله اللبناني في المملكة، صباح 5 يناير 2016، وجاء قرار الحجب بعد حجب القناة عن القمر الصناعي السعودي "عربسات"، وبعد يوم من قطع العلاقات الدبلوماسية بين المملكة وعدد من الدول العربية من ناحية، وإيران من ناحية أخرى، إثر التصعيد الذي جرى بعد إعدام المملكة للشيخ الشيعي المذهب، نمر باقر النمر.

كما حجبت وزارة الإعلام والثقافة أيضاً موقع "هافينجتون بوست" بالنسختين العربية والإنجليزية في 8 سبتمبر 2016، ونشر عدد من رواد مواقع التواصل في السعودية صورةً للموقع، تُظهر رسالةً تقول إنه "مُخالف لأنظمة وزارة الثقافة والإعلام". ومن ضمن المواقع المختلفة المحظورة في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية موقع مركز الخليج لحقوق الإنسان، ففي أي موقع أو مكان على أراضي المملكة العربية السعودية إذا حاولت الدخول إلى الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط التالي: (org.hr4gc) ستظهر لك على الفور الرسالة التالية التي تقول: "عفواً، الموقع المطلوب غير متوفر." وأتى حجب الموقع متزامناً مع اطلاق مركز الخليج لحقوق الإنسان مجموعة من التقارير عن المملكة العربية السعودية، وخلال فترة الاستعراض الدوري الشامل في الأمم المتحدة لسجل المملكة العربية السعودية المتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان.

الانتهاكات ضد مؤسسات المجتمع المدني:

تم استهداف أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم) من قبل السلطات بتهمة تحريض العامة على الانشقاق عن الحكومة، وقد تم استخدام الفقرة الأولى من المادة السادسة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية لتبرير التهم الموجهة إلى أعضاء الجمعية. بالإضافة إلى ذلك، فإن سلطة القاضي الشرعي "الديني" على اتخاذ العقوبة التي يراها مناسبة تم استغلالها لتبرير السجن لمددٍ طويلة والجلد والمنع من السفر في الحكم على أعضاء الجمعية بسبب أنشطتهم السلمية، وعمد القضاة بشكل متكرر إلى الاستشهاد بفتاوى وبيانات هيئة كبار العلماء لدينية لتجريم جميع أشكال التعبير العام عن الرأي واعتبارها محرمة في الإسلام كما يدعون. وقد اقيمت معظم المحاكمات لأعضاء الجمعية في المحكمة الجنائية المتخصصة والمخصصة للنظر في القضايا المتعلقة بجرائم الإرهاب. لاتزال السلطات السعودية مستمرة في محاولاتها المتكررة من أجل تفكيك جمعية الحقوق المدنية والسياسية في المملكة، بالإضافة إلى استهداف أعضائها بشكل ممنهج. بتاريخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2016، عقدت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض جلستها الأولى ضمن محاكمتها لمدافعي حقوق الإنسان، **محمد عبد الله العتيبي** و **عبد الله العطاوي** حيث وجهت لهم تهم:

تأسيس جمعية والإعلان عنها قبل الحصول على الترخيص الرسمي؛ مشاركتها في الإعداد والتوقيع على بيانات ونشرها على الإنترنت بما يسيء لسمعة المملكة ومؤسساتها العدلية والأمنية؛ نشرها معلومات عن التحقيق معهما بعد تعهدهما بعدم النشر بهدف التأثير على الرأي العام. وكذلك تم توجيه تهمة أخرى ضد محمد عبد الله العتيبي منها، نشره على مواقع التواصل الاجتماعي لتغريدات وصفته زعماً بأنها "مناوئة ومسيئة من شأنها المساس بالنظام العام"، تحريضه لمنظمات حقوقية دولية ضد المملكة بنشره على مواقع التواصل الاجتماعي تقارير مكدوبة عنها، تبنيه لمشروع الملكية الدستورية وعمله مع حملة للإضراب عن الطعام تضامناً مع أحد معتقلي الرأي، و مشاركته في لقائين بقناة تلفزيونية وإسائته خلالهما زعماً للملكة ومؤسساتها. لقد قررت المحكمة تأجيل المحاكمة لغاية 27 ديسمبر/كانون الأول 2016.

بتاريخ 16 و 19 مارس/آذار 2014 تم التحقيق مع عبد الله العطاوي و محمد عبد الله العتيبي على التوالي لدى هيئة التحقيق والادعاء العام بعد ان أعلنوا بتاريخ 03 ابريل/نيسان 2013 بالاشتراك مع محمد عائض العتيبي و عبد الله فيصل بدراني تأسيس جمعية الإتحاد لحقوق الإنسان. لقد ذكروا في بيانها الأول الذي نشر بنفس اليوم ان الجمعية تهدف إلى، "تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المملكة" و "الدفاع عن جمعيات حقوق الإنسان الأخرى ومساعدتها" والبدء "بحملة لإنهاء عقوبة الإعدام" وكذلك "العمل على تدعيم دور المرأة في المجتمع." لقد تعرضوا جميعاً بعدها للتحقيق لدي المدعي العام وتم إجبارهم فيما بعد على التوقيع على تعهد يتضمن إغلاق الجمعية.

انتهاكات ضد الندوات والمؤتمرات

ساهمت الشرطة الدينية أو ما يطلق عليها "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في إرتكاب العديد من الانتهاكات لحرية الرأي والتعبير ومنعت العديد من الفعاليات الفنية والثقافية في المملكة بدعوى "الاختلاط" بين الرجال والنساء. لقد أفسدت الشرطة الدينية في 5 فبراير/شباط 2016، حفل افتتاح أحد المشروعات التجارية بالخالدية بعد افتتاحه بقليل على خلفية إرتداء أحد الشباب ذمياً كرتونية على شكل فتاة لجذب إنتباه المُتسوقين إلى المشروع الجديد وإعطاء أجواء من المرح للمتسوقين وأطفالهم، وهو ما اعتبرته الهيئة "تشبيه وتجسيم مخالف للشرع".

وفي واقعة أخرى استندت أمانة الطائف ثلاثة أفراد مسؤولين عن تنظيم فعالية افتتاح "المركز الرمضاني"، يوم الخميس 16 يونيو/حزيران، في المنطقة التاريخية، على خلفية إحتواء الفعالية على رقصات مصاحبة لآلة "السسمية"، و"المزمار" و"المجس"، وهو ما اعتبرته الأمانة "عدم احترام روحانية شهر رمضان".

انتهاكات بحق المحاضرين وخطباء المساجد

ضربت السلطات السعودية بكل الحقوق والحريات عرض الحائط دون رادع، مُعتمدة على الصمت الدولي تحت ستار محاربة الإرهاب، وتجاهلت أن الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان هي أهم أسباب الإرهاب، وأن القوانين والأحكام الجائرة هي الحاضنة له.

ونفذت يوم 2 يناير/كانون الثاني 2016، حُكم الإعدام في الناشط السياسي ورجل الدين الشيعي البارز الشيخ نمر باقر النمر، الذي أُدين على إثر محاكمة مُسيئة، بزعم "زرع الفتنة وزعزعة الوحدة الوطنية" من خلال الخطب والدروس التي يُلقونها في المساجد، على خلفية تأييده للاحتجاجات الحاشدة التي شهدتها منطقة القطيف في فبراير/شباط 2011، ضمن ثورات الربيع العربي.

حقوق الجمهور

عمدت السلطات السعودية إلى الخلط بين الحق في حماية الحياة الخاصة، وحق نقد المسؤولين الذين يتولون المناصب العامة، ولجأت في الغالب إلى تحصين هؤلاء المسؤولين من النقد، ومُحاكمة من يقوم بتوجيه النقد إليهم بتهمة السب والقذف والتشهير والإهانة.

وقد أوضحت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في 21 يناير/كانون الثاني 2016، الفرق بين حرية التعبير، والسب والقذف والتشهير، فقد برأت المحكمة صحفية من تلفزيون "فرنسا 3"، من تهمته التشهير بحق الأمير السعودي تركي الفيصل، في ريبورتاج بث في 2006، حول تنظيم القاعدة و اعتداءات 11 سبتمبر/أيلول 2001، في الولايات المتحدة. وإعتبر قضاة المحكمة أن الحكم الصادر عن محكمة جنح باريس وتأكيد في الاستئناف والتمييز، يفرض غرامة بقيمة ألف يورو على كل من الصحفية مُعدة التقرير ورئيس قنوات التلفزيون الفرنسية حينها باتريك كاروليس تشكل "إنتهاكا لحريةهما في التعبير".

وكان الأمير تركي الفيصل، مدير المخابرات السعودية وسفير بلاده في الولايات المتحدة، قد اشتكى على "قناة فرنسا 3" بسبب مقتطفات أوردها التقرير باتهامات بدعم تنظيم القاعدة مادياً ولا سيما من خلال المساعدة التي قدمتها الاستخبارات السعودية لأسامة بن لادن عندما تدخل الاتحاد السوفياتي السابق في أفغانستان. واعتبر القضاة الأوروبيين أن حكم القضاء الفرنسي جاء بدون مُسوغ قانوني، مذكرين بأن "الحدود أوسع لتوجيه الانتقادات بحق موظفين يتصرفون كشخصيات عامة خلال ممارسة مهامهم الرسمية"، مما هي عليه بالنسبة للناس العاديين. وأضافوا أن "التحقيق يكتفي فقط باستعادة محتوى شكاوى أقارب ضحايا الاعتداءات" و"الصحفية بقيت على مسافة من مختلف الشهادات واستخدمت صيغة الفعل المُحتمل، وقدمت الأمير تركي الفيصل ليس بوصفه داعماً، وإنما داعماً مُفترضاً، لأسامة بن لادن." واعتبروا أن طريقة معالجة الموضوع لا تُخالف أسس الصحافة المسؤولة وحكموا على حكومة فرنسا بدفع 11500 يورو كتعويضات للصحفيين.

ولم نلاحظ خلال عام 2016 إهتماماً من المواقع الإعلامية أو مراكز البحوث والدراسات الإعلامية في السعودية بإجراء البحوث والمسوح سواءً على جمهور وسائل الإعلام أو طريقة معالجة الموضوعات الإعلامية في وسائل الإعلام.

بينما قامت جامعة "Northwestern" في قطر بنشر تقرير في شهر فبراير/شباط 2016، حول التعامل مع وسائل الإعلام 2015، وتناول التقرير كيفية تعامل العرب مع وسائل الإعلام، وكيفية تأثيرها في السلوك السياسي والاجتماعي في العالم العربي. خلصت الدراسة إلى أن النسبة الأكبر من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي مُستخدمون إيجابيون، أي يقومون بالتعليق والتفاعل ومشاركة الأخبار مع الآخرين. وأظهرت نقصاً ملحوظاً في عدد الأفراد السعوديين الداعمين لحرية التعبير على الإنترنت خلال السنتين الماضيتين. كما أظهرت الدراسة أن العينة العمرية الشابة عموماً، هم أكثر دعماً لحرية التعبير على الإنترنت من الفئات الأكبر عمراً، وأن دعم حرية التعبير يزداد بشكل ملحوظ مع ارتفاع مستوى التعليم لدى الفرد. كما أظهرت الدراسة أن المواطن السعودي يُفضل قنوات عربية أخرى على القنوات السعودية المحلية. 43% من العينة أوضحوا أنهم يُتابعون قنوات إخبارية إقليمية، مقابل 34% يُتابعون قنوات أخبار عالمية. كما يُفضل السعوديون متابعة الأخبار عبر القنوات الإخبارية الخاصة، عن القنوات التي تملكها الحكومة.

عُمان

مقدمة

لا تزال قضية حرية الرأي والتعبير رئيسية في عمان. ان عُمان بلد صغير مع مستويات عالية من الرقابة التي فرضت قوانين وقيود صارمة على أنشطة حقوق الإنسان حيث تعمل الأجهزة الحكومية في عُمان على حصار المؤسسات الصحفية والإعلامية في مربع الدعاية للحكومة وانجازاتها وتعتمد إلى تجريم أي نقد يسلط الضوء على أخطاء السلطة التنفيذية وممارساتها أو كشف الحقائق حول قضايا الفساد في الجهاز الإداري.

وشهدت السلطنة خلال عام 2016، عددا من الاعتقالات والاستدعاءات للعديد من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وناشطي مواقع التواصل الاجتماعي، منهم من جرى اعتقاله وحبسه أو لا تزال قضيته أمام القضاء، ومنهم من تم الاكتفاء بالتحقيق معه. ولعب جهاز الأمن الداخلي (المخابرات) دورا كبيرا في قضايا حرية الرأي والتعبير، وفتح أبواباً لاستجواب وتهديد وملاحقة واعتقال أصحاب الرأي.

البيئة القانونية

يحكم الصحافة والإعلام في السلطنة قانون المطبوعات والنشر الذي صدر عام 1984، الذي يضع قيوداً على النشر وإنشاء الصحف والمؤسسات الإعلامية، وفي 9 أكتوبر/ تشرين الأول 2011، صدر مرسوم سلطاني بتعديل المادة 26 من القانون ونصت التعديلات على "حظر نشر كل ما من شأنه المساس بسلامة الدولة أو أمنها الداخلي أو الخارجي وكل ما يتعلق بالأجهزة العسكرية والأمنية وأنظمتها ولوائحها الداخلية وأية وثائق أو معلومات أو أخبار أو اتصالات رسمية سرية سواء أكان النشر من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة أو من خلال استخدام شبكة المعلوماتية أو وسيلة من وسائل تقنية المعلومات إلا بإذن من السلطات المختصة". واحتوت هذه التعديلات على ألفاظ وتعبيرات فضفاضة تنتهك حرية التعبير والنشر، وهو ما دفع الصحفيين ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي والمدافعين عن حقوق الإنسان للمطالبة بقانون جديد للإعلام، غير أن هذه المطالب لم تجد أذناً صاغية حتى الآن.

الإنتهاكات ضد الصحفيين

قضت محكمة مسقط الابتدائية في 26 سبتمبر/ أيلول، بالسجن ثلاث سنوات لكل من رئيس تحرير صحيفة الزمن، إبراهيم المعمري، ومسؤول التحرير يوسف الحاج، وتغريم كل منهما مبلغ ثلاثة آلاف ريال عماني (نحو 7792 دولار) ومنعهما من مزاولة المهنة لمدة عام، كما قضت أيضا بسجن الصحفي في الصحيفة زاهر العبري لمدة عام وتغريمه مبلغ ألف ريال عماني (نحو 2597 دولار)، على خلفية طرح الجريدة لتساؤلات حول شبهات فساد تحوم حول موظفين عموميين، ومزاعم بتدخل رئيس المحكمة العليا في أحكام القضاء بدعوى "تنفيذ تعليمات من جهات عليا". وقررت محكمة الاستئناف في 10 أكتوبر/ تشرين الأول إخلاء سبيل المعمري والحاج شأنهما شأن زاهر العبري الذي أطلق سراحه على ذمة القضية في 22 أغسطس/ آب.

في صباح يوم 26 ديسمبر/ كانون الأول 2016، قامت السلطات باستدعاء الصحفيين، يوسف الحاج وإبراهيم المعمري. ونقلوا الى السجن المركزي لقضاء مدة محكوميتهم. على خلفية حكم محكمة الاستئناف بالسجن على كل من يوسف الحاج لمدة سنة واحدة وإبراهيم المعمري لمدة ستة أشهر على أن يشمل ذلك المدة التي قضاها في الاعتقال. بينما برأت محكمة الاستئناف زاهر العبري.

وفي قضية أخرى اعتقلت الأجهزة الأمنية العمانية، الصحفي المعتصم البهلاني، رئيس تحرير مجلة الفلق الإلكترونية في 25 يوليو/تموز، ثم أفرجت عنه بعد يومين من احتجازه، دون إعلان أسباب.

الإنتهاكات ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

تتشابك القضايا النشر بين الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي بعدما هاجر الأدباء وأصحاب الرأي إلى الفضاء الإلكتروني هرباً من القيود التي تفرضها السلطات العمانية على حرية التعبير في وسائل التعبير الأخرى، وأصبح من المعتاد محاكمة صحفي أو ناشط حقوقي على خلفية تعليقات أو تغريدات نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي.

قامت السلطات العمانية باعتقال ومحاكمة عدد من نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي من فئات الأدباء والفنانين والمدافعين عن حقوق الإنسان، على خلفية التضامن مع جريدة الزمن التي قامت وزارة الإعلام بإغلاقها، فعلى سبيل المثال بقى الناشط على مواقع التواصل الاجتماعي صقر البلوشي، معتقلاً حتى نهاية شهر أكتوبر / تشرين الأول 2016، إثر مثوله أمام القسم الخاص لدى القيادة العامة للشرطة عمان في العاصمة مسقط، بعد استدعائه عبر الهاتف من قبل جهاز الأمن الداخلي في 05 أكتوبر/تشرين الأول 2016، وذلك على خلفية إعلانه دعمه لجريدة الزمن، ولم يُمكن من اصطحاب محامي، ولم يُسمح له بالتواصل مع عائلته سوى مرة واحدة فقط لإبلاغهم أن حبسه مستمر. لقد تم بعدها إطلاق سراحه من الاحتجاز. ان صقر البلوشي، هو عضو المجلس البلدي السابق لولاية لوى، وسبق اعتقاله عقب مشاركته في وقفة احتجاجية في 22 أغسطس/ آب 2013 ضد انبعاث الغازات السامة من المنشآت الصناعية في ميناء صحار، وبعدها أصدرت وزارة الداخلية قراراً يقضي بإحلال شخص آخر محل صقر البلوشي في عضوية المجلس البلدي، وُمنع صقر من الترشح للانتخابات التي تليها.

كما و اعتقلت السلطات الأمنية صباح 18 أغسطس/ آب 2016، الشاعر محمد الحارثي لمدة يوم واحد دون أن تعلن أجهزة الأمن عن أسباب الاعتقال، فيما يُعتقد أن اعتقاله جاء على خلفية تغريدات نشرها على حسابه الخاص في موقع "تويتر" استنكر فيها اعتقال ثلاثة صحفيين من جريدة الزمن، بالإضافة إلى التعبير عن آرائه ضد الفساد في البلاد.

وفي قضية أخرى، بقى الكاتب حمود الشكيلي معتقلاً منذ 14 أغسطس / آب 2016 بزنازة انفرادية، في إضراب مستمر عن الطعام، وهو الذي كان قد بدأه في 27 سبتمبر / أيلول 2016، احتجاجاً على اعتقاله غير المبرر. وواجه الكاتب حمود الشكيلي في محاكمته تهمة التحريض على التظاهر على خلفية قيامه بنشر قصيدة رمزية على صفحته بموقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، يناشد فيها جمهوره بكسر حاجز الصمت والخوف. إلا انه بتاريخ 18 يناير/كانون الثاني 2017، وبعد نظر محكمة الاستئناف بمسقط في القضية المرفوعة ضد حمود الشكيلي قررت "قبول الاستئناف شكلاً و رفضه مضموناً و إيقاف عقوبة السجن واطلق سراحه.

وفي نفس العام أيدت محكمة استئناف صحار في 13 يونيو/ حزيران 2016، أحكام السجن الصادرة ضد الناشط حسن البشّام، مع إلغاء الغرامة عن التهمة الثانية "إعابة ذات السلطانية". وكانت المحكمة الابتدائية في صحار، قد حكمت على البشّام في 8 فبراير/ شباط 2016 بالسجن، بعد أن ادانته بزعم "التجديف علانية على العزة الإلهية" و"إعابة ذات السلطان" واستخدام الشبكة المعلوماتية في ما شأنه المساس بالقيم الدينية". هذا وقد ألغت المحكمة العليا الحكم بالسجن لمدة ثلاث سنوات ضد حسن البشّام بعد دراستها للقضية بسبب تدهور حالته الصحية. بتاريخ 17 يناير/كانون الثاني 2017، تمت إحالة القضية إلى المحكمة الابتدائية في صحار، وهي المحكمة التي أصدرت الحكم ابتداءً. ان المحكمة أخذت بنظر الاعتبار حقيقة أن الطلب الذي قدمه فريق الدفاع والمتضمن إجراء فحص طبي للمتهم قد تم تجاهله أثناء المحاكمة.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

قضى المدافع الحقوقي البارز سعيد جداد مدة محكوميته البالغة سنة واحدة بتهمة مزعومة هي "إستخدام شبكة المعلومات (الإنترنت) في نشر ما من شأنه المساس بالنظام العام"، وفق ما جاء في حيثيات الحكم الذي أصدرته المحكمة الابتدائية، وأطلق سراحه في 26 أغسطس / آب 2016. وكانت قوات الأمن قد اقتحمت منزل الحقوقي سعيد جداد، في 25 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، وقامت باعتقاله ونقله إلى سجن أرزات بمدينة صلالة بعد أن صادقت محكمة الاستئناف بالمدينة في 18 نوفمبر / تشرين الثاني 2015، على الحكم الصادر ضده من قبل المحكمة الابتدائية في صلالة والمتضمن السجن لمدة سنة مع غرامة قدرها 1000 ريال عُمانى.

الإنتهاكات ضد الكتاب

ألقت السلطات العمانية القبض على الكاتب والناقد السينمائي عبدالله حبيب، في 15 أبريل / نيسان 2016، عقب مثوله لاستدعاء من قبل جهاز الأمن الداخلي من أجل التحقيق معه أمام القسم الخاص لدى القيادة العامة لشرطة عُمان في العاصمة مسقط على خلفية سلسلة من التعليقات على حسابه بموقع "فيسبوك" كتب فيها عن الثورة في عُمان في الستينات والسبعينات. هذا وقد احتجز حبيب على الفور بمعزل عن العالم الخارجي لدى القسم الخاص الذي يمثل الذراع التنفيذي لجهاز الأمن الداخلي حتى تم الإفراج عنه بأمرٍ من السلطان قابوس في 4 مايو/ ايار 2016.

كما ألقى جهاز الأمن الداخلي القبض على الكاتب العماني سليمان المعمرى، واستمر في الحبس الانفرادي حتى تم إطلاق سراحه في 19 مايو /أيار 2016، بعد 22 من اعتقاله. وكان جهاز المخابرات العمانية قد اعتقل الكاتب سليمان المعمرى ظهيرة 28 أبريل / نيسان 2016، إثر مثوله أمام القسم الخاص بجهاز الأمن الداخلي، بعد استدعائه تليفونيا للمثول فوراً في القسم الخاص في القرم (بمحافظة مسقط).

وجاء استدعاء واعتقال المعمرى، عقب قيامه بإصدار بيان مع عدد من الكتاب والأدباء العرب، يطالب فيه بإطلاق سراح الكاتب والناقد السينمائي عبدالله حبيب، المعتقل منذ 15 أبريل/ نيسان 2016، بالإضافة إلى إعلانه المتكرر عن إدانته لاعتقال "حبيب"، عبر حسابه الخاص على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

الانتهاكات ضد الصحف الورقية

أغلقت جريدة الزمن بأمر من وزير الإعلام في 9 أغسطس/ آب 2016، بموجب القرار الوزاري رقم 80 لعام 2016، ومنعت الجريدة من النشر والتوزيع بكل الوسائل، كما وحظر موقع الجريدة الإلكتروني، على خلفية طرح الجريدة لتساؤلات حول شبهات فساد تحوم حول موظفين عموميين، ومزاعم بتدخل رئيس المحكمة العليا في أحكام القضاء بدعوى "تنفيذ تعليمات من جهات عليا".

هذا ويذكر أن جريدة الزمن قدمت منذ نشأتها في أغسطس/ آب 2007، العديد من المواضيع التي اتسمت بالجرأة في الطرح، خاصة تلك التي تطرقت إلى الفساد في المؤسسات والهيئات الحكومية. هذا وقد أصدر وزير الإعلام بتاريخ 08 يناير/كانون الثاني 2017، أمراً بتمديد إغلاق جريدة "الزمن" ثلاثة أشهر أخرى – على الرغم من الحكم الصادر من قبل محكمة الاستئناف الصادر في تاريخ 26 ديسمبر/كانون الأول 2016 و المعني بإلغاء قرار إغلاق جريدة "الزمن" والذي صدر عن وزارة الإعلام

الانتهاكات ضد مواقع الإنترنت والتواصل الاجتماعي

شهد عام 2016، إيقاف العديد من المبادرات المستقلة والبناءة بسبب الملاحقات والتهديدات الأمنية. فعلى سبيل المثال أعلنت مجلة "مواطن" الإلكترونية العمانية في 14 يناير/كانون الثاني 2016، توقفها عن النشر، "ضمانة لسلامة كتّابها والعاملين". وكان رئيس تحرير "مواطن" الناشط والكاتب "محمد الفزاري" قد تعرّض للتهديد والتضييق الأمني، وسحبت وثائقه الشخصية وتم منعه من السفر، لعدة أشهر قبل أن يقرر الخروج من عمان في يوليو/ تموز 2015، بطريقة غير "شرعية" طالباً اللجوء السياسي في بريطانيا. بتاريخ 30 يناير/كانون الثاني 2017، قامت السلطات العمانية بتوقيف اسرة محمد الفزاري المتكونة من زوجته، ابنته ذات الثلاث سنوات وابنه ذو السنة الواحدة من العمر وذلك على الحدود بين عُمان والإمارات العربية حيث كانوا في طريقهم للسفر بالطائرة عبر مطار دبي. لقد تم إبلاغهم بأن عليهم مراجعة القسم الخاص في الشرطة العمانية بالعاصمة مسقط. ان القسم الخاص يمثل الذراع التنفيذي لجهاز الأمن الداخلي.

كما و استدعى القسم الخاص في قيادة الشرطة العمانية بمسقط (الذراع التنفيذي لجهاز الأمن الداخلي)، المدافعة عن حقوق الإنسان وأحد محرري المجلة، بسمة البادي، حيث تم التحقيق معها على مدى ثلاثة أيام متتالية و أجبرت على توقيع تعهد بعدم العمل مع "مواطن" وقطع صلتها مع جميع نشاط حقوق الإنسان.

يذكر أن مجلة "مواطن" الإلكترونية اهتمت بقضايا حقوق الإنسان وحماية الحريات العامة في عُمان، وعملت على صناعة فكر إعلامي حر ومتجدد يعبر عن أحداث المجتمع العماني وقضاياها.

حقوق الجمهور

طفت قضية الابتزاز الإلكتروني إلى سطح الأحداث خلال عام 2016، من خلال اهتمام الوزارات والمصالح الحكومية بها، حيث نظمت هيئة تقنية المعلومات بالتعاون مع هيئة تنظيم الاتصالات والادعاء العام وشرطة عمان إضافة إلى شركات الاتصالات في 04 أكتوبر/ تشرين الأول 2016، حملة توعية بمخاطر الابتزاز الإلكتروني بهدف التوعية بمخاطر الابتزاز الإلكتروني وتشجيع ضحايا الابتزاز على الإبلاغ، إضافة إلى نشر التوعية بالجوانب القانونية التي تجرم هذا الفعل.

الكويت

مقدمة

تقع مسؤولية تطبيق القانون واحترام حقوق الإنسان على عاتق السلطة، حتى وإن لم يقع الإنتهاك من أفرادها، ولا يمكن قبول تعلل الحكومات بالعادة والتقاليد الاجتماعية لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان، واعتبار أن هذه العادات والتقاليد ثابتة لا يمكن تغييرها. إن امتلاك العبيد يُعد إنتهاك انتهى إلى غير رجعة بقوة القانون والإرادة السياسية بعد أن كان عادة وتقليداً اجتماعياً.

البيئة القانونية

شهد عام 2016، إقرار وتطبيق عدد من القوانين والقرارات التي شكلت اعتداءً صريحاً على الدستور الكويتي والمواثيق الدولية ذات الشأن بحرية الرأي والتعبير والاعتقاد، وتهدف بكل وضوح إلى تكميم الأفواه وتقييد الحريات، وتستهدف نشطاء الإنترنت والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

فقد دخل قانون جرائم تقنية المعلومات الجديد رقم 63 لسنة 2015، حيز التنفيذ في 12 يناير/كانون الثاني 2016، بعد موافقة مجلس الأمة عليه بتاريخ 16 يونيو/حزيران 2015، ونشره في الجريدة الرسمية يوم 7 يوليو/تموز 2015. ويُجرم القانون عدد من صور التعبير على الإنترنت، بواسطة عدد من المواد الفضفاضة التي فشلت في وضع تعريف محدد لما يعنيه "الإخلال بالأداب العامة" و "إهانة وازدراء القضاء أو النيابة العامة" و "احتقار أو ازدراء دستور الدولة" وهو ما يُمكن السلطات التنفيذية من استخدام هذه المواد في استهداف الناشطين على الإنترنت، من الذين يُعبرون عن آراء مثيرة للجدل حول الأمور الدينية أو السياسية أو الاجتماعية. كما عاقب القانون على عدد الأفعال المنصوص عليها في المادة 28 من قانون المطبوعات والنشر (رقم 2006/3)، بما في ذلك "نشر التحريض على قلب النظام في البلاد"، بدون تفسير محدد لنطاق استخدامه، وهو ما يضع الأنشطة المشروعة للمدافعين عن حقوق الإنسان تحت مقصلة التفسير المطاط للقانون.

كما أصدر مجلس الوزراء يوم الأحد 7 فبراير/شباط 2016، القانون رقم 8 لسنة 2016، بشأن الإعلام الإلكتروني، وأصدرت وزارة الإعلام القرار الوزاري رقم "100" لسنة 2016 باللائحة التنفيذية للقانون، الذي ألزم من يرغب في إنشاء أو تشغيل أي من المواقع والوسائل الإعلامية الإلكترونية بالحصول على الترخيص من الوزارة، كما ألزم طالب الترخيص بتعيين مدير مسؤول عن الموقع الإعلامي ووضع شروطاً يجب توافرها في هذا المدير للحصول على الترخيص.

وأثناء إعداد هذا التقرير في الأول من نوفمبر/تشرين الثاني 2016، أصدرت وزارة الإعلام، القرار الوزاري رقم 147 لسنة 2016، بإلغاء الفقرة الأخيرة من المادة رقم 6 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 8 لسنة 2016، وهو ما أجاز للمواقع والوسائل الإعلامية الإلكترونية إجراء استطلاعات رأي تتعلق بانتخابات مجلس الأمة دون الحاجة للحصول على موافقات أمنية مسبقة.

وعلى صعيد مُتصل أقر مجلس الأمة الكويتي في 22 يونيو/حزيران 2016، تعديلاً على المادة الثانية من قانون الانتخاب يُخل بمبدأ الفصل بين السلطات ويجعل من معارضة السلطة التنفيذية جريمة تُبرر الحرمان من الترشح في الانتخابات العامة، وهو ما يُسفر عن السماح فقط للمُوالين للحكومة بالوصول إلى المجلس القادم، وجرمان المعارضة والداعين إلى الإصلاح السياسي من هذا الحق. لقد أُضيفت فقرة ثانية للمادة المذكورة حرمت كل من أدين بحُكم نهائي في جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية من ممارسة العملية الانتخابية ترشحاً وانتخاباً.

الإنتهاكات ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

لم يقف دور وسائل التواصل الاجتماعي عند حدود التواصل بين العائلة والأصدقاء بل أصبحت مصدراً للأخبار عند غالبية الشباب في المنطقة العربية؛ ففي استطلاع للرأي أجرته جامعة "Northwestern" في دولة قطر عن كيفية تعامل العرب مع وسائل الإعلام، وكيفية تأثيرها في السلوك السياسي والاجتماعي في العالم العربي، أجاب 62% من أفراد العينة بأنهم يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي كمصدر للأخبار ذو المصدقية.

وشهد عام 2016، اعتقال واستجواب وإصدار أحكام ضد الكثير من نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي بهدف إسكات الأصوات المعارضة والناقدة والحد من تأثيرها على الرأي العام بثم عدة من بينها "العيب بالذات الأميرية" و"إذاعة أخبار كاذبة"، والإساءة إلى السعودية" وازدراء الأديان".

وقُدر للمُغردة سارة الدريس أن تجمع بين تهمتي المساس بالذات الأميرية وازدراء الأديان خلال هذا العام، وتواجه سارة عقوبة قد تصل لخمس سنوات في السجن بسبب تغريدة لها على تويتر. ويبين تقرير مراقبة المحاكمات انتهاكات القانون الدولي التي وقعت أثناء محاكمتها، في أعقاب بعثة أرسلت إلى الكويت في نوفمبر 2016 /تشرين الثاني قام بها ائتلاف المجموعات الحقوقية حيث أطلقت المحكمة الجنائية الكويتية في أولى جلساتها يوم 6 أكتوبر/تشرين الأول 2016، سراح المغردة سارة الدريس بكفالة قدرها 500 دينار كويتي (1656 دولار أمريكي) وفرضت عليها حظراً على السفر، على خلفية تغريدات اعتبرتها وزارة الداخلية "مساس بالذات الأميرية" رغم توضيح سارة في مجموعة تغريدات أنها كانت تقصد بـ"المتريدية والنطيحة" هؤلاء السذج الذين يُعايرونها بالعفو الذي حصلت عليه سابقاً من أمير البلاد.

وسبق لمحكمة الجرح المُفوضة أن قضت، خلال هذا العام أيضاً، في 13 أبريل/نيسان، ببراءة سارة من مزاعم "إزدراء الأديان" على خلفية بلاغ تقدم به أحد المحامين إلى النائب العام في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، اتهم فيها سارة الدريس، بالتطاول والإساءة إلى مقام النبي محمد، في تغريدة لها حول رواية أحد كتب التراث لزواج النبي محمد من صفية بنت حيي بن أخطب، مُعتبرة أن ذلك يتنافى مع الشريعة الإسلامية ويطرح أهمية مراجعة كتب التراث والبحث في صحة الروايات حتى تنسجم مع الواقع ولا تستغلها الجماعات المُتطرفة التي تتخذ من مثل هذه الروايات مرجعاً "للدعشنة"، وهو ما اعتبره المحامي يحمل "إساءة لمقام النبوة".

كما أعلنت وزارة الداخلية في 31 مارس/آذار 2016، خبر القبض على الكويتي سالم عبد الله اشتيل الدوسري المعروف باسم "أبو رفعة"، المُقيم في بريطانيا بتهمة نشر "مقاطع فيديو مسيئة وتعليقات ساخرة عبر مواقع التواصل الاجتماعي" تمس زُعماء خليجيين. وأحال النائب العام القضية إلى محكمة الجنايات بزعم "العيب بالذات الأميرية والتطاول على مسند الإمارة"، بعد القبض على أبو رفعة في مطار الكويت قادماً من بريطانيا نهاية شهر مارس/بذار.

وقضت محكمة الاستئناف في 20 أكتوبر/تشرين الأول، بوقف تنفيذ عقوبة حبس المغرد وليد فارس نواف هايص، المُتهم بإدارة حساب "جبريت سياسي" وأمرت بإخلاء سبيله على ذمة القضية.

وكانت محكمة الجنايات الكويتية قد قضت في 12 مايو/بيار 2016، بحبس وليد فارس وهو من فئة الكويتيين المحرومين من الجنسية «البدون»، ومعروف باسم جبريت سياسي، لمدة عشر سنوات مع الشغل والنفاذ بدعوى أنه أذاع عمداً بالخارج أخباراً وإشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد، وطعن علناً وفي مكان عام عن طريق الكتابة في حقوق الأمير وسلطته وعاب في ذاته وتناول على مسند الإمارة وأساء إلى القضاء والنائب العام وأعضاء النيابة العامة وشكك في نزاهتهم واهتمامهم بعملهم والتزامهم بأحكام القانون، على خلفية نشر تغريدات على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، ينتقد فيها الأوضاع السياسية في الكويت.

ولا يزال **فليح العازمي**، الصحفي بجريدة الأنباء الكويتية، يقضي مدة محكوميته بعد الحكم الصادر من محكمة الجنايات الكويتية في 1 مارس/أذار 2016، بحبس الصحفي فليح العازمي، سنة مع الشغل والنفاذ بزعم القيام بعمل عدائي ضد دولة أجنبية (المملكة العربية السعودية)، على خلفية تغريدات نشرها عبر حسابه الشخصي على مواقع التواصل الاجتماعي، وصف فيها الملك عبدالله والملك سلمان بوصف "الطواغيت". ومن الصعوبة بمكان أن نترك عام 2016 دون الإشارة لتفسير المحكمة الدستورية للمادة الرابعة من قانون أمن الدولة، فقد سطرت حيثيات الحكم تفسيراً تاريخياً باعتبار أن "حرية التعبير والرأي تجاه الدول لا تندرج تحت الأعمال العدائية ضدها".

وهذا التفسير من شأنه أن يغير طريق محاكمة عدد من الشخصيات النيابية والسياسية، إضافة إلى المغردين، ممن اتهموا بالإضرار بعلاقات الكويت مع بعض الدول بسبب آرائهم المنشورة في مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل الإعلام.

الانتهاكات ضد الإعلاميين وضيوف البرامج التلفزيونية

سادت المجتمع الكويتي روح المحافظة والتشدد الظاهري تجاه حرية الاعتقاد والتعبير عن الرأي ومناقشة القضايا الفكرية، فقد أقيمت قضيتين في مواجهة أستاذة علم الفلسفة بجامعة الكويت الدكتورة **شيخة الجاسم**، من أنها «تلفظت بعبارات مُسيئة للدين الإسلامي الحنيف والقرآن الكريم إبان مقابلة تلفزيونية»، بعدما قالت في لقاء تلفزيوني "من يعتبر القرآن الكريم أهم من الدستور.. خائنٌ للكويت وخطر على الدولة." وقد أخلت النيابة العامة، في 14 أبريل/نيسان 2016، سبيل الدكتورة شيخة الجاسم، بلا ضمان بعد التحقيق معها، واستبعد النائب العام، شيهتي ازدرآ الأديان والمساس بالقرآن الكريم، في القضيتين، وقرر حفظهما إدارياً مع إلغاء أرقام القضية.

وكان قرار محكمة القضاء الإداري، الصادر في 9 أكتوبر/تشرين الأول 2016، والقاضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية بإسقاط جنسية الإعلامي أحمد جبر الشمري، وإعادة جنسيته إليه فرصة لإلقاء الضوء على الحق في الجنسية باعتبارها حق لكل كويتي، لا يملك أحد أن ينتزعا منه، والتذكرة بقضية فئة المحرومين من الجنسية المعروفين باسم "البدون"، حيث قضت محكمة القضاء الإداري بقبول الدعوى المرفوعة من الإعلامي **أحمد جبر كاظم الشمري**، بصفته ولياً طبيعياً على أولاده القصر بإلغاء المرسوم رقم 185 لسنة 2014، الذي تضمن سحب جنسية الشمري وممن كسبها معه بالتبعية، وإعتبار القرار كأن لم يكن.

يُشار إلى أن مجلس الوزراء وافق خلال اجتماعه 22 يوليو/تموز 2014 على مرسوم بسحب الجنسية الكويتية من أحمد جبر الشمري مالك قناة "اليوم" التلفزيونية المستقلة، وصحيفة "العالم اليوم"، بعد قرار وزير الإعلام بالإغلاق المؤقت لكلا الوسيلتين الإعلاميتين، أثر تصريح للشمري عن التعتيم الإعلامي الذي أمرت به النيابة العامة حول تحقيقاتها في مؤامرة مزعومة من قبل مسؤولين كبار للإطاحة بالحكومة.

الإنتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

ان عبد الحكيم الفضلي هو ناشط بارز في مجال حقوق البدون، وأحد أفراد فئة البدون (أو عديمي الجنسية)، التي تشكل ما يقرب من 180,000 من سكان الكويت. شارك الفضلي في رصد انتهاكات حقوق الإنسان في الكويت، وتم اعتقاله وحبسه عدة مرات على خلفية نشاطه في الدفاع عن حقوق الإنسان.

وأطلق سراح عبدالحكيم الفضلي في 2 أغسطس/آب 2016، بعد قضائه حكماً بالسجن ثلاثة أشهر صادر ضده في 23 فبراير/شباط 2016، بتهمة إساءة استخدام الهاتف على خلفية مشاركته في تظاهرة سلمية انطلقت في 02 أكتوبر/تشرين الأول 2013. إلا أنه بتاريخ 18 أكتوبر/تشرين الأول 2016 أكدت محكمة الاستئناف في الكويت، حكماً بالسجن لمدة ثلاثة أشهر مع الشغل ضد مدافع حقوق الإنسان عبد الحكيم الفضلي. و يذكر أنه وبالرغم من أنه بتاريخ ٢٤ فبراير/شباط أنهى الفصل محكوميته وهو رهن السجن والذي دفعه إلى الإضراب عن الطعام احتجاجاً على عدم إطلاق سراحه إلا انه انتهى اضرابه عن الطعام بعد وعد إدارة السجن له بالتواصل مع السلطات بشأن مطالبه.

وفي 20 سبتمبر/أيلول 2016، رفضت محكمة تمييز الجرح طعن عبدالحكيم الفضلي وآخرين من غير محددى الجنسية (البدون) وأيدت حبسهم سنة مع الشغل والنفاد والإبعاد عن الكويت على خلفية المشاركة في مسيرة سلمية.

بتاريخ 16 أبريل/نيسان 2016، اعتقلت السلطات الأمنية المدافعة عن حقوق الإنسان رنا السعدون حال وصولها الى مطار الكويت الدولي قادمة من بيروت على خلفية حكم غيابي بالسجن لمدة ثلاث سنوات مع الأشغال الشاقة والنفاد ضد السعدون، والذي صدر في 21 يونيو/حزيران 2015 من قبل محكمة الجنايات في الكويت بعد ان تمت إدانتها بسبب ترديدها خطاب كان قد ألقاه النائب السابق مسلم البراك في سنة 2012 وانتقد فيه قانون الانتخابات. ويقضي البراك بسبب خطابه هذا حكماً بالسجن لمدة سنتين. بتاريخ 04 ديسمبر/كانون الأول 2016 تم إلغاء الحكم بالسجن لمدة ثلاث سنوات مع الأشغال الشاقة المفروضة على السعدون وذلك من قبل محكمة الجنايات في الكويت.

الإنتهاكات ضد المتظاهرين

شنت الحكومة الكويتية حملة ترهيب في 17 أبريل/نيسان 2016، ضد عمال النفط وصناعة البتروكيماويات المضربين عن العمل، احتجاجاً على خطط الحكومة لخفض رواتبهم من خلال مشروع البديل الاستراتيجي (هيكل جديد للرواتب والمستحقات المالية) الذي طرحته الحكومة، واستجابة لدعوة نقابات عمال النفط بالاضراب بعد فشل التوصل لاتفاق مع وزارة النفط الكويتية. وتوعدت الحكومة المضربين بالمحاسبة باعتبار أن الإضراب "مجرم قانوناً" في دولة الكويت، خلافاً للمعاهدات والمواثيق الدولية، وقرر مجلس الوزراء تكليف الجهات المعنية باتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاسبة "كل من يتسبب في تعطيل المرافق الحيوية للبلاد والإضرار بمصالحها".

الإنتهاكات ضد الفنانين

اعتقلت دوريات نجدة الفروانية (جنوب العاصمة) 3 مواطنين كويتيين، ومصري وعراقي ويمني وهندي وأحالتهم إلى أمن الدولة في 15 يونيو/حزيران 2016، بعد ضبطهم وهم يرتدون الزي النسائي ويقومون بالتصوير أمام استاد جابر. وبالتحقيق معهم أقروا بقيامهم بتصوير مشهد تمثيلي مضحك بالزي النسائي لعرضه في الإنترنت بدون إذن مسبق، الأمر والذي يعد مخالف للقانون

الإنتهاكات بحق محاضرين وخطباء المساجد

تعرض النائب البرلماني عبد الحميد دشتي، المتواجد خارج الكويت لحملة إعلامية شرسة وملاحقات قضائية، مذكرة من الشرطة الدولية "الإنتربول" لضبطه وإحضاره لتنفيذ أحكام قضائية صدرت ضده في الكويت. وكان مجلس الأمة الكويتي قد أسقط الحصانة عن دشتي لمحاكمته خلال شهر مارس/آذار 2016، لمحاكمته

في ثلاث قضايا. وقضت محكمة الجنايات في 27 يوليو/تموز 2016، بمعاقبته غيابيا بالسجن 11 سنة وستة أشهر بزعم الإساءة للسعودية، على خلفية قيامه بنقد عملية "عاصفة الحزم" التي تشنها السعودية وتوسع دولة متحالفة معها ضد المسلحين الحوثيين وأتباع الرئيس اليمني المخلوع علي عبدالله صالح، خلال حديث تلفزيوني عبر إحدى القنوات الفضائية، معتبراً أن تلك الحرب "ستدمر كل دول الخليج".

وقضت المحكمة أيضاً بسجنه ثلاث سنوات مع الشغل والنفاد بزعم الإساءة للبحرين، على خلفية ما كتبه خلال شهر سبتمبر/أيلول 2014، على حسابه في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، قائلاً إن "الشعب البحريني سينتصر ويرحل الغزاة"، دون أن يوضح من يقصد بالغزاة، وهو ما اعتبرته السفارة البحرينية إساءة للبحرين.

الإنتهاكات ضد الصحف الورقية

ألغت وزارة الإعلام الكويتية في 23 مايو/أيار 2016 تراخيص اثنين وعشرين صحيفة ومجلة دورية لتوقفها عن الصدور بغير عذر تقبله الوزارة. وجاء في الجريدة الرسمية "الكويت اليوم" أن المطبوعات التي شملها القرار هي "واحة رهف، دليل العروض أسواق الكويت، ودينغز weddings، غير الكويت، سما، أطياف، آراء عربية، أسرار، بساتين، الحركة، شبكة الحوادث، صوت الجهراء، رحال، الرياضي، Campus، Cruise، لحظات، هي وهو، المختلف، ماري كبير، ميركاتو، سيدات الأعمال، ليالينا".

الانتهاكات ضد مواقع الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي

في استجابة سريعة لقانون النشر الإلكتروني رقم 8 لسنة 2016، الذي دخل حيز التنفيذ يوم الأحد 24 يوليو/تموز 2016، أعلن مدير إدارة النشر الإلكتروني بوزارة الإعلام في 07 أغسطس/آب أن إدارته منعت أصحاب المواقع والوسائل الإعلامية الإلكترونية غير المسجلة في الإدارة من حضور وتغطية المؤتمرات والندوات والفعاليات المختلفة، وأكد أن مفتشي وزارة الإعلام سيتجولون على جميع الفعاليات لرصد مخالفات قانون الإعلام الإلكتروني، موضحاً أن المخالفين سيحالون إلى جهات الاختصاص.

الإنتهاكات ضد المظاهرات والاعتصامات

فضت قوات الأمن الخاصة ليلة يوم 01 يونيو/حزيران 2016، تجمهر العاملين الصينيين أمام سفارة بلادهم في منطقة اليرموك احتجاجاً على عدم صرف رواتبهم، ومطالبتهم بتوفير تذاكر سفر لمغادرتهم الكويت، وهو الأمر الذي رفضته الشركة التي يعملون بها. ووعدت هيئة القوى العاملة العاملين بالحصول على رواتبهم من تأمين الشركة في حال عدم سدادها الرواتب، فيما أعطيت أوامر عليا بإحالة المتجمهرين إلى الترحيل لحين اتخاذ الإجراءات القانونية بشأن استرداد مستحقاتهم.

الإنتهاكات ضد الأعمال الفنية

تعاملت وزارة الإعلام ممثلة في الرقابة على الأعمال الفنية بحساسية مفرطة تجاه الأعمال الفنية بشكل عام والمرئية منها بشكل خاص في الوقت الذي منحت فيه الحكومة الكويتية رواية "ساق البامبو" للروائي الكويتي سعود السنوسي، جائزة الدولة التشجيعية عام 2012، نجدها تمنع تصوير وعرض مسلسل مأخوذ عن الرواية، في الكويت خلال شهر رمضان، مما دعا المنتج لتصويره في دبي.

المسلسل هو من بطولة سعاد عبدالله، ويتناول فكرة صراع الهوية من خلال قضية اجتماعية تظهر بوضوح في الكويت على وجه الخصوص ودول الخليج بشكل عام من خلال الأبناء الذين يولدون بملامح فلبينية لأباء خليجيين؛ فلا يعترف بهم المجتمع في الخليج أو الفلبين، وتدور أحداث المسلسل عن شاب ولد من خادمة فلبينية تعمل لدى عائلة كويتية أحبها النجل الوحيد لهذه العائلة، وتزوجها سراً وأنجب منها طفلاً، حتى علم الأهل فأصروا على أن يتخلى ابنهم عن زوجته وطفله.

حقوق الجمهور

لم ترصد الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان خلال عام 2016، قضايا تؤكد على حرص السلطات الكويتية على حق المواطنين في المعرفة وتداول المعلومات وحماية الحياة الخاصة، بل وجدناها على العكس قد عينت من نفسها قيماً على المجتمع تحدد له ما يجب ولا يجب معرفته.

دولة الإمارات العربية

مقدمة

لا تزال حقوق الإنسان خاضعة للقيود في الإمارات العربية المتحدة. مازالت قضية الإمارات 94 مستمرة خلال العام حيث ظل عشرات المدافعين عن حقوق الإنسان المعتقلين في السجن بظروف سيئة. بعد أكثر من ثمانية أشهر من الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي، وتعرضه للتعذيب خلال تلك الفترة، مثل المدافع عن حقوق الإنسان الدكتور ناصر بن غيث أمام المحكمة بتهم ملفقة. وكذلك في انتهاك خطير آخر، تم اعتقال المدافع الإماراتي الحائز على جائزة أحمد منصور، واقتادته إلى مكان مجهول. حيث أُلقي القبض عليه من منزله في عجمان تقريباً في منتصف ليلة 20 آذار/مارس 2017. لقد كان من المفترض أن يُفرج عن المدافع عن حقوق الإنسان والناشط على الإنترنت أسامة النجار في يوم 17 آب/أغسطس 2017، بعد أن امضى بالكامل الحكم ضده بالسجن لمدة ثلاثة سنوات كنتيجة الممارسة السلمية لحقه في حرية الرأي والتعبير، وبالرغم من ذلك فإنه لا يزال رهن الاعتقال غير القانوني.

الانتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

بتاريخ 17 آذار/مارس ٢٠١٤، أُلقي القبض على أسامة النجار، من قبل عشرة ضباط أمن دولة خلال غارة على منزله. واحتُجز في مكان غير مُعلن عنه لمدة أربعة أيام دون أي تواصل مع أسرته أو محام. لم يجري تقديم أسامة النجار إلى المحاكمة لغاية 23 سبتمبر/أيلول 2014 عندما جرى اتهامه بالانتماء لحركة الإصلاح، التحريض على الكراهية ضد الدولة ومخالفتها، وكما واجه تهمة نشر الأكاذيب عن أبيه، حسين النجار، الذي يعد واحداً من نشطاء حقوق الإنسان، أعضاء مجموعة الإمارات 94، والذي يقضي حالياً عقوبة ١١ عاماً بالسجن. تعلقَت هذه الاتهامات بتغريداته على تويتر حيث أعرب عن قلقه تجاه مزاعم إساءة معاملة والده في السجن، ودعا لإطلاق سراحه.

في ٢٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٤، حكمت عليه دائرة أمن الدولة لدى المحكمة الاتحادية العليا في أبوظبي بالسجن لمدة ثلاث سنوات ودفع مبلغ قدره ٥٠٠ درهم إماراتي، بعد محاكمة غير عادلة استغرقت أقل من عشر دقائق، دون وجود إمكانية الاستئناف. تعرض أسامة النجار للتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاعتقال، مما أثار مخاوف على صحته الجسدية والنفسية و أدى إلى دعوات من قبل المجتمع الدولي لحقوق الإنسان لإطلاق سراحه فوراً.

وفقاً لقانون المنشآت العقابية للإمارات العربية المتحدة فإنه من حق أسامة النجار أن يُطلق سراحه، بعد قضائه ثلاثة أرباع الحكم بالسجن الصادر ضده، وبالرغم من ذلك، فإن جهاز أمن الدولة قد قرر عدم الإفراج عنه بشكل تعسفي. في يناير/كانون الثاني 2017، ذكرت التقارير أنه تم نقله من سجن الوثبة إلى سجن الرزين، حيث لا يزال محتجزاً هناك.

لقد مثل تاريخ 17 آب/أغسطس 2017، إكماله تمام مدة محكوميته. لقد انتظرت أسرته، اصدقائه ومجتمع حقوق الإنسان بلهفة إطلاق سراحه الذي طال إنتظاره وذلك في ذلك اليوم. وبالرغم من ذلك، فإن دائرة أمن الدولة لدى المحكمة الاتحادية العليا مددت فترة احتجازه بناءً على الطلب المقدم من قبل النيابة العامة المستند

على زعمها على في أنه يمثل تهديداً و يجب ان يُسجن في مركز المناصحة، والتي هي بناية اخرى في السجن. ان طبيعة هذا الاحتجاز التعسفي واللاقانوني لم يتم تحديدها تُمثل خرقاً فاضحاً لحقوق أسامة النجار الأساسية.

لقد مثل تاريخ 17 آب/أغسطس 2017، إكماله تمام مدة محكوميته. لقد انتظرت أسرته، اصدقائه ومجتمع حقوق الإنسان بلهفة اطلاق سراحه الذي طال إنتظاره وذلك في ذلك اليوم. وبالرغم من ذلك، فإن دائرة أمن الدولة لدى المحكمة الاتحادية العليا مددت فترة احتجازه بناءً على الطلب المقدم من قبل النيابة العامة المستند على زعمها على في أنه يمثل تهديداً و يجب ان يُسجن في مركز المناصحة، والتي هي بناية اخرى في السجن. ان طبيعة هذا الاحتجاز التعسفس واللاقانوني لم يتم تحديدها تُمثل خرقاً فاضحاً لحقوق أسامة النجار الأساسية.

وعلى صعيدٍ آخر، اعتقلت قوات الأمن في الإمارات العربية المتحدة المدافع الإماراتي الحائز على جائزة أحمد منصور، واقتادته إلى مكان مجهول. وألقي القبض على أحمد منصور من منزله في عجمان تقريباً في منتصف ليلة 20 آذار/مارس 2017، بعد أن اقتحمت قوات الأمن من بينهم 10 رجال وامرأتين منزله وصادرت ممتلكاته واعتقلته. ولا يزال مكان وجوده غير معروف، كما قد يكون تحت خطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

إن اعتقال أحمد منصور واحتجازه في مكان مجهول أمرٌ مقلقٌ للغاية. حيث تعاقب السلطات الإماراتية بشكل روتيني المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الناشطين باحتجازهم في مرافق احتجاز سرية دون تواصلهم مع محاميهم أو أسرهم. وقد يرتبط اعتقاله بسلسلة من التغريدات نشرها مؤخراً على موقع تويتر، تدعو إلى إطلاق سراح الناشط الإماراتي في مجال حقوق الإنسان أسامة النجار، أو بسبب رسالة قام بتوقيعها مع نشطاء آخرين في المنطقة موجهة إلى اجتماع القادة العرب في الاردن خلال القمة العربية. حيث تدعو الرسالة الى الافراج عن جميع سجناء الرأي في الشرق الاوسط.

لقد قام بجانب 132 رجل وأمرأة آخرون بشهر آذار / مارس من عام 2011، بالتوقيع على عريضة تدعو إلى الإصلاح الديمقراطي في الإمارات العربية المتحدة، بما في ذلك الاقتراع العام. وقد تم اعتقاله بعد شهرٍ من التوقيع على العريضة، وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات بعد محاكمة كانت جائزة بشكل واضح، حيث سُجن على إثرها منصور وأربعة نشطاء آخرين بتهمة "إهانة المسؤولين" بسبب دعوتهم إلى المزيد من الحقوق في الإمارات العربية المتحدة. وعلى الرغم من صدور عفو بحق أحمد منصور وأطلق سراحه في وقت لاحق من ذلك العام، إلا أنه مُنع من السفر وتم مصادرة جواز سفره منذ ذلك الحين.

بعد الحملة الضخمة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الإمارات العربية المتحدة في السنوات الأخيرة، كان أحمد منصور هو الصوت المستقل الوحيد الذي لا يزال يتحدث من خلال مدونته وحسابه على موقع تويتر ضد انتهاكات حقوق الإنسان من داخل البلاد. ونتيجة لذلك، واجه تهديدات متكررة ومضايقات وتهديدات بالقتل من جانب السلطات الإماراتية أو مناصريها. وحصل في عام 2015 على جائزة مارتن إنالز المرموقة للمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب شجاعته في العمل.

يُعتبر اعتقال أحمد منصور ضربة قاسية ومدمرة لحقوق الإنسان في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويظهر نية السلطات في إسكات المدافعين عن حقوق الإنسان بأي ثمن. كما يُظهر بأنه لا معنى لخطابات السلطات الإماراتية البليغة بشأن حقوق الإنسان، ويظهر استخفافها الكامل بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان ومعاييرها.

وكذلك فقد تم الحكم على الدكتور ناصر بن غيث بالسجن لمدة عشر سنوات في 29 مارس/آذار 2017. لقد احتجز بن غيث، وهو خبير اقتصادي بارز وأكاديمي ومدافع عن حقوق الإنسان، في الحبس الانفرادي منذ اعتقاله في 18 أغسطس/آب 2015.

ووفقاً لوكالة الأنباء الإماراتية، فقد حكم على بن غيث بتهمة تزعم "التواصل مع منظمات سرية مرتبطة بالإخوان المسلمين، من خلال إنشاء حسابات على شبكات التواصل الاجتماعي ونشر الصور والمقالات التي تسيء إلى رموز الدولة وقيمها، وسياساتها الداخلية والخارجية وعلاقتها مع دولة عربية." وقال البيان إن المحكمة أمرت أيضاً "بمصادرة الأجهزة والأدوات المستخدمة في الجريمة، وإغلاق المواقع الإلكترونية التي [يزعم] أن المتهم قد أنشأها."

لا يستند الحكم على بن غيث وإدانته إلا على أنشطته السلمية، بما في ذلك تغريدات على موقع تويتر يعبر فيها عن انتقاده السلمي لسجل حقوق الإنسان لحكومتَي الإمارات العربية المتحدة ومصر، ويدعو إلى مزيد من الاحترام لحقوق الإنسان والحريات وإلى الخضوع للمساءلة في البلدين. وتتعلق التهم كذلك بلقاءات لم يخطط لها أجريت خلال رحلاته في المنطقة مع نشطاء سياسيين تزعم حكومة الإمارات العربية المتحدة أنهم من أعضاء تنظيمات "إرهابية" محظورة. ووجهت التهم بموجب بنود ذات صياغة غامضة وفضفاضة في قانون العقوبات، و"قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية" لسنة 2012، و"قانون مكافحة الجرائم الإرهابية" لسنة 2014.

بموجب القانون المعمول به منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2016، يمكن استئناف الحكم أمام "دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا". إذا تم تأييد الحكم، فإن بن غيث سيبقى في السجن حتى انقضاء عقوبته في عام 2015.

بعد القبض عليه في أغسطس/آب 2015، احتجزته السلطات رهن الحبس الانفرادي في مكان لم يُكشف عنه لمدة تسعة أشهر، حيث قال إنه تعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك الضرب والحرمان من النوم. في مايو/أيار 2016، وبعد فترة وجيزة من بدء محاكمته، نقل إلى جناح الحراسة المشددة لسجن الصدر في أبو ظبي حيث واصلت السلطات احتجازه في الحبس الانفرادي.

التوصيات:

يوصي كلاً من الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، مركز الخليج لحقوق الإنسان، ومهارات جميع الحكومات ومن له سلطة الأمر الواقع في منطقة الشرق الأوسط وكافة الحكومات و الجهات الأخرى التي لها نفوذ هنا بما يلي:

1. ضمان الحق في حرية التعبير وحرية الرأي، من خلال إتخاذ جميع التدابير الممكنة بما في ذلك حماية الصحفيين والإعلاميين والنشطاء على الإنترنت من أي انتقام أو المضايقة القضائية؛
2. التأكد من أن التشريعات، بما في ذلك تشريعات مكافحة الجرائم الإلكترونية وتشريعات مكافحة الإرهاب، لا يتم استخدامها كأداة لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عملهم السلمي في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تعديل هذه التشريعات عند الضرورة؛
3. ضمان احترام وحماية الحق في حرية التجمع السلمي بحيث يسمح للناس بالاحتجاج سلمياً دون خوف من العنف الجسدي أو التهديد أو أي شكل من أشكال الانتقام؛
4. ضمان احترام وحماية الحق في حرية تكوين الجمعيات السلمية بحيث يمكن للمنظمات غير الحكومية المستقلة لحقوق الإنسان أن تعمل بشكل آمن وخالٍ من التضييق القضائي والاعتقال والاعتداء؛
5. ضمان تعزيز وحماية المجتمع المدني وترسيخ دوره في المجتمع كوسيلة لتعزيز حقوق الإنسان؛
6. تعديل أي قوانين وطنية لضمان تأمين وضع الإقامة لجميع المقيمين ومنع استخدام أو التهديد باستخدام قوانين الجنسية كوسيلة لخنق المجتمع المدني؛
7. ضمان أن جميع المحتجزين يعاملون بكرامة، وحماية سلامتهم الجسدية والنفسية وأن الأوضاع في جميع مرافق الاحتجاز تتماشى مع المعايير الدولية؛
8. ضمان أن جميع المحتجزين يتم حمايتهم من أي شكل من أشكال سوء المعاملة والتعذيب على النحو المبين في القانون الدولي؛
9. ضمان أنه في حالة وجود أدلة على التعذيب أو سوء المعاملة من جانب سلطات الدولة، يتم إجراء تحقيق سريع ومستقل بهدف تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة بما يتماشى مع المعايير الدولية؛
10. ضمان أن الوصول إلى العدالة مكفول للجميع وأن أي إجراءات قانونية اتخذت تلتزم بالحق في المحاكمة العادلة والمعايير الدولية للإجراءات القانونية العادلة؛
11. توفير قنوات وآليات مناسبة لإعداد التقارير والتحقيق في أي شكل من أشكال المضايقة والترهيب أو استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، من قبل سلطات الدولة والهيئات الأخرى، ونتيجة للعمل السلمي والمشروع في مجال حقوق الإنسان؛
12. ضمان أن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، وجميع المواطنين، أحرار في الاستفادة من التواصل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجتمع الدولي لحقوق الإنسان؛
13. التعامل مع آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة كلما كان ذلك سيعود بالنفع على تعزيز وحماية حقوق الإنسان،
14. ضمان أن المدافعين عن حقوق الإنسان قادرون على القيام بعملهم المشروع والسلمي في مجال حقوق الإنسان دون خوف من الانتقام وخالية من جميع القيود.